

١١ - معيار كفاية رأس المال

- أ - تعميم رقم (٢/رب/أ/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).
- ب - تعميم بشأن موافاتنا بنتائج إختبارات الضغط وفقاً للمركز المالي في ٣١/١٢/٢٠٠٨.
- ج - تعميم بشأن ضرورة إيلاء البنوك العناية الكافية لإختبارات الضغط وتقديم نتائج تلك الإختبارات وفقاً للمركز المالي في ٣١/٣/٢٠٠٩.
- د - تعميم رقم (٢/رب/أ/٢٤٧/٢٠٠٩) بشأن إجراء إختبارات الضغط المناسبة وفقاً للتعليمات الصادرة بشأن تطبيق معيار كفاية رأس المال - بازل (٢).
- هـ - تعميم بشأن الملاحظات التي كشفت عنها إختبارات الضغط التي أجرتها البنوك وفقاً للمركز المالي في ٣١/٣/٢٠٠٩ وموالة إجراء إختبارات الضغط بصورة نصف سنوية.
- و - تعميم رقم (٢/رب، رب/أ/٣٠٣/٢٠١٠) بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج نصف سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP).

ز - تعميم رقم (٢/رب، رب أ/٢٦٠/٢٠١٠) لجميع فروع البنوك الأجنبية العاملة في دولة الكويت بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج سنوية تتعلق بتقارير اختبارات الضغط المالي.

ح - تعميم رقم (٢/رب، رب أ/٢٩٧/٢٠١٣) بشأن التعديلات على سيناريوهات بنك الكويت المركزي بالمرفق (٢/أ) لمراعاتها في إعداد اختبارات الضغط المالي وعملية ICAAP اعتباراً من بيانات ٢٠١٢/١٢/٣١.

المحافظ

التاريخ : ٢٢ جمادى الآخرة ١٤٣٠ هـ

الموافق : ١٥ يونيو ٢٠٠٩ م

الأخ / رئيس مجلس الإدارة المحترم

تحية طيبة وبعد،

تعميم رقم (٢/رب أ/٢٤٤/٢٠٠٩)

إلى كافة البنوك الإسلامية المحلية بشأن تطبيق المعيار المعدل

لكفاية رأس المال - بازل (٢)

في إطار توجهات بنك الكويت المركزي للإرتقاء بالأساليب والأدوات الرقابية لمواكبة التطورات في العمل المصرفي، وتمشياً مع أفضل التطبيقات في مجال الرقابة على البنوك، فلقد قرر مجلس إدارة بنك الكويت المركزي في إجتماعه المنعقد بتاريخ ١٤/٦/٢٠٠٩، الموافقة على تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢) على البنوك الإسلامية المحلية بما في ذلك فروع البنوك الإسلامية الأجنبية العاملة في دولة الكويت، وذلك إعتباراً من ٣٠/٦/٢٠٠٩.

ومرفق التعليمات الصادرة في هذا الشأن، وتتضمن في القسم السابع من التعليمات مجموعة التقارير التي ستقدمها البنوك الإسلامية إلى البنك المركزي بشأن قياس وإحتساب نسبة كفاية رأس المال، أخذاً بالإعتبار ما يلي :

١) سوف تحل هذه التعليمات محل التعليمات المطبقة حالياً بشأن معيار كفاية رأس المال، وذلك إعتباراً من ٣٠/٦/٢٠٠٩، مع إستمرار العمل بتطبيق النسبة الحالية للحد الأدنى لمعيار كفاية رأس المال وهي (١٢٪).

٢) يتم إعداد بيانات معيار كفاية رأس المال على أساس ربع سنوي (٣١/٣، ٣٠/٦، ٣٠/٩، ٣١/١٢) على أن تصل إلى قطاع الرقابة في البنك المركزي في موعد غايته أربعة عشر يوماً من التاريخ المتخذ كأساس لإعداد المعيار.

٣) أن يكون معيار كفاية رأس المال موقعاً من رئيس الجهاز التنفيذي في مصرفكم ومراجعاً من قبل

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب أ/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

مراقبي الحسابات الخارجيين لمصرفكم عن الفترات الربع السنوية المنتهية بتاريخ (٣١/٣، ٦/٣٠، ٩/٣٠)، وأن يكون هذا المعيار موقعاً من رئيس الجهاز التنفيذي في مصرفكم ومدققاً من قبل مراقبي الحسابات الخارجيين لمصرفكم عن الفترة المالية الختامية المنتهية بتاريخ (٣١/١٢).

هذا ويود بنك الكويت المركزي أن يبين أن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢)، وكذلك إصدار التعليمات المرفقة بشأن آليات التطبيق، قد تم بعد أن قامت البنوك بإجراء اختبارات تجريبية لمشروع التعليمات خلال الفترة من سبتمبر ٢٠٠٨ وحتى مارس ٢٠٠٩.

كذلك وفي نطاق إصدار هذه التعليمات، يود بنك الكويت المركزي أن يؤكد على أهمية المحاور الرئيسية التالية الواردة في هذه التعليمات، وفقاً لما يلي :

أولاً : تضمّن المعيار المعدّل اختلافات أساسية عن المعيار المطبق حالياً تعمل باتجاه تخفيض متطلبات الكفاية الرأسمالية لدى البنوك الإسلامية، ومنها :

١ - إعطاء وزن مخاطر بنسبة (٧٥٪) لإنكشافات قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، وهذه النسبة أقل من نسبة المخاطر الحالية (١٠٠٪)، الأمر الذي سيترتب عليه تخفيض الإنكشافات لهذه المطالب ومن ثم تخفيض المتطلبات الرأسمالية الخاصة بها. ولذلك يؤكد البنك المركزي على ضرورة تطبيق البنوك لهذه التعليمات بكل دقة وبصفة خاصة من حيث حصر المطالب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم والتأكد مما إذا كانت هذه المؤسسات هي من ضمن مجموعات تتطلب إعطاء وزن مخاطر على أساس التقييم الخارجي، أو وزن مخاطر بنسبة (١٠٠٪). كما وتنطبق ذات الملاحظة على عمليات التمويل الإسكانية المؤهلة لوزن مخاطر بنسبة (٣٥٪)، والتي يتوجب حصرها أيضاً في ضوء المعايير التي تؤهلها للاستفادة من هذه النسبة.

٢ - كذلك يسمح المعيار المعدّل لكفاية رأس المال والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي في هذا الشأن للبنوك الإسلامية بالاستفادة من أساليب مخففات مخاطر الائتمان، من خلال تخفيض الإنكشافات الائتمانية بمجموعة من الضمانات المحددة في هذا الشأن، الأمر الذي يؤكد معه البنك المركزي أيضاً على أهمية التطبيق الدقيق للتعليمات في هذا الشأن.

٣ - حيث أن الأسلوب القياسي (Standardised Approach) المستخدم في قياس مخاطر الائتمان يقوم على أساس درجات الجودة الائتمانية التي تحددها مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي، وبصفة خاصة ما يتعلق بالمطالب على الشركات، فإن البنك المركزي يتوقع أن تقوم البنوك بأخذ هذا التوجه كأسلوب شمولي لتقييم مثل هذه المطالبات وليس ضمن عملية إنتقائية لمجموعة شركات معينة للاستفادة من أوزان مخاطر منخفضة.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

وكما هو ملاحظ أيضاً، فإن معيار بازل (٢) والتعليمات البنك المركزي في هذا الشأن قد تضمنت السماح للبنوك الإسلامية بالاستفادة من المخصصات العامة في حدود نسبة (٥, ٢٠٪) من الإنكشافات الائتمانية، مع السماح بإستقطاع الرصيد المتبقي من تلك المخصصات بالزيادة عن تلك النسبة من الإنكشافات الائتمانية، فضلاً عن السماح بالاستفادة كذلك مما تقوم البنوك الإسلامية بتكوينه من إحتياطات إضافية (إحتياطي معدل الأرباح، إحتياطي مخاطر الإستثمار) في الحدود المذكورة في التعليمات، وجميعها من الأمور التي تتطلب من البنوك توخي الحذر عند تطبيق ما تضمنه المعيار المعدل من مزايا أو معاملات تفضيلية بشأن قياس وإحتساب معدل الكفاية الرأس مالية.

ولذلك، وكما هو واضح من التعليمات، فسوف يقوم البنك المركزي بإجراء تعديل في أوزان المخاطر الائتمانية، إذا تبين له من خلال عملية المراجعة الرقابية وجود ما يستدعي ذلك.

ثانياً: إنه وفي ضوء ما تقدم، فإن البنك المركزي سيعتمد بالإعتبار أهمية عنصر التكامل في الأركان الثلاثة لمعيار بازل (٢) وذلك من حيث التأكيد على التطبيق الفعّال للركن الثاني للمعيار الخاص بعملية "المراجعة الرقابية" (القسم الخامس من التعليمات) والركن الثالث للمعيار الخاص "بالمتطلبات العامة للإفصاح" (القسم السادس من التعليمات)، وعلى النحو الوارد تفصيلاً في التعليمات.

وضمن هذا الإطار، فإن البنك المركزي يود أن يؤكد على أهمية الجوانب التالية في نطاق تطبيق هذه التعليمات :

(١) أنه وفيما يتعلق بمتطلبات تطبيق **الركن الثاني** من المعيار، فقد تضمنت التعليمات أهمية أن تبادر الإدارات العليا في البنوك إلى تطوير إستراتيجيات لقياس كفاية رأس المال معتمدة من قبل مجالس الإدارة، ووضع وتطوير السياسات والإجراءات المناسبة والمصممة لتحديد وقياس المخاطر وعملية تقييم كفاية رأس المال في مواجهتها، وكذلك وضع النظم والتقارير الرقابية المتعلقة بإنكشافات هذه المخاطر وتأثيراتها على رأس المال، بالإضافة إلى تعزيز ضوابط الرقابة الداخلية، وما تضمنته التعليمات من متطلبات أخرى في هذا الشأن.

(٢) وفيما يتعلق بمتطلبات تطبيق **الركن الثالث** من المعيار، يؤكد البنك المركزي على أهمية الإفصاح كجزء أساسي من المعيار المعدل لكفاية رأس المال. وقد بينت التعليمات بصورة مفصلة ما يتعلق بالمتطلبات العامة للإفصاح ومنها وجود سياسة إفصاح معتمدة من قبل مجلس الإدارة، ومتطلبات إفصاح للمعلومات الكمية والنوعية، وعلى النحو الوارد تفصيلاً في التعليمات.

وعلى البنوك أن تقوم بتزويد البنك المركزي بنسخ معتمدة لمجموعة السياسات والإجراءات المتعلقة

بتطبيقات الركنيين المشار إليهما في المعيار المعدل لكفاية رأس المال، وذلك وفق تقارير معيار كفاية رأس المال كما في ٣٠ / ٩ / ٢٠٠٩.

ويأمل بنك الكويت المركزي أن يكون في تطبيق هذا المعيار ما يحفز البنوك على تعزيز إدارة ومراقبة المخاطر لديها وتطوير الأساليب المناسبة لذلك بما يكفل التمهيد لتطبيق معايير أكثر تقدماً مستقبلاً.

ومع أطيب التمنيات ،،،

المحافظ

سالم عبدالعزيز الصباح

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

تعليمات رقم (٢ / رب أ / ٢٤٤ / ٢٠٠٩) في شأن معيار كفاية رأس المال لدى البنوك الإسلامية المحلية بازل (٢)

٢٠٠٩/٦/١٤

معييار كفاية رأس المال لدى البنوك الإسلامية بازل (٢)

المحتويات

البيان	رقم الصفحة
القسم الأول : مكونات قاعدة رأس المال وإحتساب المعيار :	
أولاً : مقدمة	٧
ثانياً : نطاق التطبيق	٧
ثالثاً : تصنيف الأصول وفقاً لمصادر تمويلها	١٠
رابعاً : مكونات قاعدة رأس المال	١١
القسم الثاني : الإنكشافات المرجحة لمخاطر الائتمان :	
أولاً : الإنكشافات داخل الميزانية (الأصول) المرجحة لمخاطر الائتمان	١٦
ثانياً : الإنكشافات خارج الميزانية (الإلتزامات العرضية) المرجحة لمخاطر الائتمان	٤٠
ثالثاً : تخفيف مخاطر الائتمان	٤٢
القسم الثالث : الإنكشافات المرجحة لمخاطر السوق :	
أولاً : المتطلبات العامة	٥٤
ثانياً : تعريف محفظة المتاجرة	٥٤
ثالثاً : نطاق رأس المال اللازم لمواجهة مخاطر السوق	٥٥
رابعاً : متطلبات التقييم	٥٦
خامساً : الأسلوب القياسي	٥٩
سادساً : أسلوب النماذج الداخلية	٦٤
القسم الرابع : الإنكشافات المرجحة لمخاطر التشغيل :	٧٢
القسم الخامس : عملية المراجعة الرقابية :	
أولاً : عملية التقييم الداخلي لرأس المال	٧٥
ثانياً : المراجعة من قبل بنك الكويت المركزي	٧٦
ثالثاً : الإرشادات العامة فيما يتعلق بتحديد المخاطر بغرض عملية التقييم الداخلي	٨٦
رابعاً : مصفوفة العناصر والأوزان التي يستخدمها البنك المركزي عند تحديد كفاية رأس المال الداخلي	٨٧
ملحق : توجيهات إلى البنوك بشأن إختبارات الضغط	٩٧
	١٠٢
القسم السادس : المتطلبات العامة للإفصاح :	
أولاً : متطلبات عامة	١١٥
ثانياً : المعلومات الخاصة والسرية	١١٥
ثالثاً : متطلبات الإفصاح	١١٦
	١١٧
القسم السابع : النماذج الدورية والتعليمات الخاصة بها.	١٢٩
القسم الثامن : الملاحق .	١٩٣

القسم الأول

مكونات قاعدة رأس المال وإحتساب المعيار

أولاً : مقدمة :

١ - وفقاً لأحكام المادة (٩٧) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية وتعديلاته فقد قرر مجلس إدارة بنك الكويت المركزي إصدار هذه التعليمات في شأن معيار كفاية رأس المال لدى البنوك الإسلامية (بازل ٢). وتحل هذه التعليمات محل التعليمات رقم (٢/رب/أ/١٤٥/٢٠٠٣) الصادرة بتاريخ ٣/١١/٢٠٠٣.

٢ - روعي في هذه التعليمات ما يلي :

أ - طبيعة أنشطة ومعاملات البنوك الإسلامية وعلاقتها سواء مع عملائها في مجال إستخدامات مواردها أو مع عملائها من أصحاب حسابات الإستثمار لديها.

ب - أن تتماشى مع الأسس العامة للإطار المعدل لكفاية رأس المال الواردة في إصدارات لجنة بازل حتى يونيو ٢٠٠٦، وكذلك مع إصدارات مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) [أربعة معايير / إرشادات] المتعلقة بالمعالجات وأوزان المخاطر للبنود التي تختص بها البنوك الإسلامية.

الغرض :

٣ - تتضمن هذه التعليمات المتطلبات الجديدة لكفاية رأس المال لإحتساب والإحتفاظ بالحد الأدنى المطلوب من رأس مال لتغطية مخاطر الائتمان ومخاطر السوق وفقاً للأسلوب القياسي (Standardised Approach)، وكذلك مخاطر التشغيل وفقاً لأسلوب المؤشر الأساسي (Basic Indicator Approach)، وهو ما يعرف بالركن الأول من معيار كفاية رأس المال والمحتسب وفقاً للأقسام من الأول إلى الرابع من هذه التعليمات.

٤ - ويطلب بنك الكويت المركزي بأن تحتفظ جميع البنوك الإسلامية برأس مال كاف وفقاً لهذه التعليمات لتغطية المخاطر التي تواجهها، حيث أن رأس المال يساعد البنوك على تخفيف الخسائر الناجمة عن حدوث المخاطر.

ثانياً : نطاق التطبيق :

٥ - تنطبق هذه التعليمات على جميع البنوك الإسلامية التي تم تأسيسها محلياً وفروع البنوك الإسلامية

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/أ/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

الأجنبية العاملة في دولة الكويت والمشار إليهما فيما يلي بـ ” البنوك الإسلامية “.

٦ - تسري هذه التعليمات إعتباراً من ٢٠/٦/٢٠٠٩ .

٧ - يتعين على كافة البنوك الإسلامية المؤسسة محلياً التقيد بهذه التعليمات وذلك على أساس مجمع. ويمكن لبنك الكويت المركزي وحسب خياره أن يطلب من البنوك الإسلامية التقيد بهذه التعليمات على أساس غير مجمع .

(١) الإستثمارات في المؤسسات المصرفية ومؤسسات الأوراق المالية والمؤسسات المالية الأخرى :

٨ - إن المؤسسات المصرفية أو مؤسسات الأوراق المالية أو المؤسسات المالية الأخرى المملوكة أو التي تسيطر عليها أغلبية (حصة تزيد عن ٥٠٪ من رأس المال) يجب أن يتم تجميعها بالكامل بشكل عام. وفي الحالات التي لا يمكن فيها تنفيذ هذا الأمر كما هو الحال في الحالات التي تكون فيها الحصة مؤقتة بطبيعتها أو يكون فيها عدم التجميع مطلباً قانونياً للجهة الرقابية المضيفة أو إذا خضعت الشركة لمتطلبات رقابية مختلفة، فإنه يجب أن يتم إستقطاع القيمة الدفترية لحصة رأس المال في الشركة من رأس المال الشامل (قاعدة رأس المال) للبنك.

٩ - وبالنسبة للشركات التابعة غير المجمعة التي لديها نقص في رأس المال وفقاً لتحده الجهة الرقابية الخاضعة لها، فإنه يجب على البنك المعني أن يقوم على الفور بإخطار بنك الكويت المركزي بهذا النقص في رأس المال، وعندها سيقوم بنك الكويت المركزي بمراقبة الإجراءات المتخذة من قبل الشركة التابعة لتصويب هذا النقص في رأس المال، وإذا لم يتم تصويب هذا النقص في الوقت المناسب، فإنه سيتم إستقطاع هذا النقص من القاعدة الرأسمالية للبنك المعني.

١٠ - سيقوم بنك الكويت المركزي بتقييم مدى صحة إدراج حقوق الأقلية والتي تنشأ عن تجميع المؤسسات المالية والمصرفية ومؤسسات الأوراق المالية غير المملوكة بالكامل وذلك ضمن رأس المال المجمع، مع التركيز على توفر حقوق الأقلية تلك لتدعيم القاعدة الرأسمالية للبنك المحلي. وسيقوم بنك الكويت المركزي بتعديل مبلغ حقوق الأقلية الذي قد يكون مشمولاً في رأس المال الشامل في حالة عدم توفر رأس المال من حقوق الأقلية لتدعيم القاعدة الرأسمالية للبنك المحلي وفقاً لهذا التقييم.

١١ - يجب أن يتم إستقطاع إستثمارات البنك بنسبة أقلية مؤثرة (حقوق ملكية أكثر من ٢٠٪ وحتى ٥٠٪) في المؤسسات المصرفية ومؤسسات الأوراق المالية والمؤسسات المالية الأخرى، حيث لا تتوفر السيطرة، وذلك من رأس المال الشامل للبنك. ويشمل ذلك الإستثمارات الأخرى في أي أداة من أدوات رأس المال ضمن رأس المال الشامل. وكبديل عن ذلك، فإن هذه الإستثمارات في ظروف معينة

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

قد يتم تجميعها على أساس نسبي. وعلى وجه التحديد، فإن التجميع النسبي قد يكون مناسباً للمشروعات المشتركة (شركات المحاصة) أو إذا كان بنك الكويت المركزي على قناعة بأنه من المتوقع أن يقوم البنك المؤسس محلياً - من الناحية القانونية أو الفعلية - بدعم الشركة المعنية على أساس نسبي فقط وأن كبار المساهمين الآخرين لديهم الوسائل والرغبة لدعمها على أساس نسبي أيضاً. وإذا كان الإستثمار في حقوق الملكية يعادل ٢٠٪ أو أقل، فإنه سيتم احتساب القيمة العادلة لذلك الإستثمار على أساس وزن مخاطر ١٠٠٪ بعد إستبعاد ٥٥٪ مبلغ الخصم المشار إليه في الفقرة (٢١/ب). يتضمن الملحق (ط) مثلاً على احتساب المبلغ المرجح بالمخاطر لإستثمار يخضع لمعالجة القيمة العادلة.

١٢- أية حصص متقابلة ومتبادلة في رأس مال البنك يتم ترتيبها بشكل صوري لأغراض زيادة حجم رأس المال بالنسبة للبنوك المؤسسة محلياً سيتم إستقطاعها من رأس المال الشامل وذلك لأغراض قياس كفاية رأس المال. وعند تحديد مثل تلك الحصص، سيأخذ بنك الكويت المركزي بالإعتبار أي إتفاق ثنائي بين البنك وأي طرف آخر والتاريخ والتوقيت الذي تمت فيها تلك الصفقات ومبالغ تلك الصفقات.

(ب) الإستثمارات المؤثرة في المؤسسات التجارية (غير المصرفية والمالية) :

١٣- يتم إستقطاع إستثمارات الأقلية المؤثرة وإستثمارات الأغلبية (غير المجمعية) في الشركات التجارية التي تتجاوز مستويات معينة من حيث الأهمية النسبية من قاعدة رأس المال للبنوك الإسلامية وذلك وفقاً للفقرة (١٤) أدناه.

١٤- وفقاً للمادة (٩٨) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية وتعديلاته وتعليمات بنك الكويت المركزي ذات العلاقة بتنظيم سياسة الإستثمار المالي لدى البنوك الإسلامية، فإنه سيتم تطبيق مستويات الأهمية النسبية بنسبة ١٠٪ من رأس المال الشامل للبنك بالنسبة للإستثمار الواحد في المؤسسات التجارية و ٥٠٪ من رأس المال الشامل للبنك بالنسبة لمجموع تلك الإستثمارات. ويتمثل المبلغ الذي سيتم إستقطاعه في ذلك الجزء من الإستثمارات التي تزيد عن مستويات الأهمية النسبية بناءً على القيمة العادلة، بعد إستبعاد مبلغ التخفيض الخاص بالمبلغ المستقطع (٥٥٪) المشار إليه في الفقرة (٢١/ب). وفي حالة زيادة الإستثمار عن مستوى ١٠٪ وهناك موافقة مسبقة من قبل بنك الكويت المركزي على هذه الزيادة، فإن مستوى الأهمية النسبية لأغراض الإستقطاع سيكون ١٥٪ للإستثمار الواحد وهذا يعني أن المبلغ الذي سيتم إستقطاعه سيكون عبارة عن الجزء الذي يزيد على ١٥٪ بعد إستبعاد مبلغ التخفيض بنسبة ٥٥٪. ويتضمن الملحق (ط) مثلاً يبين احتساب المبلغ الذي يجب إستقطاعه.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

١٥ - يتم معالجة الإستثمارات في المؤسسات التجارية التي تقل عن مستويات الأهمية النسبية المذكورة أعلاه تحت بند "إنكشافات أخرى".

(ج) الإستثمار في شركات التأمين (غير المجمعة) :

١٦ - الإستثمارات في حقوق الملكية في شركات التأمين التي تزيد نسبتها عن ٢٠٪ من رأس مال الشركة يجب أن يتم إستقطاع النسبة التي تزيد عن ٢٠٪ من الإستثمار من قاعدة رأس مال البنك. أما باقي الإستثمار (حتى ٢٠٪) وكذلك الإستثمارات التي تساوي أو تقل عن ٢٠٪ فإنه يجب تصنيف الإنكشاف لمخاطر الإستثمار على أساس درجات الجودة الإئتمانية المبينة بالتفصيل في الفقرة (٦٢) أدناه.

ثالثاً : تصنيف الأصول وفقاً لمصادر تمويلها :

١٧ - أخذاً في الإعتبار طبيعة العلاقة بين البنك الإسلامي وأصحاب حسابات الإستثمار لديه، سواء المطلقة أو المقيدة، والقائمة على مبدأ المشاركة في الربح أو الخسارة، وتمشياً مع ما تضمنته في هذا الخصوص تعليمات معيار كفاية رأس المال الصادرة بتاريخ ٣ / ١١ / ٢٠٠٣ المشار إليها في الفقرة (١)، فسيتم إستخدام معامل ترجيح إضافي للمخاطر حسب مصادر التمويل، حيث يتم إستخدام معامل ترجيح نسبته ٥٠٪ للإنكشافات المرجحة لمخاطر الإئتمان والإنكشافات المرجحة لمخاطر السوق، والتي يتم تمويلها من حسابات الإستثمار المطلقة وحسابات الإستثمار المقيدة، سواء المدرجة داخل الميزانية أو خارجها وفقاً لتعليمات البنك المركزي بشأن بيان المركز المالي للبنوك الإسلامية.

١٨ - في ضوء ذلك، فإنه يتعين على البنوك الإسلامية إعداد النظم والسجلات اللازمة لتصنيف الأصول (سواء في محفظة المتاجرة أو في المحفظة المصرفية) وفقاً لمصادر تمويلها كما يلي :

- الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة.

- الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المقيدة.

- الأصول الممولة ذاتياً (أي من موارد بخلاف حسابات الإستثمار).

وبحيث يشمل ذلك تصنيف مصادر التمويل المشار إليها بين البنك وأصحاب حسابات الإستثمار. كما يتعين أن تكفل النظم والسجلات المشار إليها توفير كافة البيانات والمعلومات اللازمة لتطبيق هذه التعليمات.

١٩ - لأغراض هذه التعليمات يقصد بالأصول الممولة ذاتياً (أي من غير حسابات الإستثمار) تلك الأصول الممولة من المصادر الآتية :

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/ب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

أ - بنود رأس المال المذكورة في البند التالي (رابعاً) من هذه التعليمات، ودون أعمال للحدود المذكورة في البند (رابعاً/ ٢) بالنسبة لإحتياطيات : إعادة التقييم، القيمة العادلة، مخاطر الإستثمار ومعدل الأرباح، ويستبعد منه فقط ما يخص أصحاب حسابات الإستثمار (مثال ذلك : إحتياطي مخاطر الإستثمار والذي يخص أصحاب حسابات الإستثمار).

ب - الحسابات الجارية (الودائع تحت الطلب)، بالإضافة إلى الجزء من حسابات الإستثمار الذي يضمه البنك وفقاً لسياسته المقررة والعقود المبرمة مع العملاء [مثال ذلك : إذا كانت سياسة البنك والمتضمنة في العقود مع العملاء هي إستثمار نسبة ٩٠٪ من حسابات الإستثمار المطلقة، فإن نسبة ١٠٪ يضمها البنك وتمثل بالتالي مصدراً من مصادر تمويل الأصول ذاتياً]، وكذلك أنواع الودائع التي يضمها البنك.

ج - كافة بنود المطلوبات والخصوم الأخرى والتي يتحملها البنك.

رابعاً : مكونات قاعدة رأس المال (رأس المال الشامل) :

(١) رأس المال الأساسي (الشريحة ١) :

٢٠ - يتكون رأس المال الأساسي من البنود التالية :

أ . رأس المال المدفوع.

ب . الإحتياطيات المعلنة، والتي تكون مدققة من قبل مراقبي الحسابات الخارجيين، وتتخذ صورة إحتياطيات قانونية وعامة وإحتياطيات أخرى يتم تكوينها من توزيعات الأرباح المرحلة وعلاوة إصدار الأسهم والفوائض الأخرى ولكن لا تشمل إحتياطيات إعادة تقييم الأصول وإحتياطيات القيمة العادلة.

ج . حقوق الأقلية، الناتجة عن التجميع، في حقوق ملكية الشركات التابعة غير المملوكة بالكامل شريطة أن تفي بالمتطلبات الواردة في الفقرة (١٠) أعلاه.

ناقصاً :

د . أسهم الخزانة (أسهم البنك المشتراة).

هـ . الشهرة، والتي تنشأ عن تجميع الشركات التابعة أو دمج أو توحيد الأعمال. كما أن الشهرة المتعلقة بالشركات التي تخضع لأسلوب الإستقطاع وفقاً لهذه التعليمات يجب أن يتم إستقطاعها من الشريحة (١) بنفس الأسلوب الذي يتم فيه إستقطاع الشهرة المتعلقة بالشركات التابعة

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

المجموعة وباقي الإستثمارات كما هو وارد ضمن بند ” الإستقطاعات الرأس مالية من قاعدة رأس المال ” أدناه .

و . صافي الخسائر المتراكمة للسنة الحالية، والتي تم مراجعتها أو تدقيقها وفقاً لمعايير التدقيق الدولية من قبل المراقبين الخارجيين .

(٢) رأس المال المساند (الشريحة ٢) :

٢١ - يتكون رأس المال المساند من البنود التالية :

أ . إحتياطيات إعادة تقييم الأصول، والتي تنشأ عن إعادة تقييم الأصول الثابتة من وقت لآخر تبعاً للتغيرات في القيم السوقية والتي تظهر في الميزانية العمومية كإحتياطي إعادة تقييم . وسيتم استخدام خصم بنسبة ٥٥٪ على الفرق بين القيمة الدفترية التاريخية والقيمة السوقية لتعكس التقلبات المحتملة في هذا النوع من رأس المال غير المحقق . ويشترط أن يتم تقييم تلك الأصول بصفة سنوية، وبمراجعة إسناد التقييم إلى جهتين متخصصتين على الأقل يوافق عليهما البنك المركزي، على أن يعتد بالقيمة الأقل .

ب . إحتياطيات القيمة العادلة، يمكن إدراج إحتياطيات القيمة العادلة في الشريحة (٢) من رأس المال بالتنسيق مع مراقبي الحسابات الخارجيين، شريطة أن يتم تقييم الأصول المعنية بشكل حذر لتعكس بشكل كامل إحتتمالات تقلب الأسعار والبيع الإلزامي . ويجب تطبيق نسبة خصم ٥٥٪ على الفرق بين القيمة الدفترية التاريخية والقيمة العادلة لتعكس التقلبات المحتملة لهذا النوع من رأس المال غير المحقق . وسيتم تطبيق هذه النسبة على أساس صافي مجموع المحفظة . ولأغراض كفاية رأس المال فإن المبلغ المخصص المشار إليه أعلاه (٥٥٪ من الفرق المذكور) يجب أن يتم إستقطاعه من قيمة الأصول المعنية لدى إحتساب الإنكشافات لمخاطر الائتمان .

ج . المخصصات العامة، المحتفظ بها لمقابلة الخسائر المستقبلية غير المحددة في الوقت الحالي، والمتوفرة لتغطية الخسائر التي تنشأ لاحقاً، لذلك يتم إدراجها في العناصر المساندة لرأس المال خضوعاً لحد أقصى نسبته ٢٥٪ من إجمالي الإنكشافات المرجحة لمخاطر الائتمان [بعد ترجيح تلك الإنكشافات بمعامل الترجيح الإضافي للمخاطر (٥٠٪) بالنسبة لما تم تمويله من حسابات الإستثمار] . هذا وفيما يتعلق بالمخصصات المحددة المكونة لمقابلة إنخفاض قيمة الأصول أو الإلتزامات المعروفة فيجب أن يتم إستبعادها من قيمة الأصول المعنية . إن المخصصات العامة المطلوبة وفقاً لتعليمات بنك الكويت المركزي سيتم إدراجها ضمن هذا البند تبعاً للحدود المذكورة أعلاه، أما الرصيد المتبقي الذي يزيد عن ٢٥٪، فيمكن أن يتم إستقطاعه من إجمالي الإنكشافات المرجحة لمخاطر الائتمان .

١١ - معيار كفاية رأس المال .

١ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢) .

د . **إحتياطي معدل الأرباح**، ويتمثل في الجزء الذي يجنبه البنك من الأرباح (قبل إقتطاع نصيب البنك)، بغرض المحافظة على مستوى معين من عائد الإستثمار لأصحاب حسابات الإستثمار والمساهمين. ويراعى أن يقتصر ما يعتد به ضمن رأس المال المساند من هذا الإحتياطي على ما يساوي نسبة ١٢٪ (الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال) من نسبة ٥٠٪ من إجمالي الإنكشافات المرجحة لمخاطر الائتمان والإنكشافات المرجحة لمخاطر السوق الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة والمقيدة (المعتد بها في حساب معيار كفاية رأس المال).

هـ . **إحتياطي مخاطر الإستثمار**، ويتمثل في الجزء الذي يجنبه البنك من الأرباح المستحقة لأصحاب حسابات الإستثمار (بعد إقتطاع نصيب البنك) لغرض الحماية من الخسارة المستقبلية لأصحاب حسابات الإستثمار. ويراعى أن يقتصر ما يعتد به ضمن رأس المال المساند من هذا الإحتياطي كحد أقصى على نسبة ٢٥٪، ١٪ من نسبة ٥٠٪ من إجمالي الإنكشافات المرجحة لمخاطر الائتمان الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة والمقيدة [المعتد بها في حساب معيار كفاية رأس المال].

٢٢ - يجب أن لا يزيد إجمالي عناصر رأس المال المساند المؤهل لإدراجه في قاعدة رأس المال (رأس المال الشامل) عن ١٠٠٪ من إجمالي رأس المال الأساسي بعد إستقطاع الشهرة وأسهم الخزنة.

٢٣ - الشريحتين الأولى والثانية مؤهلتين للإستخدام لمواجهة مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل.

(٣) الإستقطاعات الرأسمالية من قاعدة رأس المال :

٢٤ - في الحالات التي يتم فيها إجراء إستقطاعات الإستثمارات وفقاً لهذا الجزء والجزء (ثانياً : نطاق التطبيق) أعلاه فإن الإستقطاع سيكون ٥٠٪ من الشريحة (١) و ٥٠٪ من الشريحة (٢).

٢٥ - إن القيود على الشريحة (٢) سوف تستند إلى مبلغ الشريحة (١) بعد إستقطاع الشهرة وأسهم الخزنة ولكن قبل إستقطاع أية بنود أخرى بما في ذلك الإستثمارات الخاضعة للإستقطاعات.

٢٦ - يجب إستقطاع البنود التالية من قاعدة رأس المال للبنك الإسلامي :

أ . الإستثمار في الشركات التابعة غير المجموعة من المؤسسات المصرفية ومؤسسات الأوراق المالية والمؤسسات المالية الأخرى المملوكة أو التي تسيطر عليها أغلبية (حصة تزيد عن ٥٠٪ من رأس المال).

ب . أي نقص في رأس مال الشركات التابعة غير المجموعة المصرفية ومؤسسات الأوراق المالية والمؤسسات المالية الأخرى.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

ج . إستثمارات بنسبة أقلية مؤثرة في المؤسسات المصرفية ومؤسسات الأوراق المالية الأخرى والمؤسسات المالية ما لم تكن مجمعة على أساس نسبي .

د . حقوق الأقلية التي تنشأ عن تجميع المؤسسات المصرفية ومؤسسات الأوراق المالية والمؤسسات المالية الأخرى .

هـ . الحصص المتقابلة والمتبادلة في رأس المال .

و . المبلغ الذي يزيد عن مستوى الأهمية النسبية المذكور في الجزء (ثانياً : نطاق التطبيق) أعلاه في حالة الإستثمارات الرأسمالية في الشركات التجارية .

ز . الإستثمار الذي يزيد عن ٢٠٪ في شركات التأمين (غير المجمعة) بناءً على القيمة العادلة .

ح . المبلغ الذي يزيد عن الحد الأقصى المسموح به لحدود التركيز الإئتماني ، دون موافقة من بنك الكويت المركزي .

ط . الإنكشافات الناتجة عن الصكوك والتوريق .

ي . أي إستقطاعات أخرى يراها بنك الكويت المركزي ضرورية .

(٤) معيار كفاية رأس المال :

٢٧- إن معيار كفاية رأس المال المطلوب إحتسابه والإقرار عنه وفقاً لهذه التعليمات هو إجمالي رأس المال الممكن إستخدامه مقسوماً على الإنكشافات المرجحة لمخاطر الإئتمان مضافاً إليها الإنكشافات المرجحة لمخاطر السوق والإنكشافات المرجحة لمخاطر التشغيل، ويضرب الناتج في الرقم (١٠٠) للتعبير عنه في شكل نسبة مئوية .

٢٨- وعند إحتساب رأس المال الممكن إستخدامه ، فإنه من الضروري أولاً إحتساب رأس المال المطلوب كحد أدنى لمواجهة مخاطر الإئتمان، وذلك لإمكان تحديد الفائض في الشريحتين (١) و (٢) الممكن إستخدامه لمواجهة مخاطر السوق وكذلك مخاطر التشغيل .

٢٩- الإنكشافات المرجحة لمخاطر الإئتمان (Credit Risk Weighted Exposures)، هي تلك الإنكشافات المحتسبة وفقاً للقسم الثاني من هذه التعليمات .

٣٠- الإنكشافات المرجحة لمخاطر السوق (Market Risk Weighted Exposures)، هي تلك الإنكشافات المحتسبة وفقاً للقسم الثالث من هذه التعليمات .

٣١- الإنكشافات المرجحة لمخاطر التشغيل (Operational Risk Weighted Exposures)، هي تلك الإنكشافات المحتسبة وفقاً للقسم الرابع من هذه التعليمات.

٣٢- يجب أن لا يقل معدل كفاية رأس المال لكل بنك إسلامي عن ١٢٪. وسيتم احتساب تلك النسبة على أساس البيانات المالية المجمعة للبنك في حالة البنوك المؤسسة محلياً. ومن ناحية أخرى فإن فروع البنوك الإسلامية الأجنبية العاملة في دولة الكويت يجب أن تقوم بإحتساب نسبة كفاية رأس المال بناءً على عملياتها في الكويت فقط.

٣٣- ومع ذلك، فإن بنك الكويت المركزي قد يطلب معدلات أعلى لمعيار كفاية رأس المال لكل بنك إسلامي استناداً إلى حجم ونوعية المخاطر لكل بنك كما تم تقييمه من قبل بنك الكويت المركزي. وسيتم هذا التقييم على أساس بعض مناهج تقييم المخاطر والتي سيتم مناقشتها مع البنوك في حينه.

٣٤- يجب على البنوك الإسلامية أن تقوم على الفور بإخطار بنك الكويت المركزي خطياً بأي حالات تنخفض فيها نسبة كفاية رأس المال عن ١٢٪. كما يجب على البنك الإسلامي أيضاً أن يقدم مع هذا الإخطار خطة عمل مكتوبة تبين تصورات البنك الإسلامي لكيفية العودة لنسبة ١٢٪.

٣٥- ويجب أن توضح خطة العمل أيضاً كيفية قيام البنك الإسلامي بالتأكد من أن مخالفة الحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال لن تتكرر مرة أخرى في المستقبل. ويجب على البنك الإسلامي أن يقدم بعد ذلك تقريراً عن نسبة كفاية رأس المال على أساس أسبوعي إلى أن يصل معدل نسبة كفاية رأس المال إلى مستوى ١٢٪.

٣٦- يتضمن المثال (١) من الملحق (ط) بياناً توضيحياً لعملية احتساب معدل كفاية رأس المال.

القسم الثاني

الإنكشافات المرجحة لمخاطر الائتمان

أولاً: الإنكشافات داخل الميزانية (الأصول) المرجحة لمخاطر الائتمان :

(i) متطلبات عامة :

٣٧ - يبين هذا القسم نظام الأوزان الذي ستطبقه البنوك الإسلامية وذلك لتقييم مخاطر الائتمان لأغراض احتساب معيار كفاية رأس المال وذلك وفقاً للأسلوب القياسي (Standardised Approach) الذي تم تطويره من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية، فضلاً عما تضمنته إصدارات مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) بالنسبة للبنود التي تختص بها البنوك الإسلامية.

٣٨ - يجب على جميع البنوك الإسلامية استخدام الأسلوب القياسي للمخاطر الائتمانية. ومبين أدناه بالتفصيل معايير التأهيل لاستخدام هذا الأسلوب.

٣٩ - وفقاً للأسلوب القياسي، يجب قياس مخاطر مختلف فئات الإنكشافات داخل الميزانية (الأصول) وخارج الميزانية (الالتزامات العرضية) للبنوك الإسلامية وفقاً للتقييمات المحددة من قبل مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي للمدين أو للطرف الآخر المتعامل معه أو للملتزم الآخر أو للضامن، حيثما يكون متوفراً ومطبّقاً، أو أوزان المخاطر المحددة من قبل بنك الكويت المركزي بناءً على معايير قياسية محددة للإنكشافات على النحو الموضح أدناه.

٤٠ - وفي الحالات التي يتم فيها تحديد أوزان المخاطر من قبل مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي، فإنه يجب على البنوك فقط استخدام تلك التقييمات المحددة من قبل تلك المؤسسات (مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي) المعتمدة والمُعترف بها من قبل بنك الكويت المركزي. ويتضمن الملحق (ب) معايير الاعتماد وعملية الموافقة وقائمة مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي المعتمدة.

٤١ - تنطبق المتطلبات الواردة في هذا القسم على جميع الإنكشافات الائتمانية للبنوك الإسلامية باستثناء الإنكشافات الخاصة بمراكز أدوات حقوق الملكية المتعلقة بالأدوات المالية المدرجة في محفظة المتاجرة وكذلك الإنكشافات الخاصة بمراكز السلع سواء في محفظة المتاجرة أو المحفظة المصرفية، والتي تعتبر كجزء من إنكشافات البنوك الإسلامية لمخاطر السوق وذلك على النحو الموضح بالقسم الثالث من هذه التعليمات.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

(ب) المحافظ القياسية (Standard Profolios) :

٤٢ - لأغراض تطبيق أوزان المخاطر وفقاً للأسلوب القياسي، فإنه يجب أن يتم تصنيف الإنكشافات الإئتمانية إلى (٥ ١) محفظة قياسية وفقاً للآتي :

١. المطالبات على الدول
٢. المطالبات على المنظمات الدولية
٣. المطالبات على مؤسسات القطاع العام
٤. المطالبات على بنوك التنمية
٥. المطالبات على البنوك
٦. المطالبات على الشركات
٧. بنود نقدية
٨. إنكشافات التجزئة
٩. عمليات التمويل السكنية المؤهلة
١٠. الإنكشافات التي فات تاريخ إستحقاقها
١١. مراكز السلع والبضائع
١٢. الإستثمارات العقارية
١٣. عمليات الإستثمار والتمويل مع العملاء
١٤. الإنكشافات الناتجة عن الصكوك والتوريق (التصكيك)
١٥. إنكشافات أخرى

٤٣ - إن هذه المحافظ الخمسة عشر تعتبر حصرية بالكامل. وعليه فإن أي إنكشاف يجب أن يتم تصنيفه فقط ضمن إحدى هذه المحافظ. وعلى سبيل المثال فإنه يجب أن لا يتم تصنيف أية عمليات تمويل سكنية مؤهلة لوزن مخاطر ٣٥٪ تحت بند إنكشافات التجزئة. كما أن كل من هذه المحافظ تتمتع بمقياسها الخاص

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

لتقييم المخاطر. كذلك فإن تقييم المخاطر للإنكشافات بموجب المحافظ (١) إلى (٦) ، (١٤) يستند أساساً إلى التقييم الائتماني من قبل مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي. وقد تم مناقشة هذه التقييمات بالتفصيل أدناه. وبالنسبة لتقييم المخاطر للإنكشافات بموجب المحافظ (٧) إلى (١٣) ، (١٥) فقد تم تحديده بناءً على بعض الخصائص القياسية للإنكشافات (مثال : طبيعة الأصول والعمليات ومراحل تنفيذ العمليات المترتب عليها تملك تلك الأصول، كذلك وضع الطرف الآخر وحالة السداد ... الخ). وقد تم مناقشة هذه الأمور أيضاً في الأجزاء التالية من هذا القسم.

(ج) أوزان مخاطر الائتمان للإنكشافات داخل الميزانية العمومية (الأصول) :

٤٤ - إن المخاطر الائتمانية للإنكشافات التي يجب على البنك الإسلامي أن يخصص من أجلها رأس مال يتم قياسها من حيث المبلغ المرجح للإنكشافات.

٤٥ - يجوز للبنوك الإسلامية استخدام أساليب تخفيف المخاطر الائتمانية (Credit Risk Mitigants) وذلك لتخفيف إنكشافها لمخاطر الائتمان. إن أساليب تخفيف مخاطر الائتمان المعتمدة من قبل بنك الكويت المركزي لأغراض كفاية رأس المال تتمثل في الضمانات والكفالات والتقاص. وبشرط التقيد بمعايير التأهل المعتمدة، فإن المبلغ المرجح للإنكشاف لمخاطر الائتمان والذي ينطبق عليه أي من هذه الأساليب يمكن أن تقل قيمته. ولقد تم مناقشة تفاصيل قائمة أساليب تخفيف مخاطر الائتمان ومعايير الإعراف بها والمدى الذي يمكن فيه لهذه الأساليب تقليل المتطلبات الرأسمالية للإنكشاف لمخاطر الائتمان في الجزء (ثالثاً) من هذا القسم أدناه.

٤٦ - يتم احتساب المبلغ المرجح من خلال ضرب المبلغ الأصلي، ناقصاً المخصصات المحددة وكذلك الإيرادات المؤجلة (غير المحققة) والتي تتضمنها قيمة الأصول المعنية، إن وجدت، بأوزان المخاطر المطبقة. وبالنسبة للإنكشافات المغطاة بأساليب تخفيف مخاطر الائتمان المؤهلة فإن المبلغ المرجح للإنكشافات يمكن تخفيضه بناءً على وسيلة المعالجة المبينة في الجزء (ثالثاً) من هذا القسم والخاص بتخفيف مخاطر الائتمان أدناه.

٤٧ - بعد احتساب المبلغ وفقاً للفقرة (٤٦) أعلاه يتم استخدام معامل ترجيح إضافي للمخاطر نسبته ٥٠٪ بالنسبة للأصول الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة والمقيدة، والمشار إليه في الفقرة (١٧) من هذه التعليمات.

(د) أوزان المخاطر للمطالبات الفردية داخل الميزانية العمومية :

٤٨ - إن المحافظ القياسية (١) إلى (٦) و (١٤) أعلاه يجب أن يتم تقييم المخاطر المتعلقة بها بناءً على درجات جودة الائتمان والإعتبارات الأخرى ذات الصلة.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

(١) المطالبات على الدول

٤٩ - تعطى المطالبات على الحكومات والبنوك المركزية والمؤسسات النقدية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وزن مخاطر بنسبة صفر %.

٥٠ - تعطى المطالبات الخاصة بالدول الأخرى أوزان مخاطر إستناداً لدرجات جودة الإئتمان (التقييم السيادي) للدول كما يلي:

درجات جودة الإئتمان للدول وفقاً للملحق (ج)	١	٢	٣	٤	٥	٦	غير مقيم
وزن المخاطر	صفر %	٢٠ %	٥٠ %	١٠٠ %	١٠٠ %	١٥٠ %	١٠٠ %

٥١ - في الحالات التي تسمح فيها السلطة الرقابية الخارجية لبنوكها المحلية بتطبيق معامل وزن مخاطر تفضيلي على المطالبات بالعملة المحلية على دولتها، فإنه يمكن للبنوك الإسلامية تطبيق نفس معامل وزن المخاطر التفضيلي على تلك الإنكشافات بالعملة المحلية على دولة تلك السلطة الرقابية. أما إنكشافات تلك الدولة بالعملة الأجنبية فيجب أن تخضع لدرجات جودة الإئتمان للدول.

(٢) المطالبات على المنظمات الدولية

٥٢ - المطالبات على المنظمات الدولية مثل صندوق النقد الدولي وبنك التسويات الدولية والبنك المركزي الأوروبي والمفوضية الأوروبية تعطي وزن مخاطر بنسبة صفر %.

(٣) المطالبات على مؤسسات القطاع العام

٥٣ - المطالبات على مؤسسات القطاع العام الكويتي وبالدينار الكويتي يجب أن تعامل كمطالبات على الحكومة الكويتية، في حين أن المطالبات بالعملة الأجنبية على مؤسسات القطاع العام يجب أن يتم وزن مخاطرها بدرجة واحدة أقل من الحكومة الكويتية وفقاً للجدول الوارد في الفقرة (٥٠) أعلاه، وهذا يعني وزن مخاطر بنسبة ٢٠ %.

٥٤ - يجب أن تعامل المطالبات بالعملة المحلية والخاصة بمؤسسات القطاع العام بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية كمطالبات على دولها إذا كان البنك المركزي أو مؤسسة النقد التابعة لها تتعامل معها كذلك. أما المطالبات بالعملة الأجنبية على تلك المؤسسات فيجب أن يتم وزن مخاطرها بدرجة واحدة أقل من الدولة، وهذا يعني وزن مخاطر بنسبة ٢٠ %.

٥٥ - يجب أن يتم وزن مخاطر المطالبات على مؤسسات القطاع العام الأجنبية بدرجة واحدة أقل من دول هذه المؤسسات.

٥٦ - تعامل المطالبات الخاصة على الشركات التجارية المملوكة لمؤسسات القطاع العام كمطالبات على الشركات ويتم تحديد أوزان المخاطر بناءً على درجات جودة الإئتمان للشركات.

(٤) المطالبات على بنوك التنمية

٥٧ - المطالبات على بنوك التنمية والتي تفي بمعايير التأهل الواردة أدناه في الفقرة (٥٨) يجب أن يتم وزن مخاطرها بنسبة صفر٪. ويجب أن يتم وزن مخاطر جميع بنوك التنمية الأخرى على أساس تقييمات مؤسسات التقييم الإئتماني الخارجي بإستخدام درجات جودة الإئتمان المطبقة على المطالبات على البنوك ولكن دون إستخدام طريقة المعالجة المفضلة بالنسبة للمطالبات قصيرة الأجل المذكورة في الفقرة (٦١) أدناه.

٥٨ - معايير التأهيل لوزن المخاطر بنسبة صفر٪ لبنوك التنمية هي :

أ . تقييمات عالية الجودة وطويلة الأجل للمصدر. وهذا يعني أن أغلبية التقييمات الخارجية لبنوك التنمية يجب أن تكون AAA.

ب. يتكون هيكل المساهمين من عدد كبير من الدول ذات التقييم الإئتماني طويل الأجل AA- أو درجة أفضل أو أن أغلبية الأموال الخاصة لبنك التنمية هي على هيئة رأس مال مدفوع بالكامل وبدون إقتراض أو أن الإقتراض قليل جداً.

ج . دعم قوي من المساهمين يتمثل في مبلغ رأس المال المدفوع من قبل المساهمين إضافة إلى مبلغ رأس المال الإضافي الذي يحق لبنوك التنمية إستدعاؤه (إذا دعت الحاجة) لسداد إلتزاماتها والمساهمات الرأسمالية المستمرة والإلتزامات الجديدة من المساهمين السياديين.

د . مستوى مناسب من رأس المال والسيولة (ويتحدد ذلك على أساس ” كل حالة على حدة“ وذلك لتقييم ما إذا كانت رؤوس الأموال والسيولة لدى بنوك التنمية مناسبة أم لا).

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/ب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

هـ . متطلبات قانونية صارمة على الإقراض وسياسات مالية متحفظة، تشمل ضمن أمور أخرى عملية الموافقة إستناداً إلى هيكل الموافقات والملاءة الائتمانية الداخلية وحدود تركيز المخاطر (لكل دولة وقطاع وتعرض فردي وفئة إئتمانية) ، والموافقة على الإنكشافات الكبرى من قبل مجلس الإدارة أو لجنة مجلس الإدارة، وجداول السداد الثابتة، والمراقبة الفعالة على إستخدام العوائد، وعملية مراجعة الحالة والتقييم الجيد للمخاطر والمخصصات لتغذية إحتياجات خسائر الديون.

(٥) المطالبات على البنوك

٥٩ - المطالبات على البنوك المحلية، بما في ذلك فروعها الخارجية، يجب أن يتم تخصيص وزن مخاطر بدرجة أقل من تلك المخصصة للمطالبات على الحكومة الكويتية. وهذا يعني تطبيق وزن مخاطر بنسبة ٢٠٪. أما المطالبات على البنوك الأجنبية بما في ذلك البنوك التابعة للبنوك الكويتية خارج الكويت (Subsidiaries) فيجب أن يتم تخصيص أوزان مخاطر لها بناءً على درجات جودة الإئتمان للبنوك الموضحة بالفقرة (٦١) أدناه. وهذا يعني تخصيص وزن مخاطر إئتمانية بناءً على التقييم الإئتماني الخارجي للبنك المدين.

٦٠ - المطالبات قصيرة الأجل على البنوك الأجنبية ستمثل في تلك التي لا تتعدى آجالها الأصلية ٣ أشهر والتي لا يتوقع أن يتم تمديد آجالها.

٦١ - أوزان المخاطر للمطالبات على البنوك الأجنبية :

درجات جودة الإئتمان للبنوك [وفقاً للملحق (د)]	١	٢	٣	٤	٥	٦	غير مقيم
وزن المخاطر للمطالبات طويلة الأجل	٢٠٪	٥٠٪	٥٠٪	١٠٠٪	١٠٠٪	١٥٠٪	٥٠٪
وزن المخاطر للمطالبات قصيرة الأجل	٢٠٪	٢٠٪	٢٠٪	٥٠٪	٥٠٪	١٥٠٪	٢٠٪

(٦) المطالبات على الشركات

٦٢ - يجب أن يتم وزن المخاطر الخاصة بالمطالبات على الشركات على النحو التالي :

درجات جودة الإئتمان للشركات [وفقاً للملحق (هـ)]	١	٢	٣	٤	٥	٦	غير مقيم
وزن المخاطر	٢٠٪	٥٠٪	١٠٠٪	١٠٠٪	١٥٠٪	١٥٠٪	١٠٠٪

٦٣ - يجب أن لا يتم تحديد وزن مخاطر على أي مطالبة على أي شركة غير مقيمة بأقل من تلك النسبة المخصصة للدولة التي تم تأسيسها فيها.

٦٤- إن المطالبات على المؤسسات المالية بما في ذلك شركات الإستثمار المرخصة من قبل بنك الكويت المركزي يجب أن يتم وزن مخاطرها كمطالبات على الشركات.

٦٥- يمكن لبنك الكويت المركزي زيادة معامل وزن المخاطر القياسي أعلاه بالنسبة للمطالبات غير المقيّمة في الحالات التي تتطلب ذلك بناءً على المعلومات المتوفرة عن الإعسار في السداد . وكجزء من عملية المراجعة الرقابية، فإنه يمكن لبنك الكويت المركزي أيضاً أن يأخذ في الإعتبار ما إذا كانت الجودة الائتمانية للمطالبات على الشركات لدى أي من البنوك الإسلامية تستدعي رفع وزن المخاطر إلى أكثر من الوزن المحدد في الجدول أعلاه.

٦٦- تعطي حصة الملكية بنسبة ٢٠٪ أو أقل في شركات التأمين أو أي مطالبات خاصة بها وزن مخاطر بناءً على درجات جودة الإئتمان للشركات أعلاه.

(٧) بنود نقدية

٦٧- تعتبر أنواع الأصول التالية بنوداً نقدية، وتعطى بإستثناء البند (د) وزن مخاطر بنسبة صفر ٪:

أ - أوراق النقد والمسكوكات المعدنية.

ب- الشيكات والحوالات والبنود الأخرى المسحوبة على البنوك الأخرى والقابلة للدفع فوراً عند تقديمها والتي تكون قيد التحصيل.

ج - جميع المبالغ المدينة الناشئة عن بيع الأوراق المالية لحساب البنك الإسلامي أو نيابة عن العميل والتي تكون غير مسددة لغاية يوم العمل الخامس بعد تاريخ إستحقاق التسوية.

د - جميع المبالغ المدينة الناشئة عن شراء الأوراق المالية نيابة عن العميل والتي تكون مستحقة حتى يوم العمل الخامس بعد تاريخ الإستحقاق يجب أن تعطى وزن مخاطر بنسبة ٢٠٪.

٦٨- لا تدرج أرصدة البنك من الذهب وكذلك الفضة ضمن هذه الأرصدة النقدية، حيث تخضع لمتطلبات مخاطر السوق (مخاطر أسعار الصرف) وفقاً للقسم الثالث من هذه التعليمات.

(٨) إنكشافات التجزئة

٦٩ - تشمل إنكشافات التجزئة عمليات التمويل الإستهلاكي والتمويل المقسط (الإسكاني) والمبالغ المدينة لبطاقات الإئتمان وعمليات تمويل الإسكان البالغة ٢٥٠,٠٠٠ دينار كويتي أو أقل والتي لا تعتبر من عمليات التمويل السكنية المؤهلة لوزن مخاطر ٣٥٪ خضوعاً للشروط أدناه، وعمليات التمويل

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

الصغيرة الممنوحة إلى الأفراد مثال الدفعات المقدمة على الراتب والتمويل المؤقت مقابل الودائع والإكتشافات للشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم.

٧٠- تخضع عمليات التمويل الإستهلاكي والتمويل المقسط (الإسكاني) والأرصدة المدينة لبطاقات الإئتمان **لوزن مخاطر نسبته ١٠٠٪**.

٧١- بإستثناء الإكتشافات التي فات مواعيد إستحقاقها كما هو مبين أدناه والعمليات المذكورة في الفقرة (٧٠) كما هو مبين أعلاه، فإن المطالبات المصنفة كإكتشافات التجزئة تخضع **لوزن مخاطر ٧٥٪** شريطة أن تفي بالمعايير الثلاثة التالية:

أ . **معايير التوجيه** : يجب أن يكون الإكتشاف إما لشخص فردي أو لمجموعة أشخاص أو لشركة صغيرة أو متوسطة الحجم.

ب . **معايير المنتج** : يجب أن يكون الإكتشاف على هيئة تسهيلات تمويلية قابلة للتجديد وخطوط التمويل المستخدمة وعمليات التمويل الشخصي لأجل وعمليات الإجارة وعمليات التمويل الإسكاني غير المؤهلة **لنسبة مخاطر ٣٥٪**، وتسهيلات والتزامات الشركات الصغيرة. ولا تشمل عمليات التمويل الإستهلاكي والمقسط والأرصدة المدينة لبطاقات الإئتمان المذكورة في البند (٧٠) أعلاه.

ج . **معايير التنوع** : إجمالي الحد الأقصى للإكتشافات على شركة متوسطة أو صغيرة الحجم أو على أي مجموعة من الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم والتي يمكن إعتبارها كعميل واحد بناءً على التعليمات رقم (٢/ رب أ/ ١٤٧/ ٢٠٠٣) وتعديلاتها بما في ذلك أية مطالبات مستحقة سابقة، يجب أن لا تتعدى ٢٥٠,٠٠٠ دينار كويتي. وفي حالة الإكتشافات خارج الميزانية، فإنه يتم تحديد مقدار الإكتشاف الخاضع **لوزن المخاطر ٧٥٪** بالقيمة بعد إستخدام معامل التحويل الإئتماني المذكور في الفقرة (١٣٩).

٧٢- يمكن لبنك الكويت المركزي من وقت لآخر، وبناءً على تقديره، أن يحدد ما إذا كانت **نسبة المخاطر (٧٥٪)** تعتبر منخفضة بالنسبة لإكتشافات التجزئة.

٧٣- لأغراض هذه المحفظة، فإن ” الشركة الصغيرة والمتوسطة الحجم ” تعني أي شركة غير مدرجة أو من ضمن شركات الأشخاص مثل شركة التضامن والمنشأة الفردية. ومع ذلك، فإن بنك الكويت المركزي يتوقع من كل بنك إسلامي إعداد معايير تعريف داخلية خاصة به لـ ” الشركة الصغيرة ومتوسطة الحجم ” لتشمل من بين أمور أخرى معدل دوران المبيعات، إلخ، على أن تكون هذه المعايير شاملة وتغطي الشروط المذكورة في الفقرة (٧١). وسيتم تقييم هذه المعايير ومدى تطبيقها من

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/ رب أ/ ٢٤٤/ ٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

قبل بنك الكويت المركزي بصورة دورية خلال عملية الفحص. كما سيتعين على مراقبي الحسابات الخارجيين خلال مراجعتهم لتقارير كفاية رأس المال تقييم مدى معقولية معايير التعريف من خلال عمل بعض الاختبارات بإستخدام عينة من إنكشافات الشركة الصغيرة ومتوسطة الحجم.

٧٤- المطالبات على الشركات التي لا تفي بالمعايير المطلوبة لإدراجها كشركات صغيرة ومتوسطة الحجم ضمن إنكشافات التجزئة يجب أن يتم معاملتها كمطالبات على الشركات.

٧٥- المطالبات على الأفراد والتي لا تفي بالمعايير المطلوبة لإدراجها كإنكشافات التجزئة يجب أن يتم معاملتها كشركات أو إنكشافات أخرى أيهما ينطبق.

٧٦- إن عمليات التمويل السكني الخاضعة لوزن المخاطر ٧٥٪ يجب أن تفي بالمعايير التالية :

أ . يجب أن يكون التمويل إلى شخص (فرد / أفراد) أو شركات صغرى .

ب . يجب أن لا تتعدى حدود إجمالي الإنكشافات القصوى ٢٥٠,٠٠٠ دينار كويتي .

ج . يجب أن لا تتجاوز نسبة التمويل إلى قيمة الضمان ٩٠٪ وقت منح التمويل .

(٩) عمليات التمويل السكنية المؤهلة لوزن مخاطر ٣٥٪

٧٧- تتمثل عمليات التمويل السكنية المؤهلة لوزن مخاطر ٣٥٪ في تلك العمليات الممنوحة لتمويل أعمال بناء أو شراء المنازل السكنية بحد أقصى ٧٠,٠٠٠ دينار كويتي .

٧٨- تم تخصيص نسبة مخاطر ٣٥٪ لعمليات التمويل السكنية المؤهلة شريطة الوفاء بالمتطلبات التالية :

أ . أن يكون التمويل شخصياً لفرد / أفراد ومضمون برهن من الدرجة الأولى على المنزل .

ب . أن يكون للبنك الحق في الحجز على المنزل قانوناً .

ج . يجب أن يكون المنزل في الكويت سواء كان مسكوناً من قبل المقترض أو مؤجراً .

د . عند منح التمويل، يجب أن يستند تقييم العقار إلى أقل تقييم تم الحصول عليه من ثلاثة مقيمين مستقلين، على أن يعاد تقييم تلك العقارات بعد ذلك بصورة دورية وفقاً لتعليمات بنك الكويت المركزي حول ترشيد وتنظيم السياسة التمويلية لدى البنوك الإسلامية .

٧٩- يمكن لبنك الكويت المركزي، وبناءً على تقديره، أن يحدد ما إذا كانت نسبة المخاطر أعلاه تعتبر منخفضة .

(١٠) الإنكشافات التي فات تاريخ إستحقاقها

٨٠- تشمل هذه المحفظة أية إنكشافات مضى على تاريخ إستحقاقها أكثر من ٩٠ يوماً أو تلك التي يحتفظ البنك بمخصصات محددة مقابلها.

٨١- إن الجزء غير المضمون من عمليات التمويل (ما عدا عمليات التمويل السكنية المؤهلة لوزن مخاطر ٣٥٪) والمصنفة على أنها عمليات تمويل فات تاريخ إستحقاقها، تعطى أوزان مخاطر - بعد خصم المخصصات المحددة (بما في ذلك المبالغ المشطوبة جزئياً) - وفقاً لما يلي :

أ - وزن مخاطر ١٠٠٪ عندما تكون المخصصات المحددة تقل عن ٥٠٪ من مبلغ التمويل المستحق.

ب - وزن المخاطر ٥٠٪ عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن ٥٠٪ من مبلغ التمويل المستحق.

ج - وزن مخاطر ١٠٠٪ عندما يكون التمويل المستحق مضمون بموجب ضمانات غير معتمدة.

٨٢- يتم إحتساب وزن المخاطر على صافي المبلغ بعد إستقطاع المخصصات المحددة وتطبيق أساليب تخفيف مخاطر الإئتمان.

٨٣- في حالة القروض السكنية المؤهلة التي فات موعد إستحقاقها، فإن وزن المخاطر المطبق يكون ١٠٠٪ بعد خصم المخصصات المحددة . وإذا كانت المخصصات المحددة لا تقل عن ٢٠٪ من مبلغ التمويل المستحق، فإن وزن المخاطر المطبق على باقي التمويل يمكن تخفيضه إلى ٥٠٪.

(١١) مراكز السلع والبضائع

٨٤- تشمل هذه المحفظة موجودات البنك من السلع والبضائع وفقاً للمفهوم الوارد في بيان المركز المالي للبنوك الإسلامية (المشمولة في قائمة المركز المالي) ولا توجد عقود أو إتفاقيات مبدئية للتمويل تم إبرامها مع عملاء بشأنها. وهي موجودات بطبيعتها متاحة للبيع وفقاً لصيغ التمويل الإسلامية (كالمرابحة والإجارة التمويلية). وتشمل المحفظة كذلك الموجودات من السلع والبضائع التي تم حيازتها لتنفيذ عمليات مرابحات للأمر بالشراء مع وعد غير ملزم ولم يكتمل تنفيذها حتى نهاية الفترة المالية أو نتيجة نكول العميل عن تنفيذ وعده في هذه المرابحات، أيضاً الموجودات المعدة للتأجير التشغيلي، بالإضافة إلى الموجودات التي يحوزها البنك تنفيذاً لعقود السلم. ولا تشمل هذه المحفظة السلع الخاضعة لمتطلبات رأس المال لمواجهة مخاطر السوق والموضحة في القسم الثالث من هذه التعليمات. وتخضع هذه الموجودات لوزن مخاطر ١٢٥٪ (المعادل لعبء على رأس المال قدره ١٥٪) لمواجهة مخاطر السوق (الأسعار).

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

٨٥- بالنسبة للموجودات من السلع والبضائع التي يحوزها البنك على أساس ” البيع أو الإعادة “ تنفيذاً لخيار الشرط مع الجهة البائعة، فإنها تخضع لوزن مخاطر ٦٧٪ (المعادل لعبء على رأس المال قدره ٨٪)، وذلك شريطة توفر مستندات تثبت هذا الترتيب مع الجهة البائعة، وكذلك عدم تجاوز الفترة المحددة لإعادة الموجودات إلى الجهة البائعة وإلا تخضع لوزن المخاطر ١٢٥٪ المذكور في الفقرة السابقة.

(١٢) الإستثمارات العقارية

٨٦- يقصد بالإستثمارات العقارية ما يملكه البنك من عقارات لأغراض المتاجرة أو لأغراض الإستثمار من خلال التطوير والبيع أو من خلال التأجير التشغيلي أو لأغراض تنفيذ عمليات إستثمار وتمويل مستقبلية مع العملاء (كالمرابحة والإجارة التمويلية). ولا تشمل الإستثمارات العقارية العقارات محل إتفاقيات تمويل مع وعد ملزم وكذلك العقارات التي تم إبرام عقود بشأنها مع العملاء وفقاً لصيغ الإستثمار والتمويل الإسلامية (كالإجارة التمويلية)، فهذه تخضع لإحتساب أوزان مخاطرها وفقاً للبنود المعنية في هذا الجزء (البند أولاً) من هذا القسم (الثاني) من التعليمات.

٨٧- تخضع الإستثمارات العقارية بالمفهوم الموضح في الفقرة السابقة لوزن مخاطر ٢٠٪.

٨٨- العقارات محل إتفاقيات تمويل مع وعد غير ملزم وكذلك العقارات المؤجرة تأجيراً تشغيلياً تعامل معاملة الإستثمارات العقارية وتخضع لوزن مخاطر ٢٠٪.

٨٩- الإستثمارات المالية في الشركات العقارية تعامل وفقاً للبند (ثانياً/ ب) من القسم الأول من هذه التعليمات (الإستثمارات المؤثرة في المؤسسات التجارية غير المصرفية والمالية).

(١٣) عمليات الإستثمار والتمويل مع العملاء

٩٠- تم إفراد هذه المحفظة لتشمل بيان المعالجات الخاصة بالإنكشافات وأوزان مخاطرها فضلاً عن بيان محافظ الأصول المعنية الواجب إدراج تلك الإنكشافات ضمنها، وذلك في بعض صور الإستثمار والتمويل مع العملاء والتي تتسم بسمات خاصة فيما يتعلق بالأصول التي تنطوي عليها هذه المعاملات وطبيعة العلاقة مع العملاء في الحالات المختلفة. وهي تنطوي في بعض الحالات على مخاطر نتيجة حيازة البنك لبعض الأصول مما يرتب مخاطر للسوق (الأسعار) تضاف إلى مخاطر الإئتمان المترتبة على تلك المعاملات ضمن الإنكشافات المرجحة لمخاطر الإئتمان المحتسبة وفقاً لهذا القسم (الثاني) من التعليمات .

٩١ - تعامل جميع الذمم المدينة المترتبة على تنفيذ عمليات الإستثمار والتمويل مع العملاء وفقاً للتصنيف الائتماني للعميل وفي حالة عدم وجود تصنيف يحتسب وزن مخاطر ١٠٠٪، ويتم إدراجها ضمن المحافظ المعينة حسب نوع العميل في هذا الجزء (أولاً) من هذا القسم (الثاني) من التعليمات.

المعالجات الخاصة ببعض الإنكشافات :

٩٢ - تخضع عمليات الإستثمار والتمويل المقدمة للعملاء لأغراض المتاجرة في العقارات (بإستثناء السكن الخاص) وكذلك لأغراض المتاجرة في الأسهم (شراء وبيع الأسهم في السوق الثانوية) لوزن مخاطر إئتمانية بنسبة ١٥٠٪ وذلك بغض النظر عن وجود تصنيف إئتماني للعميل. مع مراعاة أنه بالنسبة لعمليات الإستثمار مع العملاء بصيغة المشاركة والمضاربة - بخلاف تلك الخاضعة لمخاطر السوق - فتطبق أوزان المخاطر الإئتمانية الموضحة في (الفقرة ٩٥ أدناه) أو وزن المخاطر المذكور (١٥٠٪) أيهما أعلى. وتدرج هذه العمليات ضمن هذه المحفظة (عمليات الإستثمار والتمويل مع العملاء).

الإستثمارات مع العملاء في إطار المشاركة في الأرباح وتحمل الخسائر

٩٣ - تتمثل هذه الإستثمارات في العمليات التي تتم مع العملاء على أساس المشاركة في الربح وتحمل الخسائر، والتي لا تتم لأغراض المتاجرة أو السيولة ولكن لأغراض الحصول على عائد من التمويل المتوسط وطويل الأجل، مثل المشاركة والمشاركة المتناقصة والمضاربة (المطلقة أو المقيدة). وتدرج هذه العمليات ضمن هذه المحفظة (عمليات الإستثمار والتمويل مع العملاء).

٩٤ - في حالة ما تكون أصول هذه العمليات من الأصول الخاضعة لمتطلبات مخاطر السوق وفقاً للقسم الثالث من هذه التعليمات مثل السلع وأدوات حقوق الملكية، فيتم إستبعادها من الإنكشافات المرجحة لمخاطر الإئتمان وتدرج ضمن الإنكشافات المرجحة لمخاطر السوق وفقاً للقسم الثالث من هذه التعليمات.

٩٥ - تخضع هذه العمليات لأوزان مخاطر وفقاً لإحدى الطريقتين التاليتين :

(١) الطريقة البسيطة لوزن المخاطر :

٤٠٪ وزن مخاطر يطبق على جميع حالات التعرض للمخاطر المتعلقة بالإستثمارات في المشاريع الخاصة والتجارية وذلك بعد خصم المخصصات المحددة أو الضمان المؤهل. ويمكن تطبيق وزن مخاطر ٣٠٪ في حال كانت الأموال المستثمرة على أساس المضاربة يمكن سحبها من قبل البنك بناءً على إشعار قصير الأجل (بعد أقصى خمسة أيام عمل).

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

(٢) طريقة معايير التقييم الإشرافية [للتمويل المتخصص (تمويل المشاريع)] :

يتم بموجب هذه الطريقة تقسيم أوزان المخاطر إلى أربعة فئات إشرافية وذلك وفقاً لما يلي :

فئات التقييم الإشرافية	قوي	جيد	مرضي	ضعيف
أوزان المخاطر	٪١٠٠	٪١٧٥	٪٢٥٠	٪٣٥٠

ويتم التقييم وفقاً لمعايير داخلية يضعها البنك الإسلامي بما يتناسب مع أنواع المشروعات وأصولها، بحيث تغطي كافة جوانب أداء المشروع والعوامل ذات التأثير على نشاطه، ومنها ظروف السوق والمؤشرات المالية، وتحليل قدرة المشروع على مواجهة الضغوط الاقتصادية والقطاعية، والبيئة السياسية والقانونية إلى غير ذلك من المعايير اللازمة للوصول إلى تقييم سليم للإستثمار في المشروع. وسيتم تقييم هذه المعايير ومدى تطبيقها من جانب بنك الكويت المركزي بصورة دورية خلال عمليات الفحص. كما يتعين على مراقبي الحسابات الخارجيين خلال مراجعتهم لتقارير كفاية رأس المال تقييم مدى كفاية هذه المعايير من خلال عمل بعض الاختبارات على عينة من هذه الإستثمارات.

٩٦- في حالة الملكية المشتركة للبنك مع طرف آخر لموجودات عقارية أو منقولة مع وجود عقد إجارة فرعي لطرف ثالث (مشاركة مع عقد إجارة فرعي) أو مع وجود عقد مرابحة فرعي بالبيع لطرف ثالث (مشاركة مع عقد مرابحة فرعي)، يتم احتساب أوزان المخاطر وفقاً للتصنيف الائتماني للطرف الثالث (المستأجر أو المشتري) أو يخضع **لوزن مخاطر ١٠٠٪** بالنسبة للتعامل غير المقيّم. ويجوز للبنك إدراج هذه العمليات ضمن عمليات المربحات أو الإجارة ومعالجتها ضمن المحافظ المعنية حسب نوع العمل، وذلك حسب النظام المتبع بالبنك.

عمليات الإجارة :

(١) الإجارة التشغيلية :

٩٧- تعامل الذمم المدينة المترتبة على عمليات التأجير التشغيلي سواء للموجودات العقارية أو المنقولة وفقاً للتقييم الائتماني للتعامل، وفي حالة عدم وجود تقييم يحتسب **وزن مخاطر ١٠٠٪**، وتدرج ضمن المحافظ المعنية حسب نوع العمل.

٩٨- العقارات المؤجرة تأجيراً تشغيلياً تعتبر من الإستثمارات العقارية وتخضع **لوزن مخاطر ٢٠٠٪** وفقاً للموضح بالفقرة (٨٧) أعلاه، وتدرج ضمن محفظة الإستثمارات العقارية.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

٩٩- الموجودات المنقولة (كالسيارات) المؤجرة تأجيراً تشغيلياً تخضع لوزن مخاطر ١٢٥٪ وفقاً للموضح بالفقرة (٨٤) أعلاه، وتدرج ضمن محفظة مراكز السلع والبضائع.

(٢) الإجارة التمويلية (المنتهية بالتملك) :

١٠٠- بالنسبة للموجودات (العقارية والمنقولة) المتاحة للإيجار (قبل توقيع عقد الإجارة) فإنها تخضع لمخاطر الائتمان في حالة وجود وعد ملزم مع وجود حق للبنك في الرجوع على هامش الجدية وربما الحق في إسترداد ما يعوضه عن أي خسارة في إيجار أو بيع الموجود لطرف ثالث. ويتم احتسابها وفقاً لتكلفة إقتناء الموجود ناقصاً القيمة السوقية له (والذي يقوم بوظيفة ضمان) بعد حسم هامش الجدية وأي تعويض عن الخسائر، وتخضع القيمة لوزن مخاطر حسب التقييم الائتماني للعميل (المستأجر) إن وجد أو وزن مخاطر ١٠٠٪ للعميل غير المقيم، وتدرج ضمن المحافظ المعنية حسب نوع العميل. أما في حالة عدم وجود حق للبنك في الرجوع على هامش الجدية أو الحصول على تعويض عن الخسائر، فتعامل القيمة كما في حالات الوعد غير الملزم وتخضع لمخاطر السوق (الأسعار) وفقاً للفقرة التالية.

١٠١- وبالنسبة للموجودات المتاحة للإيجار (قبل توقيع عقد الإجارة) مع وعد غير ملزم فإنها تخضع لمخاطر السوق (الأسعار) بوزن مخاطر ٢٠٠٪ بالنسبة للموجودات العقارية، وتدرج ضمن محفظة الإستثمارات العقارية، ويحتسب وزن مخاطر ١٢٥٪ بالنسبة للموجودات المنقولة (كالسيارات) وتدرج ضمن محفظة السلع والبضائع، وذلك حتى تسليم الموجود للمستأجر حيث يخضع لمخاطر الائتمان وفقاً للفقرة التالية.

١٠٢- بعد توقيع عقد الإجارة وبدء إستحقاق أقساط الإجارة من العميل المستأجر، يتم احتساب مخاطر إئتمان على إجمالي الذمم المدينة للإيجارات المقدرة المستقبلية لكامل مدة العقد وتعطى وزن مخاطر وفقاً للتقييم الائتماني للعميل المستأجر إن وجد أو وزن مخاطر ١٠٠٪ للعميل غير المقيم ناقصاً القيمة المتبقية (Residual value) للموجود المؤجر، وتدرج ضمن المحافظ المعنية حسب نوع العميل.

الإستصناع والإستصناع الموازي :

١٠٣- في عمليات الإستصناع مع الإعتماد في تحصيل القيمة على جميع المصادر، فإنه في حالة إبرام عقد إستصناع موازي، يحتسب وزن مخاطر الإئتمان بالنسبة لأرصدة عملية الإستصناع تحت التنفيذ (التي تمثل الذمم المدينة عن مراحل التنفيذ للأصل غير التام) على أساس التقييم الائتماني للعميل (المشتري النهائي) أو وزن مخاطر ١٠٠٪ للعميل غير المقيم. أما في حالة عدم إبرام عقد إستصناع موازي فتحسب مخاطر الإئتمان على أساس وزن مخاطر ١٠٠٪ يضاف إليها وزن

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

مخاطر ١٤٪ (المعادل لعبء على رأس المال قدره ١,٦٪) لمواجهة مخاطر السوق (الأسعار)، بمعنى أن إجمالي وزن المخاطر في هذه الحالة يبلغ ١٤٪.

١٠٤- في عمليات الإستصناع مع الإعتماد جزئياً أو كلياً في تحصيل القيمة على إيرادات المشروع مع عقد إستصناع موازي أو بدونه، يستند تحديد أوزان المخاطر على التقييم الائتماني للعميل (المشتري النهائي) بواسطة مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي أو على أساس معايير التقييم الإشرافية للتمويل المتخصص (أي تمويل المشاريع) المشار إليها في الفقرة (٩٥) أعلاه وفقاً للآتي :

فئات التقييم الإشرافية	قوي	جيد	مرضي	ضعيف
التقييم الخارجي للإئتمان	BBB- أو أفضل	BB+ أو BB	BB- إلى B+	B إلى C-
أوزان المخاطر	٧٠٪	٩٠٪	١١٥٪	٢٥٠٪

١٠٥- يجب أن يستوفي هيكل تمويل الإستصناع مع الإعتماد جزئياً أو كلياً في تحصيل الثمن على إيرادات المشروع الخصائص التالية ليتأهل لأوزان المخاطر المذكورة في الفقرة السابقة :

أ - فصل إلتزامات المشروع عن المركز المالي للمشتري النهائي (أو راعي المشروع) من منظور محاسبي وتجاري، وهو ما يتم تحقيقه بوجه عام من خلال إبرام عقد الإستصناع مع منشأة ذات غرض خاص أنشئت لإقتناء الموجود / المشروع المعني وتشغيله.

ب- يعتمد المشتري النهائي على الدخل المستلم من الموجودات المكتسبة / المشاريع في سداد ثمن الشراء.

ج- الإلتزامات التعاقدية تعطي للمُصنَّع المنشئ / البنك الإسلامي درجة كبيرة من السيطرة على الموجود والدخل الذي يدره، ومن أمثلة ذلك، إستخدام ترتيب البناء والتشغيل ونقل الملكية (B.O.T).

د- يعتبر الدخل الذي يدره الموجود / المشروع هو المصدر الأساسي للسداد بدلاً من الإعتماد كلياً على قدرة المشتري.

وفي حالة عدم توفر تلك الخصائص يتم إحتساب أوزان المخاطر كما في حالات عمليات الإستصناع مع الإعتماد في تحصيل القيمة على جميع المصادر والموضح في الفقرة (١٠٣) أعلاه.

وتدرج هذه العمليات ضمن هذه المحفظة (عمليات الإستثمار والتمويل مع العملاء).

١٠٦- لا يجوز إجراء تقاص بين التعرض في عقد الإستصناع والتعرض في عقد الإستصناع الموازي، حيث أن الإلتزام في كل منهما لا يعفي من تنفيذ الإلتزام في العقد الآخر.

١٠٧- بناءً على ما تقدم، فإن محفظة عمليات التمويل والإستثمار مع العملاء لأغراض هذه التعليمات تشمل العمليات الآتية :

- عمليات الإستثمار والتمويل المقدمة للعملاء لأغراض المتاجرة في العقارات والأسهم.
 - الإستثمارات مع العملاء في إطار المشاركة في الأرباح وتحمل الخسائر.
 - عمليات الإستصناع مع الإعتماد جزئياً أو كلياً في تحصيل قيمة عن إيرادات المشروع مع عقد إستصناع موازي أو بدونه.
- أما باقي عمليات التمويل والإستثمار مع العملاء فتدرج ضمن المحافظ المعنية حسب نوع العميل وفقاً لما سلف إيضاحه.

(١٤) الإنكشافات الناتجة عن الصكوك والتوريق (التصكيك)

١٠٨- تشمل هذه المحفظة الإستثمارات المالية للبنك الإسلامي في الصكوك، وكذلك الإنكشافات للمخاطر في عمليات التوريق التي يواجهها البنك الإسلامي عندما يكون منشئاً للصكوك أو مصدراً لها أو موفرًا لخدمة الإصدار أو يعمل بصفة تجعله كذلك.

(أ) الإنكشافات الناتجة عن الصكوك

١٠٩- تقتصر الإنكشافات تحت هذا البند على ما يملكه البنك الإسلامي من صكوك في السجل المصرفي (Non-Trading Book)، أما الصكوك المحتفظ بها لأغراض المتاجرة فإنها تخضع لمخاطر السوق (مخاطر أدوات حقوق الملكية) وفقاً للقسم الثالث من هذه التعليمات.

١١٠- يمكن تقسيم الصكوك بشكل عام إلى نوعين رئيسيين :

الأول : صكوك مدعومة بموجودات تنتقل ملكيتها إلى حملة الصكوك .

الثاني : صكوك مدعومة بموجودات لا تنتقل ملكيتها إلى حملة الصكوك .

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

الصكوك المدعومة بموجودات تنتقل ملكيتها إلى حملة الصكوك

١١١- ينطبق هذا الجزء على الصكوك التي تمثل نسبة ملكية شائعة لحامل الصك في جزء لا يتجزأ من الموجود المعني، حيث يتمتع حامل الصك بجميع الحقوق على الموجود ويحمل جميع الإلتزامات المترتبة عليه. وتكون هذه الملكية منقولة لفترة ثابتة إلى مالكي الصكوك تنتهي بتاريخ إستحقاق الصكوك من المالك الأصلي " المنشئ " .

١١٢- تعطى الصكوك المقيّمة من قبل مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي وزن المخاطر وفقاً لتقييمات تلك المؤسسات وفقاً للأسلوب القياسي، حيث تعطى أوزان مخاطر إستناداً لدرجات جودة الائتمان الموضحة في الملاحق (ج، د، هـ) بالنسبة للصكوك طويلة الأمد المصدرة من الدول أو البنوك أو الشركات على الترتيب، أو الموضحة في ملحق (و) الخاص بالصكوك قصيرة الأمد المصدرة من البنوك والشركات فقط. وتدرج في المحافظ القياسية حسب طبيعة الجهة التي تقع عليها مخاطر الصكوك سواء كانت الجهة المنشئة أو الجهة الضامنة للصكوك المعززة إئتمانياً.

١١٣- تقيّم الصكوك الصادرة من بنوك التنمية التي تفي بمعايير التأهل [الواردة في الفقرة (٥٨) أعلاه] بوزن مخاطر نسبته صفر٪. في حين يتم وزن مخاطر جميع البنوك الأخرى على أساس التقييمات الائتمانية المطبقة على المطالبات على البنوك الموضحة بالملحق (د) كما سلف ذكره. وتدرج الصكوك الصادرة من بنوك التنمية في المحفظة القياسية الخاصة بـ " المطالبات على بنوك التنمية " .

١١٤- وفي حالة الصكوك غير المقيّمة من قبل مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي، فإنها تدرج في إحدى المحافظ القياسية حسب طبيعة الجهة التي تقع عليها مخاطر الصكوك وتتحدد أوزان المخاطر وفقاً لطبيعة العقد الذي تقوم عليه الصكوك، والموضح في الجدول التالي :

أوزان المخاطر	صيغ عقود الصكوك (غير المصنفة)
١. صكوك السلم : أ. في حالة الصكوك التي تتضمن هيكلتها آلية البيع لطرف آخر عن طريق عقد سلم موازي. ب. في حالة الصكوك التي لا تتضمن هيكلتها آلية البيع لطرف آخر عن طريق عقد سلم موازي. ج. في حالة الصكوك التي تكون عوائد حاملي الصكوك متأتية من التدفقات النقدية التي تدرها الموجودات موضوع الإستصناع .	أ. تخضع لمخاطر إئتمان تعتمد على وزن مخاطر مشتري البضائع المحدد في عقد السلم الموازي، وإذا كان المشتري غير مقيم يطبق وزن مخاطر ١٠٠٪. ب. تخضع لمخاطر إئتمان تعتمد على وزن مخاطر الطرف المتعامل معه (المسلم إليه)، إلا إذا كان رأس مال السلم مضموناً من قبل طرف ثالث فينطبق وزن مخاطر الضامن أو وزن مخاطر جهة إصدار الصكوك أيهما أكبر. وفي حالة ما يكون الطرف المتعامل معه / الضامن غير مقيم، يطبق وزن مخاطر ١٠٠٪. ج. في حالة تسلم البضائع محل عقد السلم وقبل بيعها لطرف ثالث، فإنها تخضع لمخاطر السوق (الأسعار) بوزن مخاطر ٢٥٪. وتدرج في محفظة مراكز السلع والبضائع على النحو الموضح بالفقرة (٨٤) أعلاه.
٢. صكوك الإستصناع : أ. في حالة الصكوك التي تتضمن هيكلتها إبرام عقد إستصناع موازي. ب. في حالة الصكوك التي لا تتضمن هيكلتها إبرام عقد إستصناع موازي. ج. في حالة الصكوك التي تكون عوائد حاملي الصكوك متأتية من التدفقات النقدية التي تدرها الموجودات موضوع الإستصناع .	أ. تخضع لمخاطر إئتمان تعتمد على وزن مخاطر العميل (المشتري النهائي) أو وزن مخاطر ١٠٠٪ للعميل غير المقيم. ب. تخضع لمخاطر إئتمان تعتمد على وزن مخاطر العميل أو وزن مخاطر ١٠٠٪ للعميل غير المقيم، يضاف إليها وزن مخاطر ٤٪ لمواجهة مخاطر السوق (الأسعار). ج. تخضع لأوزان مخاطر وفقاً للتقييم الائتماني للعميل (المشتري النهائي) بواسطة مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي، أو على أساس معايير التقييم الإشرافية (من ٧٠٪ إلى ٢٥٠٪) وفقاً للفقرة (٨٤) أعلاه، وبمراعاة ما ورد في الفقرة (١٠٥) أعلاه.
٣. صكوك الإجارة : أ. في حالة صكوك المشاركة أو المضاربة في موجودات مما يندرج ضمن الموجودات الخاضعة لمخاطر السوق في القسم الثالث من هذه التعليمات. ب. في حالة صكوك المشاركة والمضاربة في موجودات بخلاف ما ورد في البند (١) أعلاه. ج. أما في حالة صكوك المشاركة الدارة للدخل من خلال التأجير أو بيع مرابحة لطرف ثالث.	أ. تخضع لأوزان مخاطر حسب نوع الموجودات وفقاً لما ورد بالقسم الثالث من هذه التعليمات. ب. تخضع لأوزان مخاطر وفقاً للطريقة البسيطة لوزن المخاطر أو طريقة معايير التقييم الإشرافية وفقاً للفقرة (٩٥) أعلاه. ج. تخضع لوزن مخاطر الطرف المتعامل معه أي المستأجر أو المشتري.

١١٥- في حالة تملك البنك الإسلامي لأنواع أخرى من الصكوك بخلاف ما ذكر أعلاه، يتم الرجوع إلى بنك الكويت المركزي لتحديد أوزان المخاطر التي تطبق بشأنها.

الصكوك المدعومة بموجودات لا تنتقل ملكيتها إلى حملة الصكوك

١١٦- في حالة الصكوك التي تشمل على وعد ملزم بإعادة الشراء من الجهة المنشئة للصكوك تحدد أوزان المخاطر إستناداً إلى درجات جودة الائتمان للجهة المنشئة للصكوك الموضحة في الملاحق (ج، د، هـ) بالنسبة للصكوك طويلة الأمد المصدرة من الدول أو البنوك أو الشركات على الترتيب، وتدرج في المحافظ القياسية حسب طبيعة الجهة التي تقع عليها مخاطر الصكوك سواء كانت الجهة المنشئة أو الجهة الضامنة للصكوك المعززة إئتمانياً. أو الموضح في الملحق (و) الخاص بالصكوك قصيرة الأمد للصكوك المصدرة من البنوك والشركات فقط. وتعرف هذه الحالة بهيكله "الدفع من خلال طرف ثالث" (Pay-Through Sukuk Structure) حيث يتم سداد الدخل من الموجودات المصككة إلى المصدر ويقوم بدوره بتوزيعها على المستثمرين ناقصاً أي عمولة مستحقة للمصدر.

١١٧- تقيّم الصكوك الصادرة من بنوك التنمية التي تفي بمعايير التأهل [الموضحة في الفقرة (٥٨) أعلاه] **بوزن مخاطر نسبته صفر ٪**. في حين يتم وزن مخاطر الصكوك الصادرة من جميع البنوك الأخرى على أساس التقييمات الإئتمانية المطبقة على المطالبات على البنوك بملحق (د).

١١٨- أما في حالة تقديم ضمان للسداد من الجهة المصدرة مع حق رجوع المستثمرين على الجهة المنشئة في حالة عجزها عن السداد، حيث يقوم كيان منفصل (كيان ذو غرض خاص) بصفته راعياً ومصدراً بشراء الموجودات موضوع الصكوك من المنشئ بغرض إصدار صكوك، فإن أوزان المخاطر تحدد بناءً على الجودة الإئتمانية للجهة المصدرة للصك حيث تعطى أوزان مخاطر إستناداً لدرجات جودة الائتمان الموضحة في الملاحق (ز، ح) بالنسبة للصكوك طويلة الأمد والصكوك قصيرة الأمد على الترتيب. وتعرف هذه الحالة بـ "الهيكله التحويلية" (Pass-Through Sukuk Structure) حيث يطلب الكيان الراعي (وهي الجهة المصدرة - كيان ذو غرض خاص) من المنشئ إعطاء مالكي الصكوك حق الرجوع، على أن يوفر الكيان الراعي تعزيز إئتماني بضمان السداد في حالة عجز المنشئ.

١١٩- تطبيقاً للفقرة السابقة، فإنه في حالة حيازة البنك الإسلامي كإستثمار مالي لنوع من الصكوك ذات درجات جودة متدنية تتطلب إجراء إستقطاع من رأس المال - وفقاً للموضح في الجدولين التاليين- فإنه يتم إستقطاع ٥٠ ٪ من القيمة من الشريحة الأولى و ٥٠ ٪ من الشريحة الثانية من رأس المال.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

فئة التقييم طويل الأجل

درجات جودة الائتمان	١	٢	٣	٤	٥ و ٦ أو غير مقيّمة
وزن المخاطر (للبنوك المستثمرة)	٪٢٠	٪٥٠	٪١٠٠	٪٣٥٠	الإستقطاع من رأس المال

فئة التقييم قصير الأجل

درجات جودة الائتمان	١	٢	٣	٤ أو غير مقيّمة
وزن المخاطر (للبنوك المستثمرة)	٪٢٠	٪٥٠	٪١٠٠	الإستقطاع من رأس المال

(ب) الإنكشافات الناتجة عن التوريق (التصكيك)

١٢٠- تقتصر الإنكشافات في هذا البند عندما يكون البنك الإسلامي يعمل بصفته منشئاً للصكوك أو راعياً أو مصدراً لها أو متعهداً بخدمة. لذا، يجب على البنك الإسلامي الاحتفاظ برأس مال كاف لمقابلة جميع المخاطر الناشئة عن : (١) الإستثمارات في الصكوك المدعومة بالموجودات التي ينشئها البنك الإسلامي نفسه، و (٢) تقديم البنك تسهيلات سيولة، و (٣) تقديم البنك تعزيز إئتماني (الإحتفاظ بشريحة مساندة)، و(٤) وسائل تخفيف مخاطر الائتمان في عملية التوريق (التصكيك) / ضمانات مقدمة لعمليات التوريق.

(١) الإستثمارات في الصكوك المدعومة بالموجودات التي ينشئها البنك الإسلامي نفسه

١٢١- بالنسبة للإستثمارات في الصكوك المدعومة بالموجودات التي ينشئها البنك الإسلامي نفسه والتي يحتفظ بها البنك لنفسه، فإنه يطبق أوزان مخاطر لفئة تقييم طويلة أو قصيرة الأمد كما هو موضح أدناه وبالتفصيل في الملحقين (ز ، ح).

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

فئة التقييم طويل الأجل (*)

درجات جودة الائتمان	١	٢	٣	٤، ٥ و ٦ أو غير مقيّمة
وزن المخاطر (للبنوك المصدرة)	٢٠٪	٥٠٪	١٠٠٪	الإستقطاع من رأس المال

فئة التقييم قصير الأجل (*)

درجات جودة الائتمان	١	٢	٣	٤ أو غير مقيّمة
وزن المخاطر (للبنوك المصدرة)	٢٠٪	٥٠٪	١٠٠٪	الإستقطاع من رأس المال

١٢٢- في حالة إصدار صكوك ذات تقييم إئتماني من قبل مؤسسات التقييم الإئتماني الخارجي أقل من التقييم الإئتماني للمنشئ (البنك الإسلامي) لأي سبب من الأسباب، فيجب على المنشئ أن يطبق أوزان المخاطر الأعلى على الصكوك التي يحوزها.

(٢) تقديم تسهيلات سيولة

١٢٣- هي إلتزامات على البنك الإسلامي (مقدم التسهيلات) لإقراض الموجودات إلى الغير أو شرائها منه إذا كانت هناك حاجة إلى سيولة لمقابلة المدفوعات المستحقة للصكوك. ويجب على البنوك الإسلامية تحديد ما إذا كان إنكشاف التوريق (التصكيك) خارج الميزانية يعتبر "تسهيلات سيولة مؤهلة" أو "تسهيلات نقدية مقدماً".

وتعتبر التسهيلات مؤهلة كـ "تسهيلات سيولة مؤهلة" في حال الوفاء بالمتطلبات الآتية :

(أ) أن تكون تسهيلات السيولة متفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية والتي تقضي بأن تكون مثل هذه التسهيلات منفصلة عن هيكله الصكوك.

(ب) أن تبين مستندات التسهيلات بصورة واضحة طبيعة وغرض ومدى تعهد أو إلتزام البنك لمنشأة ذات غرض خاص، وذلك لتغطية الفجوة بين المتحصلات النقدية لموجودات الصكوك والمدفوعات المجدولة المستحقة للملكي الصكوك.

(*) في حالة الإستقطاع من رأس المال يتم إستقطاع ٥٠٪ من القيمة من الشريحة الأولى و ٥٠٪ من الشريحة الثانية لرأس المال، ويمكن خصم هذه الإستقطاعات بعد إستبعاد أي مخصصات محددة محتسبة.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

(ج) أن تكون التسهيلات محددة بمبلغ وفترة معينة ما لم يكن البنك قادراً، وفقاً لإختياره المطلق، على سحبه التسهيلات في أي وقت بموجب فترة زمنية معقولة.

(د) أن تكون التسهيلات موثقة بطريقة تفصلها بوضوح عن أي تسهيلات أخرى مقدمة من قبل البنك.

(هـ) أن تبين مستندات التسهيلات وتحدد بصورة واضحة الظروف التي بموجبها قد يتم سحب هذه التسهيلات.

(و) أي مسحوبات تتم بموجب التسهيلات ستكون للمنشأة ذات الأغراض الخاصة وليس للمدفوعات المباشرة للمستثمرين وتكون محددة بالمبلغ الذي من المحتمل سداؤه بالكامل من تسييل الأصول المحددة والتحسينات الائتمانية المقدمة من البائع.

(ز) أن لا تغطي التسهيلات أي خسائر متكبدة في الأصول المحددة للإنكشافات قبل السحب أو يتم هيكلتها بحيث يكون السحب مؤكداً (ومبين من خلال السحوبات الدورية أو المستمرة أو التمويل المستمر المتجدد).

١٢٤- عند توافر الشروط أعلاه، يجوز للبنك تطبيق معامل تحويل إئتماني بنسبة ٢٠٪ على مبلغ تسهيلات السيولة المؤهلة إذا كانت التسهيلات ذات فترة إستحقاق أصلية سنة واحدة أو أقل، أو معامل تحويل إئتماني بنسبة ٥٠٪ إذا كانت التسهيلات ذات فترة إستحقاق أصلية أكثر من سنة واحدة. غير أنه إذا تم إستخدام تقييم خارجي للتسهيلات نفسها فيتم تطبيق معامل تحويل إئتماني بنسبة ١٠٠٪، وهو المعامل المطبق على إنكشافات التوريق الأخرى.

١٢٥- بالنسبة للتسهيلات النقدية مقدماً، فهي تقدم في شكل قرض حسن (بدون فائدة)، وهي بمثابة دفعة مقدمة إلى الشركة ذات الغرض الخاص من أجل ضمان سداد مستحقات المستثمرين في مواعيدها. وتخضع هذه التسهيلات (غير المسحوبة) لمعامل تحويل إئتماني بنسبة صفر ٪ وذلك بشرط أن تظل هذه التسهيلات مستقلة عن الصكوك وأن يتم ذلك الفصل والإستقلالية بشكل سليم.

(٣) تقديم تعزيز إئتماني

١٢٦- يجوز للمنشئ الإحتفاظ بحصة ملكية محدودة في مجموعة من الموجودات التي تم توريقها من أجل توفير ضمان إضافي لتغطية أي عجز أو تراجع على عوائد حاملي الصكوك إلى ما دون المستوى المتوقع على أساس التعهد بالهبة، بحيث يمثل ذلك مركز خسارة أول لمواجهة هذا الوضع، والذي يؤدي تبعاً لذلك إلى نشوء عبء على رأس المال.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

١٢٧- وتتم معالجة رأس المال لحصة المنشئ من الملكية التي يحتفظ بها إما بالإستقطاع من رأس ماله أو بإحتساب وزن مخاطر بنسبة ١٢٥٠٪.

(٤) وسائل تخفيف مخاطر الائتمان في عملية التوريق

١٢٨- تنطبق المعالجة أدناه على بنك حصل على تخفيف مخاطر إئتمان على إنكشاف التوريق. ويشمل تخفيف مخاطر الائتمان الكفالات والضمانات والتقاص على البنود داخل الميزانية العمومية. وفي هذا السياق يقصد بالضمانات تلك التي تستخدم لتغطية مخاطر الائتمان المتعلقة بإنكشاف التوريق وليس الإنكشافات على الموجودات المحولة لمعاملة التوريق.

١٢٩- عند تقديم تخفيف مخاطر الائتمان مباشرة إلى منشأة ذات غرض خاص عن طريق ضامن مؤهل كما هو محدد في الجزء (ثالثاً من القسم الثاني) الخاص بتخفيف مخاطر الائتمان وتم الأخذ بذلك في تقييم الائتمان الخارجي الممنوح إلى إنكشاف التوريق، فإنه ينبغي إستخدام وزن مخاطر لإنكشافات التوريق المصاحب لتقييم الائتمان الخارجي. وفي حالة أن مقدم تخفيف مخاطر الائتمان غير مسجل كضامن مؤهل، فإن إنكشافات التوريق يجب أن تعتبر غير مقيمة ويتم معالجتها وفقاً لذلك.

١٣٠- عندما تكون المنشأة ذات الغرض الخاص غير الحاصلة على تخفيف لمخاطر الائتمان مباشرة ولكن التخفيف مطبق على إحدى إنكشافات التوريق، فإن البنك يجب أن يعالج الإنكشافات كأنها غير مقيمة. ولإحتساب المبلغ الحقيقي للإنكشاف (مع الأخذ بالإعتبار أثر تخفيف مخاطر الائتمان) ينبغي إستخدام معالجة تخفيف مخاطر الائتمان المبينة في جزء تخفيف مخاطر الائتمان من هذه التعليمات لتسجيل التحوط.

١٣١- يقتصر الضمان المستوفي للشروط على ما هو معترف به بموجب الطريقة القياسية لوسائل تخفيف مخاطر الائتمان، وذلك حسب ما ورد في المعالجة المبينة للضمانات المؤهلة المذكورة بالجزء (ثالثاً) الخاص بتخفيف مخاطر الائتمان.

(١٥) الإنكشافات الأخرى

١٣٢- تشمل هذه المحفظة جميع الإنكشافات التي لم يتم ذكرها في أي مكان آخر ما عدا تلك التي يتم إستقطاعها لتحديد قاعدة رأس المال للبنك الإسلامي. وتخضع هذه الإنكشافات لوزن مخاطر ١٠٠٪ أو وزن مخاطر أعلى حسبما يتم تحديده من قبل بنك الكويت المركزي إذا كانت الأصول المعنية، ما عدا تلك التي فات تاريخ إستحقاقها، ذات مخاطر أعلى.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

١٣٣- ويمكن أن تشمل هذه الإنكشافات على سبيل المثال لا الحصر ما يلي :

أ - الإستثمارات في المؤسسات التجارية التي تعتبر أقل من مستويات الأهمية النسبية المحددة في الفقرة (١٤) أعلاه.

ب- الإستثمارات في المؤسسات المصرفية ومؤسسات الأوراق المالية والمؤسسات المالية الأخرى التي تقل حصة المساهمة فيها عن ٢٠٪.

ج - الإستثمارات في صناديق الإستثمار والمحافظ المالية.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - يازل (٢).

ثانياً : الإنكشافات خارج الميزانية (الإلتزامات العرضية) المرجحة لمخاطر الإئتمان :

١٣٤- يبين هذا الجزء عملية معالجة البنود خارج الميزانية (الإلتزامات العرضية) ومعاملات تحويلها المطبقة بالنسبة للبنود المختلفة وذلك لتحديد المبالغ المرجحة للإنكشافات. ولا يشمل ذلك بنود الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المقيدة والمدرجة خارج الميزانية وفقاً لتعليمات إعداد بيان المركز المالي.

(أ) إحتساب المبلغ المرجح بمخاطر الإئتمان للإلتزامات العرضية :

١٣٥- بالنسبة لكل إنكشاف خارج الميزانية العمومية، فإنه يتم إحتساب المبلغ المرجح بناءً على مبلغ الإئتمان المعادل للإنكشاف والذي يتم تحديده من خلال تطبيق نسبة لتلك الإلتزامات التي تختلف تبعاً لطبيعة ونوع الإلتزام. وتعرف هذه النسبة بإسم ”معامل التحويل الإئتماني“.

١٣٦- يتم بعد ذلك ضرب مبلغ الإئتمان المعادل في وزن المخاطر للطرف الآخر (الملتزم الأصلي) بنفس الطريقة المستخدمة في الإنكشافات داخل الميزانية العمومية وذلك للتوصل إلى المبلغ المرجح للإنكشافات.

١٣٧- بالنسبة للإنكشافات المشمولة في أساليب تخفيف المخاطر الإئتمانية، فإنه يمكن تخفيض المبلغ المرجح للإنكشافات بناءً على طرق المعالجة المبينة في الجزء (ثالثاً) الخاص بتخفيف مخاطر الإئتمان أدناه.

١٣٨- في حالة شمول الإلتزامات العرضية لأدوات مالية ينوي البنك إقتنائها لأغراض المتاجرة، فإنها تستبعد من الإلتزامات الخاضعة لمخاطر الإئتمان، وتدرج ضمن محفظة المتاجرة لمخاطر السوق (مخاطر مراكز أدوات حقوق الملكية) وفقاً للقسم الثالث من هذه التعليمات.

(ب) معاملات التحويل الإئتماني للبنود خارج الميزانية:

١٣٩- تتضمن القائمة التالية معاملات التحويل الإئتماني لكل نوع من الإنكشافات خارج الميزانية :

معامل التحويل الإئتماني (%)	البيان
صفر	الالتزامات القابلة للإلغاء في أي وقت : وتتضمن الالتزامات التي يمكن إلغاؤها بدون أية شروط في أي وقت من قبل البنك الإسلامي وبدون إخطار مسبق ما عدا حالات القوى القاهرة (مثل الإعتمادات المستندية القابلة للإلغاء، الوعد غير الملزم بتقديم تمويل).
٢٠	الالتزامات المتعلقة بالتجارة : تشتمل هذه الالتزامات على الالتزامات الناتجة عن إصدار وتعزيز خطابات الإعتماد لنقل البضائع، الأوراق التجارية المقبولة و ضمانات الشحن الصادرة وخطابات الإعتماد المتجددة (مثل خطابات الإعتمادات المستندية المضمونة بالشحنات المتعلقة بها) بشرط عدم وجود أي عوائق تمنع البنك من ممارسة حقه على الضمان.
٢٠	الالتزامات التي تمثل الجزء غير المسحوب من أية ترتيبات ملزمة ضمن مدة الإستحقاق الأصلية البالغة سنة واحدة أو أقل .
٥٠	الالتزامات التي تمثل الجزء غير المسحوب من أية ترتيبات ملزمة ضمن مدة الإستحقاق الأصلية التي تزيد عن سنة واحدة .
٥٠	الالتزامات المتعلقة بالصفقات : تتضمن هذه الالتزامات خطابات الضمان النهائي والإبتدائي والكفالات وخطابات الإعتماد الإحتياطية المتعلقة ببعض الصفقات المحددة، وذلك فيما عدا ضمانات المديونيات.
١٠٠	بدائل الإئتمان المباشرة : يشمل هذا البند الضمانات والقبولات وخطابات الإعتماد الإحتياطية التي تعمل كضمانات مالية للمديونيات والأوراق المالية.
١٠٠	إتفاقيات بيع الأصول أو الصفقات الأخرى مع حق الرجوع : تتضمن هذه المعاملات صفقات بيع الأصول في الحالات التي تظل فيها المخاطر الإئتمانية للأصول المباعة لدى البنك الإسلامي حيث يحق لحامل الأصول أن يعيد الأصول إلى البنك خلال المدة المتفق عليها أو في ظل ظروف محددة.
١٠٠	عمليات شراء الأصول الآجلة : يتضمن هذا البند الالتزامات بشراء في تاريخ محدد والشروط المعدة مسبقاً لقرض أو أوراق مالية أو أصول أخرى من طرف آخر.
١٠٠	الأسهم والأوراق المالية المدفوعة جزئياً : يتضمن هذا البند الجزء غير المدفوع من الأسهم المدفوعة جزئياً أو الأوراق المالية التي يلتزم البنك بالدفع في تاريخ محدد مسبقاً أو تاريخ مستقبلي غير محدد.
	الالتزامات الناتجة من التوريد (التصكيك) نتيجة تقديم تسهيلات سيولة مؤهلة :
٢٠	- حتى سنة
٥٠	- أكثر من سنة
١٠٠	الإنكشافات الأخرى الناتجة عن التوريد

٤٠ - في حالة الدخول في أنشطة أو عمليات يترتب عليها التزامات عرضية أخرى بخلاف ما ذكر في البند (ب) أعلاه، يتم الرجوع إلى بنك الكويت المركزي لتحديد معامل التحويل الإئتماني.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

ثالثاً : تخفيف مخاطر الائتمان :

١٤١- يتضمن هذا البند المتطلبات التفصيلية لتحقيق واستخدام أساليب تخفيف المخاطر الائتمانية. وعلى وجه الخصوص فإن هذا البند يتضمن متطلبات الإعتماد وأنواع أساليب تخفيف المخاطر الائتمانية المعتمدة من قبل بنك الكويت المركزي (الضمانات المؤهلة وعمليات التقاص والكفالات) و عملية احتساب المبلغ الموزون المعدل للإنكشافات مع أساليب تخفيف المخاطر الائتمانية المعتمدة.

(أ) متطلبات الإعتماد

١٤٢- يجوز للبنوك الإسلامية ولأغراض كفاية رأس المال استخدام أساليب تخفيف المخاطر الائتمانية لتخفيف المبالغ الموزونة من الإنكشافات للمخاطر الائتمانية لأغراض كفاية رأس المال. وليتمكن البنك الإسلامي من الاستفادة من تلك الأساليب فإنه يجب عليه التقيد بمتطلبات الإعتماد التالية :

أ - أن تكون جميع المستندات المستخدمة لأغراض تخفيف المخاطر الائتمانية ملزمة لكافة الأطراف وقابلة للتطبيق قانونياً في كل الظروف. ويجب أن تقوم البنوك بعمليات المراجعة القانونية الكافية للتأكد من ذلك وأن يكون لديها أسس قانونية جيدة للتوصل إلى هذا الاستنتاج. ويجب أن يتم تكرار عمليات المراجعة عند الضرورة لضمان استمرار تطبيق تلك المستندات.

ب- إن أي صفقة يتم فيها استخدام أساليب تخفيف المخاطر الائتمانية يجب أن لا تخضع لأي متطلبات رأسمالية أكبر مما هو مطلوب خلافاً لذلك في صفقات مشابهة لا يتم فيها استخدام تلك الأساليب.

ج - يجب أن لا يتم تكرار احتساب آثار أساليب تخفيف المخاطر الائتمانية. وعليه لن يتم الاعتراف بأساليب تخفيف المخاطر الائتمانية بالنسبة للمطالبات التي سبق خضوعها للتقييم، فيما يتعلق بإصدار معين أو بأصل المطالبة، ويكون قد تم فيها أخذ آثار أساليب تخفيف المخاطر الائتمانية في الحسبان سلفاً.

د - إن الآلية القانونية التي يتم بموجبها رهن الضمانات أو تحويلها يجب أن تضمن بأن يكون لدى البنوك الإسلامية الحق في تسييل أو حيازة تلك الضمانات قانونياً في الوقت المناسب في حالة التعثر أو الإعسار أو الإفلاس (أو أية حالات إئتمانية معروفة مسبقاً في مستندات المعاملة) للطرف المقابل (وحيثما ينطبق لأمين الحفظ على تلك الضمانات).

هـ - يجب أن تتخذ البنوك الإسلامية جميع الخطوات اللازمة للوفاء بالمتطلبات بموجب القوانين السائدة لتأمين حقوقها في الضمانات، والمحافظة على قدرتها على التنفيذ على تلك الضمانات، وعلى سبيل المثال : من خلال تسجيلها لدى المسجل (كاتب العدل)، أو من خلال ممارسة الحق في التقاص أو التسوية فيما يتعلق يتعلق بنقل ملكية الضمانات.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

و- يجب أن يكون لدى البنوك الإسلامية الإجراءات الواضحة لتسييل الضمانات في الوقت المناسب وذلك للتأكد من أن أية شروط قانونية مطلوبة للإفصاح عن تقصير الطرف المقابل وتسييل الضمانات قد تم التقيد بها بالشكل المطلوب وأن الضمانات يمكن تسييلها فوراً.

ز - وفي الحالات التي يتم فيها الاحتفاظ بالضمانات من قبل أمين الحفظ فإنه يجب على البنوك الإسلامية إتخاذ الخطوات اللازمة للتأكد من قيام الوصي بالفصل بين تلك الضمانات والأصول الأخرى.

ح - إن جودة الإئتمان للطرف المقابل وقيمة الضمانات يجب ألا يكون هناك بينهما علاقة ترابط إيجابية هامة. وعلى سبيل المثال فإن الأوراق المالية الصادرة من قبل الطرف المقابل أو من قبل أي شركة في المجموعة ستوفر حماية قليلة ولن تكون مناسبة لأغراض كفاية رأس المال.

٤٣-١ تم إعتداد الأنواع التالية لأساليب تخفيف مخاطر الإئتمان وذلك لتخفيف المبلغ المرجح للإنكشافات الإئتمانية على شرط أن تفي بمتطلبات الإعتداد الواردة أعلاه :

أ- **الضمانات (Collaterals)** : إن المعاملة المضمونة هي المعاملة التي يكون فيها للبنوك إنكشافات إئتمانية أو إنكشافات إئتمانية محتملة يتم تغطيتها كلياً أو جزئياً بالضمانات المؤهلة المقدمة من قبل الطرف المقابل أو من قبل الغير نيابة عن الطرف المقابل.

ب- **التقاص (Netting)** : في الحالات التي يكون فيها للبنوك ترتيبات تقاص قابلة للتطبيق قانوناً بالنسبة للقروض والودائع فإنه يمكنها إحتساب المتطلبات الرأسمالية على أساس صافي الإنكشافات الإئتمانية وخضوعاً للشروط الواردة أدناه.

ج- **الكفالات (Guarantees)** : في الحالات التي تكون فيها الكفالات مباشرة وواضحة وغير قابلة للإلغاء وغير مشروطة، فإنه يجوز للبنوك أن تأخذ تلك الكفالات في الحسبان عند إحتساب المتطلبات الرأسمالية. أن الكفالات الصادرة فقط من قبل جهات ذات أوزان مخاطر منخفضة وأقل من الطرف المقابل ستؤدي إلى إنخفاض المتطلبات الرأسمالية. وفي حالة ما تبين لبنك الكويت المركزي وجود قصور في نظام إدارة المخاطر لدى البنك، فإنه لن يتم إعتداد تلك الكفالات ضمن أساليب تخفيف مخاطر الإئتمان.

وفي كل الأحوال فإن الجزء غير المغطي يجب أن يحتفظ بوزن المخاطر للطرف المقابل.

(ب) الضمانات المقبولة (المؤهلة)

٤٤-١ تعتبر أنواع الضمانات المالية التالية مقبولة :

أ - الودائع لدى البنك الإسلامي بما في ذلك شهادات الإيداع أو الأدوات الأخرى الصادرة من قبل البنك الإسلامي.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

ب- الذهب .

ج - صكوك وأدوات مالية صادرة من قبل :

(١) حكومة إحدى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية .

(٢) مؤسسات القطاع العام في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بعملاتها المحلية .

(٣) الدول الأخرى ومؤسسات القطاع العام الأجنبية التي تعامل كجهات سيادية في الدول المعنية .
ويجب أن يتم تقييم تلك الدول من قبل مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي المعتمدة بحيث تساوي معدلات التقييم درجة الجودة الائتمانية المطلوبة (الجهة السيادية) لأربعة أو أفضل .
إن الصكوك والأدوات المالية الصادرة من قبل مؤسسات القطاع العام في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بالعملات الأجنبية ستخضع لشرط الحد الأدنى لهذا التقييم .

(٤) شركات القطاع العام الأجنبية التي لا تعامل كجهات سيادية في الدول المعنية . إن المناطق التي يتم فيها تأسيس مؤسسات القطاع العام يجب أن يتم تصنيفها من قبل مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي بحيث تساوي معدلات تصنيفها درجة الجودة الائتمانية (الجهات السيادية) لثلاثة أو أفضل .

(٥) بنوك التنمية أو من قبل البنوك أو مؤسسات الأوراق المالية والمقيّمة من قبل مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي بحيث تكون تقييماتها مساوية لدرجة الجودة الائتمانية (البنوك) لثلاثة أو أفضل .

د - صكوك وأدوات مالية صادرة عن البنوك وذات تقييم قصير الأجل من مؤسسات التقييم الائتماني ومساوية لدرجة الجودة الائتمانية (البنوك) لثلاثة أو أفضل .

هـ- الصكوك والأدوات المالية غير المقيّمة من قبل مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي ولكن تلتزم بالمتطلبات التالية :

(١) صادرة من قبل بنك .

(٢) مدرجة في بورصة معتمدة .

(٣) جميع الإصدارات الأخرى المقيّمة من نفس درجة الأولوية الصادرة من قبل البنك المصدر والحائزة على تقييم يساوي درجة الجودة الائتمانية (البنوك) لثلاثة أو أفضل من قبل مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي أو درجة الجودة الائتمانية قصيرة الأجل (البنوك) لثلاثة أو أفضل .

١١ - معيار كفاية رأس المال .

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢) .

٤) ألا يكون لدى البنك الإسلامي المعني الذي يحتفظ بتلك الأوراق المالية كضمانات أي معلومات تدل على أن ذلك الإصدار يستحق تقييم يقل عن درجة الجودة الائتمانية (البنوك) لثلاثة أو درجات جودة إئتمانية قصيرة الأجل .

و- الأسهم المدرجة في مؤشر رئيسي أو المدرجة في بورصة معتمدة .

ز- برامج الاستثمارات الجماعية (الصناديق والمحافظ) حيث يكون :

١) سعر الوحدات مدرج يومياً .

٢) مجالات الاستثمار الجماعي تقتصر على الأدوات المعتمدة كضمانات مقبولة .

ح - الموجودات المؤجرة : تؤدي الموجودات المؤجرة بموجب عقود الإجارة المنتهية بالتملك وظيفة مشابهة لذلك الضمان من حيث أنه يمكن إستردادها من قبل المؤجر في حالة عجز المستأجر عن السداد . وفي حالة عدم توفر الأسانيد القانونية لإسترداد تلك الموجودات ، فإنه لا يعتد بها كضمانات مؤهلة لتخفيض مخاطر الائتمان .

ط- هامش الجدية : عبارة عن دفعة ضمان يتم الاحتفاظ بها كتأمين وقابلة للإسترداد وتدفع قبل إبرام العقد . في حالة تخلف الأمر بالشراء أو الإستئجار مع وجود وعد ملزم ، فإنه يتم أخذ المبلغ كأسلوب (وسيلة) للتخفيف من مخاطر الائتمان . أما في حالة وجود وعد غير ملزم ، فإنه لا يعتبر مبلغ هامش الجدية أحد الأساليب المقبولة للتخفيف من مخاطر الائتمان .

ي- العربون : العربون (الدفعة المقدمة التي يتم الاحتفاظ بها بعد العقد كضمان لتنفيذ العقد) : يحق للبنك الرجوع على مبلغ العربون المأخوذ من المشتري أو المستأجر عند إبرام العقد إذا فسخ المشتري أو المستأجر العقد خلال الفترة .

ك - الرهن : يجب أن يكون الرهن (ذو قيمة مالية - معتبراً شرعاً - يمكن إمتلاكه بشكل قانوني - قابلاً لتحديد مواصفاته - قابلاً للتسليم) ، كما يمكن أن يكون الموجود المرهون هو الموجود موضوع المعاملة ، أو أي موجود آخر يمتلكه العميل . ويخضع رهن الموجود الذي يمتلكه طرف ثالث لموافقة مالكة على الرهن . يقوم الراهن بتفويض البنك ببيع الرهن وحسم المبلغ المستحق لها من محصلات البيع ، ويعاد أي فائض من متحصلات البيع إلى الراهن ، ويعامل أي عجز كحالة التعرض لمخاطر غير مضمونة تعامل على قدم المساواة مثل الدائنين الآخرين ، يجب الأخذ في الاعتبار ترتيب وضع البنك بصفته مرتتهناً بالنسبة لترتيبه مع المرتتهنين الآخرين ، بمعنى حصة البنك فيما تبقى من ثمن البيع المرهون بعد خصم نسبة التخفيض وذلك عند حصوله على ترتيب ثان بعد مرتتهن آخر سبق البنك في تسجيل رهنه وظفر بالأولوية .

هذا وبالنسبة للموجودات العقارية المقدمة كرهن فإنه يجب أن يتم تقييمها على الأقل مرة واحدة في السنة، وذلك من خلال جهتين متخصصتين مستقلتين يوافق عليهما بنك الكويت المركزي، وعلى أن يؤخذ بالتقييم الأقل. مع تطبيق إستقطاع إشرافي قياسي بنسبة ٥٠٪ على النحو الموضح بالفقرة (١٥١) أدناه.

١٤٥- في الحالات التي يقبل فيها البنك الإسلامي ضمانات مقبولة من الطرف المقابل أو طرف ثالث نيابة عن الطرف المقابل فإنه يسمح أن يؤخذ في الحسبان آثار تخفيف مخاطر الضمان عند احتساب المتطلبات الرأسمالية. ويجب أن تندرج الضمانات الصادرة من طرف ثالث ضمن الفئات التالية :

- هيئات حكومية وبنوك مركزية.
- مؤسسات قطاع عام.
- بنوك تنمية متعددة الأطراف.
- منظمات دولية / مؤسسات حكومية بوزن مخاطر صفر .
- بنوك إسلامية وتقليدية.
- منشآت إعتبارية (بما فيها شركات التأمين وبيوت الأوراق المالية) عن طريق الشركة الأم ، أو شركة تابعة، أو زميلة بدرجة تقييم (A-) كحد أدنى.

١٤٦- وعلى أية حال فإنه يسمح بإستخدام أساليب تخفيف المخاطر إذا كانت أدوات الضمانات وعملية تخفيف المخاطر تفي بجميع المتطلبات المحددة لتخفيف المخاطر الائتمانية بالإضافة إلى الحد الأدنى من الشروط المذكورة أعلاه.

(ج) منهجية قياس الضمانات

١٤٧- مطلوب من جميع البنوك الإسلامية إستخدام الأسلوب الشامل لكل من الإنكشافات الائتمانية المسجلة في المحفظة المصرفية والإنكشافات الائتمانية في محفظة المتاجرة. إن الأسلوب الشامل لإحتساب الضمانات الإضافية يسمح بعملية التغطية الكاملة بين الضمانات والإنكشافات وذلك من خلال تخفيض مبلغ الإنكشاف بمقدار القيمة المخصصة للضمان.

١٤٨- يحتسب الأسلوب الشامل، من خلال المعادلة أدناه، المتطلبات الرأسمالية للصفقة المضمونة بناءً على صافي التعرض الائتماني للطرف المقابل (E^*). ولتحديد صافي التعرض يجب أن يتم تطبيق عمليات الإستقطاع على قيمة إجمالي التعرض للطرف المقابل (He) وكذلك على قيمة أي من الضمانات التي يتم إستلامها لتدعيم الطرف المقابل (Hc) وذلك لمراعاة التقلبات المستقبلية في القيمة وفقاً للفقرة (١٥١).

وعندما تكون الإنكشافات والضمانات بعملات مختلفة فإنه يجب أن يتم إجراء المزيد من الاستقطاع (Hfx) على الضمان وذلك لإستيعاب أية تقلبات مستقبلية في أسعار الصرف الأجنبي.

$$E^* = \max \{0, [E \times (1 + H_e) - C \times (1 - H_c - H_{fx})]\}$$

حيث أن

E^* = صافي التعرض الائتماني (أي قيمة التعرض بعد تخفيف المخاطر الائتمانية)

E = المبلغ الأصلي بعد إستقطاع المخصصات المحددة ، إن وجدت. وبالنسبة للبنود خارج الميزانية فإنه يساوي مبلغ الائتمان المعادل (أي بعد تطبيق معامل التحويل الائتماني).

H_e = الإستقطاع المناسب للتعرض المحدد.

C = قيمة الضمانات قبل تخفيف المخاطر الائتمانية.

H_c = الإستقطاع المناسب للضمانات.

H_{fx} = الإستقطاع المناسب لعدم تطابق العملات بين التعرض والضمانات المحدد بنسبة ٨٪.

٤٩- وعندما تتكون الضمانات من مجموعة من الأصول فإن الإستقطاعات على تلك المجموعة (H_a) سيتم إحتسابها كما يلي :

$$H_a = \sum a_i \times H_i$$

حيث أن

a_i = وزن الأصل في المجموعة.

H_i = الإستقطاع الذي ينطبق على الأصل.

٥٠- وللوصول إلى المبلغ الموزون للصفقات المضمونة فإنه يجب على البنوك الإسلامية ضرب قيمة صافي التعرض الائتمانية (E^*) في وزن المخاطر للطرف المقابل وليس أدوات الضمان.

(د) الإستقطاعات الإشرافية القياسية (Standard Supervisory Haircut)

١٥١- يجب أن تقوم البنوك بإستخدام الإستقطاعات الإشرافية القياسية بموجب الأسلوب الشامل لإحتساب الإنكشافات المضمونة، حيث يتم تعديل كل من مبلغ حالات التعرض للمخاطر وقيمة الضمان، على النحو المبين أدناه :

نسبة تخفيض قيمة الموجود (%)		فترة الإستحقاق المتبقية بالسنوات	نوع الضمان	درجة جودة الإئتمان
أخرى	الجهات السيادية (وتشمل مؤسسات القطاع العام الحكومية وبنوك التنمية)			
0	0	كامل الفترة	الودائع والذهب	
			صكوك :	1
1	0.5	1 ≤	صكوك	
4	2	1 إلى ≥ 5	طويلة الأجل : AAA إلى AA	
8	4	5 <	قصيرة الأجل : A-1	
			صكوك :	2 و 3
2	1	1 ≤	صكوك	
6	3	1 إلى ≥ 5	طويلة الأجل : A+ إلى BBB	
12	6	5 <	قصيرة الأجل : A-2 إلى A-3	
			صكوك طويلة الأجل :	4
15	15	كامل الفترة	BB- إلى BB+	
25	25	كامل الفترة	صكوك غير مقيّمة	
15	15	كامل الفترة	أسهم رؤوس أموال (مشمولة في المؤشر الرئيسي)	
25	25	كامل الفترة	أسهم رؤوس أموال (غير مشمولة في المؤشر الرئيسي ولكنها مدرجة في السوق)	
بحسب أنواع الموجودات موضوع الإستثمار	بحسب أنواع الموجودات موضوع الإستثمار	كامل الفترة	أدوات الإستثمار الجماعي	
50 ≤	50 ≤	كامل الفترة	الموجودات العقارية المقدمة كرهن والموجودات العقارية المؤجرة	
30 ≤	30 ≤	كامل الفترة	الموجودات العينية الأخرى المقدمة كرهن أو المؤجرة	

(هـ) التخفيف من مخاطر الإئتمان المتعلقة بالمضاربة المصنفة كحالات التعرض للمخاطر في الإستثمار في رؤوس الأموال

١٥٢- قد تخضع عملية توظيف الأموال التي تتم بموجب عقد مضاربة لضمان من طرف ثالث مطابق للشرعية.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

ويغطي هذا الضمان رأس مال المضاربة فقط وليس العائد. وفي مثل هذه الحالات، تجب معاملة رأس المال بإعتباره عرضة لمخاطر الائتمان بوزن مخاطر مساو لوزن مخاطر الضامن، شريطة أن يكون ذلك الوزن أقل من وزن مخاطر المضارب - الطرف المتعامل معه، وبخلاف ذلك يطبق وزن مخاطر المضارب.

١٥٣- وفي حالة الإستثمار بالمضاربة لتمويل المشاريع، يمكن إستخدام مدفوعات مستخلصات إنجاز مراحل المشروع من جانب العملاء النهائيين كضمان وذلك للتخفيف من حالات التعرض للمخاطر للأداء غير المرضي من قبل المضارب.

(و) المعالجة الرأسمالية للتقاص

١٥٤- يمكن للبنك إستخدام صافي إنكشافات عمليات التمويل والودائع كأسس لإحتساب كفاية رأس المال وفقاً للمعادلة في الفقرة (١٤٨) أعلاه، حيث تعامل الأصول (عمليات التمويل) كإنكشافات والمطلوبات (ودائع) كضمانات، وذلك بالشروط التالية :

أ - أن يكون لدى البنك أسس قانونية جيدة للإستنتاج بأن إتفاقية التسوية أو التقاص قابلة للتطبيق في كل منطقة معنية بغض النظر عما إذا كان الطرف المقابل معسراً أو مفلساً.

ب - أن يكون البنك قادراً في أي وقت على تحديد تلك الأصول والمطلوبات مع نفس الطرف المقابل والذي يخضع لإتفاقية التقاص.

ج - أن يقوم البنك بمراقبة والتحكم في المخاطر المترتبة.

د - أن يقوم البنك بمراقبة والتحكم في الإنكشاف على أساس الصافي.

ويراعى أنه لن يكون هناك أية إستقطاعات بإستثناء الحالات التي لا تتطابق فيها العملات.

١٥٥- إن صافي التعرض الإئتماني مع الطرف المقابل والمعدل بأثر تخفيف مخاطر الإئتمان بناءً على إتفاقية تقاص للبنود داخل الميزانية سيتم إحسابه على أساس المعادلة التالية:

$$\text{صافي الإنكشاف الإئتماني} = \max [0, \text{assets} - \text{liabilities} \times (1 - Hfx)]$$

حيث أن :

$Hfx =$ الإستقطاع البالغ ٨٪ والذي يتم تطبيقه في حالة عدم تطابق العملات بين الموجودات والمطلوبات.

١٥٦- إن المبلغ المرجح للصفقات التي تتضمن إتفاقيات تقاص يتم إحتسابه من خلال ضرب صافي التعرض الإئتماني في وزن مخاطر الطرف المقابل.

١٥٧- بالنسبة للبنود خارج الميزانية يجب أن تقوم البنوك الإسلامية بإحتساب المقابل الإئتماني بعد الأخذ في الاعتبار ترتيبات التقاص ومن ثم ضرب المقابل الإئتماني في وزن المخاطر للطرف المقابل وذلك للحصول على المبلغ الموزون.

(ز) المعالجة الرأس مالية للكفالات والشروط المتعلقة بها

١٥٨- لكي يتم إعتداد الكفالة أو الكفالة المقابلة فإنه يجب أن يتم التقيد بالشروط التالية:

أ - يجب أن تمثل المطالبة المباشرة على الكفيل (Guarantor).

ب - يجب أن يتم ربط الكفالة بشكل صريح ببعض أو مجموعة من الإنكشافات بحيث يتم تحديد مقدار الغطاء بشكل واضح وغير قابل للإلغاء.

ج - فيما عدا عدم السداد من قبل مشتري للمبالغ المستحقة فيما يتعلق بعقد الكفالة فإنه يجب أن لا يكون أي شرط في عقد الكفالة يسمح للكفيل بإلغاء الغطاء الإئتماني من طرف واحد أو يؤدي إلى زيادة تكلفة غطاء الكفالة نتيجة لتراجع الجودة الإئتمانية في الإنكشافات المغطاة.

د - ويجب أن تكون الكفالة غير مشروطة، أي أنه يجب أن لا يتضمن عقد الكفالة أي شرط يمنع الكفيل من الإلتزام بالدفع الفوري في حالة إخفاق الطرف المقابل في سداد دفعات الدين المستحقة.

هـ - كما أن الدولة التي يقطن فيها الكفيل أو المسجل فيها يجب أن لا يكون لديها قيود على تحويل العملة، وفي حالة وجود قيود على تحويل العملة فإنه يجب أن يكون قد تم الحصول على الموافقة على أن يتم تحويل الأموال دون أي عوائق في حالة استدعاء الإلتزامات المفترض.

و- عند التأكد من تقصير / عدم سداد الطرف المقابل للإلتزاماته فإنه يجوز للبنك وفي الوقت المناسب ملاحقة الكفيل بخصوص أية أموال مستحقة بموجب المستندات التي تخضع لها الصفقة. ويمكن للكفيل دفع دفعة إجمالية مقطوعة بخصوص جميع المبالغ المستحقة بموجب تلك المستندات إلى البنك الإسلامي أو يجوز للكفيل تحمل أي إلتزامات دفع مستقبلية نيابة عن الطرف المقابل والتي تغطيها الكفالة. ويجب أن يكون لدى البنك الإسلامي الحق في إستلام أية دفعات من الكفيل دون إتخاذ الإجراءات القانونية أولاً لملاحقة الطرف المقابل بخصوص الدفع.

ز - يعتبر الضمان إلزام موثق وصريح يتحمله الضامن .

ح - يغطي الضمان جميع أنواع الدفعات المتوقعة من الملتزم سدادها بموجب المستندات التي تخضع لها الصفقة، وفي حالة الدفعات غير المغطاة بالكفالة فإنه يجب أن تعامل كمبالغ غير مضمونة .

١٥٩- عند احتساب المبلغ الموزون للإنكشافات المغطاه بالكفالات فإن وزن المخاطر للضامن يتم إستبداله بوزن المخاطر تجاه الملتزم المحدد .

١٦٠- في الحالات التي يكون فيها المبلغ المكفول أقل من إجمالي مبلغ الإنكشافات المحددة وأن البنك الإسلامي والكفيل يتقاسمان الخسارة على أساس نسبي، فإنه يتم تخصيص وزن مخاطر الكفيل للجزء المكفول في حين يتم تخصيص وزن مخاطر العميل المعني للجزء غير المغطى بالكفالة .

١٦١- في الحالات التي تتضمن عدم تطابق للعملات، وهذا يعني عندما تكون الكفالة الائتمانية بعملة مختلفة عن عملة الإلتزام فإن الجزء المغطى في الكفالة الائتمانية يجب أن يتم تخفيضه وفقاً لنسبة الإستقطاع القياسي البالغة ٨٪، وذلك وفقاً للمعادلة التالية :

$$Ga = G \times (1 - Hfx)$$

حيث أن :

Ga = مبلغ التعرض المغطى في الكفالة الائتمانية والمعدل تبعاً لعدم تطابق العملة .

G = المبلغ الإسمي للضمان الائتماني .

Hfx = الإستقطاع المناسب بخصوص عدم تطابق العملات بين الكفالة الائتمانية والإلتزام المعني (٨٪) .

١٦٢- في الحالات التي يكون فيها التعرض مكفول من قبل دولة فإن ذلك التعرض يمكن أن يعامل كمطالبة على دولة ويتم تخصيص وزن مخاطر له وفقاً للمعالجة المطبقة على المطالبات داخل بنود الميزانية على الدولة .

١٦٣- في الحالات التي يكون فيها التعرض مكفول بالمقابل (Counter-Guaranteed) من قبل دولة فإن ذلك التعرض يمكن أن يعامل كمطالبة على الدولة ويتم تخصيص وزن مخاطر له وفقاً للمعالجة المطبقة على المطالبات في الميزانية على الدولة بشرط تحقق ما يلي :

- أ - أن تغطي كفالة الدولة المقابلة جميع عناصر المخاطر الائتمانية للإنكشافات المعنية.
- ب - أن تفي الكفالة الأصلية والكفالة المقابلة بجميع متطلبات الكفالة أعلاه بإستثناء أن الكفالة المقابلة لا يحتاج أن يكون مباشرة وواضحة بالنسبة للمطالبة الأصلية.
- ج - يجب أن يكون غطاء الكفالة واضح ويجب أن لا يكون هناك أدلة تشير إلى أن غطاء الكفالة المقابل أقل فاعلية من كفالة الدولة المباشرة.

(ح) الكفلاء المؤهلين (الكفلاء المقابلين)

Eligible Guarantors (Counter – Guarantors)

١٦٤- إن الكفالة الائتمانية المقدمة من قبل الجهات التالية سيتم أخذها في الاعتبار لأغراض معيار كفاية رأس المال :

- أ - الدول والمؤسسات الحكومية وبنوك التنمية والبنوك ذات أوزان المخاطر الأقل من الملتزم المعني.
- ب- الجهات الأخرى المقيّمة من قبل مؤسسات التقييم العالمية والتي تكون درجات تقييمها مساوية لدرجة الجودة الائتمانية للشركات لإثنان أو أفضل. ويمكن أن يشمل هذا الأمر الضمان الائتماني المقدم من قبل الشركات الأم أو التابعة أو الزميلة عندما تكون أوزان مخاطرها أقل من أوزان مخاطر العميل.

(ط) معالجة إستخدام مجموعة من أساليب تخفيف المخاطر الائتمانية

١٦٥- في الحالات التي يكون فيها لدى البنك الإسلامي عدة أساليب لتخفيف المخاطر الائتمانية والتي تغطي تعرض فردي، كأن يكون كل من الكفالة والضمانات مساندة جزئياً للتعرض، فإنه يطلب من البنك تقسيم هذا التعرض إلى أجزاء مختلفة مغطاة من قبل مختلف أساليب تخفيف المخاطر الائتمانية وإحتساب المبلغ الموزون لكل جزء بشكل مستقل. إضافة إلى ذلك وعندما يكون الضمان الائتماني المقدم من قبل ضامن فردي يتضمن تواريخ إستحقاق مختلفة فيجب أن يتم تقسيمها إلى ضمانات منفصلة أيضاً.

١٦٦- في الحالات التي يكون فيها التعرض للطرف المقابل على هيئة تسهيلات مصرفية عامة تتكون من أنواع مختلفة من التسهيلات الائتمانية فإنه يكون للبنك الخيار في تخصيص آثار أساليب تخفيف المخاطر الائتمانية بين الإنكشافات وفقاً لهذه التسهيلات الائتمانية للتوصل إلى مبالغها الموزونة.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

(ي) عدم تطابق تواريخ الإستحقاق

١٦٧ - يحدث عدم التوافق في تواريخ الإستحقاق عندما تكون مدة الإستحقاق المتبقية لغطاء الضمان أقل من مدة إستحقاق التعرض.

١٦٨ - يجب أن يتم تحديد تاريخ إستحقاق التعرض الأساسي وتاريخ إستحقاق لغطاء الضمان بشكل متحفظ وجيد. ويجب أن يكون تاريخ الإستحقاق الفعلي للتعرض عبارة عن أطول مدة زمنية متبقية قبل أن تتم جدولة العميل للوفاء بالتزاماته مع الأخذ في الإعتبار أية مدة سماح مطبقة. وبالنسبة لغطاء الضمان فإن الخيارات الواردة التي يمكن أن تؤدي إلى تخفيض مدة التغطية يجب أن يتم أخذها في الإعتبار بحيث يتم إستخدام أقصر تاريخ إستحقاق ممكن. وفي الحالات التي يكون فيها الإستدعاء وفقاً لخيار مقدم الضمان فإن تاريخ الإستحقاق سيكون دائماً متوافق مع أول تاريخ للإستدعاء. وفي الحالات التي يكون فيها الإستدعاء وفقاً لخيار البنك الإسلامي بصفته المشتري للضمان ولكن شروط تنظيم الإلتزام للتغطية تتضمن مزايا إيجابية للبنك لإستدعاء الصفقة قبل تاريخ الإستحقاق التعاقدية فإن المدة المتبقية حتى تاريخ أول إستدعاء سوف تعتبر مدة الإستحقاق السارية المفعول.

١٦٩ - يتم تحقيق أساليب تخفيف المخاطر الائتمانية لأغراض كفاية رأس المال عندما يكون لغطاء الضمان مدة إستحقاق أصلية أطول من أو تساوي سنة. ونتيجة لذلك فإن تواريخ إستحقاق غطاءات الإنكشافات ذات فترات الإستحقاقات الأصلية التي تقل عن سنة يجب أن تكون متطابقة لكي يتم إعتمادها. وفي جميع الحالات فإن غطاءات الضمان التي تتضمن إختلافات في تواريخ الإستحقاق لن يتم إعتمادها عندما تتضمن غطاءات الضمان مدد إستحقاق متبقية تبلغ ثلاثة أشهر أو أقل.

١٧٠ - في الحالات التي يوجد فيها عدم تطابق في تواريخ الإستحقاق فإن غطاء الضمان لتخفيف المخاطر الائتمانية يجب أن يتم تسويته بشكل إضافي بناءً على المعادلة التالية :

$$Pa = P \times (t - 0.25) / (T - 0.25)$$

حيث أن :

Pa = قيمة غطاء الضمان الائتماني المعدل بخصوص عدم تطابق تواريخ الإستحقاق.

P = قيمة الضمان الائتماني المعدل بخصوص أي إستقطاعات.

$T = t$ أو مدة الإستحقاق المتبقية من ترتيبات الضمان الائتماني المبينة بالسنوات أيهما أقل.

$T = 5$ سنوات أو مدة الإستحقاق المتبقية من التعرض المبينة بالسنوات أيهما أقل.

القسم الثالث

الإنكشافات المرجحة لمخاطر السوق

أولاً : المتطلبات العامة :

١٧١ - يتضمن هذا القسم إطار قياس مخاطر السوق المطلوب تطبيقه من قبل البنوك الإسلامية لإحتساب نسبة كفاية رأس المال بإستخدام الأسلوب القياسي وأسلوب النماذج الداخلية.

١٧٢ - يجب أن تقوم البنوك الإسلامية بإستخدام الأسلوب القياسي لتحديد رأس المال المطلوب لمخاطر السوق . وفي حالة الرغبة في إستخدام أسلوب النماذج الداخلية، فإنه يتعين الحصول على موافقة بنك الكويت المركزي المسبقة في هذا الشأن وفقاً للفقرة (٢١٢) من هذه التعليمات.

ثانياً : تعريف محفظة المتاجرة (Trading Book) :

١٧٣ - تتكون محفظة المتاجرة من مراكز للأدوات المالية والسلع التي يتم إقتناؤها لغرض المتاجرة أو للتحوط لمراكز أخرى في محفظة المتاجرة . وللتأهيل الرأسمالي في محفظة المتاجرة فإنه يجب أن تكون الأدوات المالية خالية من أية إتفاقيات أو تعهدات تقيد قابليتها للتداول ، أو أن تكون قابلة للتحوط لها بشكل كامل . إضافة إلى ذلك يجب أن يتم تقييم المراكز بإستمرار وبدقة، كما يجب أن يتم إدارة المحفظة بشكل فعال .

١٧٤ - تتمثل الأداة المالية في أي عقد يؤدي إلى نشوء كل من الأصول المالية لجهة معينة من ناحية والإلتزامات المالية أو أداة حق ملكية لجهة أخرى من ناحية أخرى . وتشمل الأدوات المالية كل من الأدوات المالية الأولية (أو الأدوات النقدية) والأدوات المالية الآجلة . أما الأصول المالية فهي عبارة عن أية أصول نقدية أو الحق في إستلام النقد أو أية أصول مالية أخرى أو الحق التعاقدية لتبادل الأصول المالية وفقاً لشروط ملائمة أو أداة حق ملكية . ويتمثل الإلتزام المالي في الإلتزام التعاقدية بتقديم النقد أو الأصول المالية الأخرى أو تبادل الإلتزامات المالية بموجب شروط غير تفضيلية .

١٧٥ - تمثل المراكز التي يتم إقتناؤها لغرض المتاجرة تلك المراكز التي يتم إقتناؤها لغرض إعادة البيع قصير الأجل و/أو لغرض الإستفادة من تغيرات الأسعار قصيرة الأجل الفعلية أو المتوقعة، وهي تشمل مراكز البنك نفسه والمراكز الناشئة عن خدمة العملاء (مثال عمليات الوساطة المالية المغطاة) وعمليات صنع السوق .

١٧٦ - فيما يلي المتطلبات الأساسية للمراكز المؤهلة لتحديد المتطلبات الرأسمالية لمحفظة المتاجرة وفقاً لهذه التعليمات :

١١ - معيار كفاية رأس المال .

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢) .

أ . إستراتيجية متاجرة موثقة وواضحة للمركز / الأداة المالية أو المحافظ المعتمدة من قبل الإدارة العليا (والتي يمكن أن تشمل مجالات الإقتناء المتوقعة).

ب . السياسات والإجراءات المعروفة بوضوح للإدارة الفعالة للمركز والتي يجب أن تشمل ما يلي :-

١ . إدارة المراكز تتم من خلال وحدة التداول المختصة بالبنك (Trading Desk).

٢ . وضع ومراقبة حدود المراكز للتأكد من ملاءمتها.

٣ . أن يكون لدى المتداولين القدرة على الدخول إلى المركز وإدارته ضمن الحدود المعتمدة ووفقاً للإستراتيجية المقررة في هذا الشأن.

٤ . أن تُقيم المراكز بسعر السوق يومياً على الأقل. وفي حالة تحديد القيمة وفقاً للنموذج فإنه يجب أن يتم تقييم المعايير (Parameters) على أساس يومي.

٥ . أن يتم رفع تقرير بالمراكز إلى الإدارة العليا وذلك كجزء لا يتجزأ من عملية إدارة المخاطر بالبنك.

٦ . أن يتم مراقبة المراكز بشكل فعال أخذاً بالإعتبار مصادر معلومات السوق. ويجب أن يشمل التقييم سيولة السوق أو القدرة على تغطية المراكز أو حجم مخاطر المحفظة. ويشمل هذا الأمر أيضاً تقييم جودة ومدى توفر مدخلات السوق في عملية التقييم ومستوى تقلبات السوق وأحجام المراكز المتداولة في السوق... إلخ

ج . سياسات وإجراءات معروفة جيداً لمراقبة المراكز إستناداً إلى إستراتيجية التداول المعتمدة لدى البنك بما في ذلك مراقبة المراكز التي تتسم بالحركة والأخرى التي تتسم بالركود في محفظة المتاجرة بالبنك.

١٧٧ - إن عملية التحوط هي عبارة عن مركز يعمل بشكل جوهري أو كلي على تغطية عناصر المخاطر في مركز آخر أو محفظة أخرى ضمن محفظة المتاجرة.

١٧٨ - كما يتعين على البنوك توثيق الأسس والإجراءات المستخدمة لتحديد الحالات التي يتعين فيها إجراء مقاصة فيها بين المراكز والحالات الأخرى التي لا يتم فيها إجراء مثل هذه المقاصة في إطار تقليل المخاطر الإئتمانية.

ثالثاً : نطاق رأس المال اللازم لمواجهة مخاطر السوق :

١٧٩ - تشتمل مخاطر السوق على المخاطر التالية :

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

أ . مخاطر مراكز أدوات حقوق الملكية المتعلقة بالأدوات المالية المدرجة بمحفظة المتاجرة .

ب . مخاطر أسعار صرف العملات الأجنبية لكافة البنود المدرجة داخل وخارج الميزانية والمقدمة بالعملات الأجنبية .

ج . مخاطر مراكز السلع بالبنك سواءً في محفظة المتاجرة أو المحفظة المصرفية .

١٨٠ - إن المراكز والإنكشافات للبنود غير المدرجة بمحفظة المتاجرة تعتبر مراكز موجودة بالمحفظة المصرفية بخلاف أغراض المتاجرة (Non-Trading Book). ويجب على البنوك الإسلامية أن تضع سياسة مكتوبة لتصنيف المعاملات ما بين محفظة المتاجرة والمحفظة المصرفية، هذا بالإضافة إلى وضع الإجراءات التي تكفل التأكد من الالتزام بتطبيق هذه السياسة. ويجب تسليم نسخة من هذه السياسة إلى بنك الكويت المركزي مع أول تقرير لمعيار كفاية رأس المال .

١٨١ - يتم تحديد إجمالي الإنكشافات المرجحة لمخاطر السوق وذلك من خلال ضرب قيمة رأس المال اللازم لمواجهة مخاطر السوق والذي يتم احتسابه وفقاً لهذا القسم من التعليمات في العدد (٨,٣٣٣) [والذي يمثل مقلوب الحد الأدنى لمعيار كفاية رأس المال على أساس ١٢٪]. ثم يتم استخدام معامل ترجيح إضافي للمخاطر نسبته ٥٠٪ بالنسبة للأصول الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة والمقيدة [على النحو المشار إليه في الفقرة (١٧)] وذلك للوصول إلى الإنكشافات المرجحة لمخاطر السوق التي تستخدم في احتساب نسبة معيار كفاية رأس المال (ضمن مقام النسبة) .

رابعاً : متطلبات التقييم :

١٨٢ - إن عملية التقييم الجيدة يجب أن تتضمن كحد أدنى أنظمة وأدوات رقابية متطورة تشتمل على منهجية تقييم سليمة .

(١) الإطار العام للأنظمة والأدوات الرقابية

١٨٣ - يجب على جميع البنوك الإسلامية وضع الأنظمة والأدوات الرقابية المناسبة والكافية لإعطاء الإدارة وبنك الكويت المركزي الثقة بأن عملية التقييم تتم بصورة دقيقة وموثوقة .

١٨٤ - ويجب أن يتم تكامل هذه الأنظمة مع أنظمة إدارة المخاطر الأخرى في البنك (مثل تحليل الائتمان) . ويجب أن تتضمن هذه الأنظمة ما يلي :

أ . السياسات والإجراءات الموثقة لعملية التقييم . ويشمل هذا الأمر المسؤوليات المحددة بوضوح لمختلف الأقسام

١١ - معيار كفاية رأس المال .

١ - تعميم رقم (٢/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢) .

المشاركة في عملية تحديد التقييم ومصادر معلومات السوق ومراجعة ملاءمتها وتكرار التقييم المستقل وتوقيت أسعار الإقفال وإجراءات تعديل التقييمات وإجراءات المطابقة في نهاية الشهر والمطابقات المتغيرة.

ب. تقارير واضحة ومستقلة (وهذا يعني : مستقلة عن المكتب الأممي في وحدة التداول "Front Office") للإدارة المسؤولة عن عملية التقييم. ويجب أن يتم توجيه التقارير إلى رئيس الجهاز التنفيذي في البنك الإسلامي.

(٢) منهجية التقييم

١٨٥- تمثل عملية التقييم بسعر السوق اليومي (Marking-to-Market) عملية التقييم للمراكز وفقاً لأسعار إقفال متوفرة سلفاً والتي يتم الحصول عليها بشكل مستقل. وكأمثلة على أسعار الإقفال المتوفرة سلفاً فإنها تشمل أسعار الصرف والأسعار المعلنة أو الأسعار من عدة وسطاء مستقلين معترف بهم.

١٨٦- يجب على البنوك الإسلامية أن تقوم بالتقييم بسعر السوق بأكثر قدر ممكن. كما أنه يجب أن يتم استخدام الجانب الأكثر تحوطاً من سعر الشراء والبيع ما لم يكن البنك مشاركاً بشكل كبير في نوع محدد من المراكز كصانع للسوق ويمكنه الإقفال على سعر متوسط السوق.

١٨٧- وفي الحالات التي لا يمكن فيها التقييم بسعر السوق فإنه يمكن للبنوك الإسلامية التقييم باستخدام نماذج (Marking-to-Model) في الحالات التي يمكن فيها القيام بهذا الأمر بشكل تحوطي. ويعرف التقييم طبقاً للنماذج الداخلية بأنه أي تقييم يتم وفقاً للمقاييس المعيارية (Benchmarked) أو الإستقرائية (Extrapolated) أو خلاف ذلك مما يتم إحتسابه إستناداً إلى مدخلات السوق. وعند إتباع أسلوب التقييم وفقاً للنموذج فإنه يتعين إتباع سياسة متحفظة. وسيقوم بنك الكويت المركزي بأخذ ما يلي بالإعتبار لتحديد ما إذا كان التقييم وفقاً للنموذج مناسباً أم لا :

أ . يجب أن تكون الإدارة العليا على إطلاع على عناصر ومكونات محفظة المتاجرة التي تخضع للتقييم وفقاً للنموذج ويجب أن تدرك أهمية حالة عدم التأكد المترتبة على ذلك في إصدار التقارير عن مخاطر / أداء البنك.

ب . يجب أن يتم توفير مدخلات السوق إلى أقصى مدى ممكن بشكل متوافق مع أسعار السوق (كما هو مبين أعلاه). كما يجب أن تخضع ملاءمة مدخلات السوق للمركز الخاضع للتقييم إلى المراجعة بانتظام.

ج . في حالة توفر منهجيات التقييم المتعارف عليها والمقبولة بشكل عام لبعض المنتجات يجب أن يتم إستخدامها قدر الإمكان.

د . عند تطوير النموذج من قبل البنك الإسلامي نفسه فإنه يجب أن يكون مبنياً على أساس الافتراضات

الصحيحة والتي تم تقييمها واختبارها من قبل أطراف مؤهلة ومستقلة عن عملية التطوير. ويجب أن يتم تطوير النموذج أو إعداده بشكل مستقل عن المكتب الأمامي في وحدة التداول (Front Office). كما يجب أن يتم اختبار النموذج بشكل مستقل. ويشمل ذلك المصادقة على العمليات الحسابية والإفتراسات وتنفيذ البرامج الآلية.

هـ . يجب أن تكون هناك إجراءات رسمية لضبط التغييرات ويجب أن يتم الاحتفاظ بنسخة من النموذج وإستخدامها دورياً للتحقق من التقييمات.

و . يجب أن تكون وحدة إدارة المخاطر على دراية بنقاط ضعف النماذج المستخدمة وأفضل الطرق التي يمكن من خلالها إبراز تلك النقاط في مخرج التقييم.

ز . يجب أن يخضع النموذج للمراجعة الدورية لتحديد مدى دقة أدائه (مثال : تقييم إستمرار ملائمة الإفتراسات وتحليلات الأرباح والخسائر مقابل عوامل الخطر ومقارنة لأسعار الإقفال الفعلية ونتائج النموذج).

ح . يجب أن يتم إجراء تعديلات على القيمة حسبما يكون مناسباً [مثال : تغطية أي حالات لعدم التأكد في تقييم النموذج (أنظر أيضاً تعديلات التقييم أدناه)].

١٨٨ - تختلف المطابقة المستقلة للأسعار عن عملية التقييم وفقاً لأسعار السوق اليومية (Marking-to-Market). ويتم بموجب هذه العملية مطابقة أسعار السوق أو مدخلات النموذج للتأكد من دقتها. وفي حين أن عملية التقييم اليومية وفقاً لأسعار السوق قد يتم القيام بها من قبل المتداولين، فإن عملية مطابقة أسعار السوق أو مدخلات النموذج يجب أن يتم القيام بها من قبل وحدة مستقلة عن غرفة التداول على أساس شهري على الأقل (أو اعتماداً على طبيعة نشاط السوق / التداول بمعدل أكثر تكراراً). ولا يوجد هناك حاجة للقيام بهذا الأمر بصورة متكررة كعملية التقييم اليومية لأسعار السوق حيث أن الغرض هنا هو أن التقييم المستقل للمراكز يجب أن يكشف عن الأخطاء أو التحيز في الأسعار مما يجب أن ينتج عنه إلغاء أي تقييم يومي غير دقيق.

١٨٩ - تتطلب عملية مطابقة الأسعار المستقلة معياراً أعلى من الدقة حيث أن أسعار السوق أو مدخلات النموذج تستخدم لتحديد الأرباح والخسائر في حين أن عمليات التقييم اليومية تستخدم بشكل رئيسي لإصدار التقرير إلى الإدارة خلال الفترة ما بين التواريخ المحددة لإصدار التقارير. وللقيام بعملية مطابقة أسعار مستقلة وفي الحالات التي تكون فيها مصادر الأسعار أكثر ذاتية، (مثال : توفر أسعار وسيط واحد فقط) فإن الإجراءات التحوطية مثل تعديلات القيمة يمكن أن تكون مناسبة في مثل هذه الحالات.

٣) تعديلات أو تحفظات التقييم (Valuation Adjustments or Reserves) :

١٩٠ - يجب على البنوك وضع الإجراءات اللازمة لأخذ تعديلات / تحفظات التقييم في الاعتبار. ويتوقع بنك الكويت المركزي من البنوك استخدام التقييمات الصادرة عن طرف ثالث لتحديد ما إذا كانت تعديلات التقييم ضرورية أم لا. كما أن هذه الإعتبارات تعتبر ضرورية عند التقييم وفقاً للنموذج.

١٩١ - يجب أن يتم الأخذ في الاعتبار تعديلات / تحفظات التقييم التالية بشكل رسمي كحد أدنى : صافي الإيرادات التمويلية غير المحققة - تكاليف الإقفال - المخاطر التشغيلية - الإنهاء المبكر - تكاليف الاستثمار والتمويل - والتكاليف الإدارية المستقبلية - وحيثما يكون مناسباً - مخاطر النموذج.

١٩٢ - إضافة إلى ذلك، يتعين على البنوك الإسلامية أن تأخذ في الاعتبار الحاجة إلى خفض تعديلات / تحفظات التقييم للمراكز الأقل سيولة وأن تقوم بمراجعة إستمرار ملاءمتها بشكل مستمر. إن انخفاض السيولة يمكن أن ينتج عن أحداث متعلقة بالسوق. بالإضافة إلى ذلك فإن أسعار الإقفال للمراكز الكبيرة (Concentrated Positions) و/أو المراكز الراكدة (Stale Positions) يمكن أن تكون عكسية. ويجب أن تأخذ البنوك في الاعتبار العديد من العوامل عند تحديد مدى ملائمة تعديلات / تحفظات التقييم للبنود الأقل سيولة. ومن هذه العوامل الوقت المستغرق للتحوط للمركز / المخاطر في المركز ومتوسط تقلب الأسعار (Bid/Offer Spreads) وتوفر أسعار السوق (عدد وهوية صناع السوق) ومتوسط ومدى تقلب أحجام التداول.

خامساً : الأسلوب القياسي

١٩٣ - يستخدم الأسلوب القياسي طريقة Building – Block، وطبقاً لهذه الطريقة يتم التحديد المنفصل لرأس المال اللازم لتغطية كل من المخاطر المحددة والمخاطر العامة كل على حدة.

١٩٤ - تعرف المخاطر المحددة بأنها مخاطر التعرض للخسائر الناتجة عن التغيرات السلبية في أدوات التمويل (Finance Instruments) أو الأوراق المالية (Securities) نتيجة لعوامل متعلقة بالجهة المصدرة لهذه الأدوات المالية.

١٩٥ - تعرف مخاطر السوق العامة بأنها مخاطر التعرض للخسائر الناتجة عن التغيرات السلبية في أسعار السوق.

١٩٦ - يمثل رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السوق طبقاً للأسلوب القياسي إجمالي رأس المال المطلوب لتغطية المخاطر التالية :

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

أ . مخاطر أدوات حقوق الملكية.

ب . مخاطر أسعار الصرف الأجنبي.

ج . مخاطر السلع.

(أ) مخاطر أدوات حقوق الملكية

١٩٧ - يطبق رأس المال اللازم لتغطية مخاطر أدوات حقوق الملكية على كافة مراكز تلك الأوراق المدرجة بمحفظة المتاجرة، وتتمثل هذه الأدوات - على سبيل المثال لا الحصر - فيما يلي :

أ . الأسهم العادية.

ب . الأوراق المالية القابلة للتحويل والتي يمكن معاملتها كأدوات حقوق الملكية.

ج . الصكوك المحتفظ بها لأغراض المتاجرة.

د . إيصالات الإيداع (يتعين تحويلها إلى أسهم، على أن يتم تصنيفها وفقاً للدولة التي صدرت منها هذه الأسهم).

هـ . أية أدوات أخرى لها مواصفات حقوق الملكية أو يعتقد البنك أنها تحمل مخاطرها.

١٩٨ - لإحتساب رأس المال اللازم لتغطية مخاطر أدوات حقوق الملكية يجب أولاً تصنيف تلك الأدوات طبقاً للدول المسجلة بها كل أداة. وبالنسبة للأدوات المسجلة في أكثر من بلد يتم إختيار بلد واحد ويتم إستخدام ذلك الإختيار بشكل ثابت. ثم يتم التحويل إلى الدينار الكويتي وذلك على أساس أسعار الصرف الفورية بإستخدام متوسط الأسعار السارية في السوق.

١٩٩ - يمثل رأس المال اللازم لتغطية مخاطر أدوات حقوق الملكية إجمالي القيم التالية :

أ . رأس المال اللازم لتغطية المخاطر المحددة بنسبة ٨٪ من إجمالي مركز أدوات حقوق الملكية محسوباً لكل بلد على حدة. (ومثال على ذلك إجمالي القيم المطلقة لكافة مراكز أدوات حقوق الملكية سواء الناتجة عن عمليات فائضة أو مكشوفة).

و

ب . رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السوق العامة بنسبة ٨٪ من صافي مركز أدوات حقوق الملكية محسوباً لكل بلد على حدة.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

٢٠٠ - يمكن إجراء مقاصة بين المراكز المتقابلة لأدوات حقوق الملكية في كل بلد، حيث ينتج عن ذلك مراكز أدوات حقوق ملكية ناتجة عن عمليات الشراء أو البيع يطبق عليها نسبة رأس المال اللازم لتغطية المخاطر المحددة ومخاطر السوق العامة الموضحة في الفقرة (١٩٩).

(ب) مخاطر أسعار الصرف الأجنبي

٢٠١ - تطبق متطلبات رأس المال اللازم لتغطية مخاطر أسعار الصرف على مخاطر أسعار الصرف المتعلقة بكافة أنشطة البنك (أي على كل من المحفظة المصرفية ومحفظة المتاجرة) وكذلك الذهب والفضة.

٢٠٢ - لإحتساب رأس المال اللازم لتغطية مخاطر أسعار الصرف يتم تحويل صافي مركز كل عملة أجنبية - بإستثناء المراكز الهيكلية - وكذا الذهب والفضة إلى الدينار الكويتي وذلك على أساس الأسعار الفورية بإستخدام متوسط أسعار السوق.

٢٠٣ - يمثل رأس المال اللازم لتغطية مخاطر أسعار الصرف ٨٪ من إجمالي ما يلي :

أ . إجمالي المراكز الناتجة عن صافي مراكز فائضة أو صافي مراكز مكشوفة أيهما أكبر . و

ب. صافي مركز الذهب والفضة سواء كان ناتجاً عن مركز فائض أو مكشوف.

٢٠٤ - صافي المركز لكل عملة أجنبية وللذهب والفضة يجب أن يمثل إجمالي القيمة التالية:

أ . صافي المركز المالي ويمثل إجمالي الأصول مخصوماً منها إجمالي الإلتزامات شاملة العوائد والأرباح والمصروفات المستحقة مقومة بالعملة المعنية.

ب. صافي المركز الآجل (مثال : الوعد الملزم أحادي الجانب الذي يلتزم فيه البنك بشراء أو بيع عملة في تاريخ مستقبلي محدد)، ولا يكون مشمولاً في البند (أ) أعلاه.

ج. الضمانات والأدوات المشابهة (غير المشمولة في قائمة المركز المالي) والتي من المؤكد طلب تسيلها ومن المتوقع عدم إسترداد قيمتها من العميل.

د. صافي الإيرادات والمصروفات المستقبلية التي لم تستحق بعد والمغطاة بالكامل.

٢٠٥ - المراكز الهيكلية وتتمثل في المراكز المحتفظ بها بالعملات الأجنبية لغير أغراض التداول، ويكون من بين أهداف الإحتفاظ بها دعم مراكز العملات الأجنبية لدى البنك، يتم إستثناءها من إحتساب صافي مراكز العملة.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/ب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

(ج) مخاطر السلع

٢٠٦ - يغطي رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السلع مخاطر السوق المتعلقة بالإحتفاظ أو أخذ مراكز في السلع بما فيها المعادن النفيسة (ما عدا الذهب والفضة اللذان يعتبران كعملة أجنبية). وتطبق متطلبات رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السلع على كل مخاطر السلع الناتجة من كافة أنشطة البنك (أي على كل من المحفظة المصرفية ومحفظة المتاجرة)، وهي تشمل كذلك السلع بالمفهوم الموضح بالفقرة التالية محل عمليات الإستثمار مع العملاء بصيغ المشاركة والمضاربة.

٢٠٧ - تعرف السلع بالمنتجات الطبيعية (المادية) والتي يتم أو يمكن تداولها في الأسواق الثانوية، على سبيل المثال، المنتجات الزراعية، المعادن (متضمنة البترول) والمعادن النفيسة (بإستثناء الذهب والفضة).

٢٠٨ - رأس المال اللازم لتغطية المخاطر السلعية يجب أن يتم قياسه بإستخدام الطريقة المبسطة أو طريقة سلم الإستحقاق.

الطريقة المبسطة لمخاطر السلع

٢٠٩ - رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السلع وفقاً للطريقة المبسطة يجب أن يتم إحتسابه كما يلي :

أ . أولاً التعبير عن كل المراكز الفائضة أو المكشوفة في سلعة ما بوحدة معيارية للقياس (مثل برميل، كيلو، جرام)، ثم يتم التحويل بعد ذلك على أساس الأسعار الفورية إلى الدينار الكويتي، ثم يتم إجراء مقاصة بين المراكز الفائضة والمكشوفة للوصول إلى صافي المركز لكل سلعة.

ب. يجب عدم إجراء المقاصة بين مراكز السلع المختلفة.

ج. رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السلع يمثل مجموع :

(١) ١٥٪ من صافي مركز كل سلعة . و

(٢) ٣٪ من إجمالي مركز كل سلعة (مركز الفائض مضافاً إليه القيمة المطلقة للمركز المكشوف في كل سلعة).

طريقة سلم الإستحقاق لمخاطر السلع

٢١٠ - رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السلع وفقاً لطريقة سلم الإستحقاق يجب أن يتم إحتسابه كما يلي :

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

أ (أولاً التعبير عن المراكز الفائضة أو المكشوفة في سلعة ما بوحدة معيارية للقياس (مثل برميل، كيلو، جرام) . المركز المفتوح في كل سلعة يجب أن يتم بعد ذلك تحويله إلى الدينار الكويتي وفقاً للأسعار الفورية.

ب) المراكز الفائضة والمكشوفة في سلعة ما يجب أن يتم توزيعها على الفترات الزمنية لسلم الإستحقاق المبين في الجدول التالي :

الفترة الزمنية
حتى شهر
أكثر من شهر إلى ٣ شهور
أكثر من ٣ شهور إلى ٦ شهور
أكثر من ٦ شهور إلى ١٢ شهر
أكثر من سنة إلى سنتين
أكثر من سنتين إلى ٣ سنوات
أكثر من ٣ سنوات

ج) يجب أن يعد بيان مستقل لفترات الإستحقاق طبقاً لكل سلعة يكون للبنك فيها مراكز هامة (تساوي ٣٠,٠٠٠ دينار كويتي أو أكثر) كما يجب أن تحتسب متطلبات رأس المال لكل سلعة على حدة.

د (بعد تصنيف كل المراكز الفائضة والمكشوفة على الفترات الزمنية الخاصة بها والتي يجب أن تكون متقابلة . يتم تحديد مجموع قيم المراكز المتقابلة في كل فترة زمنية ومن ثم ضرب هذه القيم في معامل (Spread Rate) نسبته (٥, ١٪).

هـ) يجب ترحيل المركز غير المتقابل المتبقي لإجراء التقاص مع الإنكشافات في الفترات الزمنية التالية، ثم يتم تطبيق معامل نسبته ٠,٦ ٪ على قيمة المراكز غير المتقابلة لكل فترة زمنية يتم ترحيلها إليها.

و (وفي نهاية العملية أعلاه يقوم البنك بإحتساب صافي المراكز الفائضة أو المكشوفة ثم يضرب الناتج في نسبة ٥ ٪ لتحديد رأس المال اللازم.

ز) إجمالي رأس المال اللازم لمخاطر السلع هو مجموع رأس المال اللازم الذي تم إحتسابه في الفقرات (د، هـ، و) أعلاه.

٢١١ - يوضح المثال (٤) من الملحق (ط) طريقة احتساب رأس المال اللازم وفقاً للطريقة المبسطة وطريقة سلم الإستحقاق.

سادساً : أسلوب النماذج الداخلية

٢١٢ - يجب الحصول على موافقة مسبقة من بنك الكويت المركزي قبل استخدام نماذج داخلية معدة بمعرفة البنك بشأن احتساب رأس المال اللازم لتغطية المخاطر. وسوف يقوم بنك الكويت المركزي بالسماح باستخدام هذا الأسلوب فقط عند توافر الشروط التالية كحد أدنى:

- أ . أن تتوافر القناعة الكافية لدى بنك الكويت المركزي عن كفاية وتكامل نظام إدارة المخاطر بالبنك.
- ب . كفاية عدد العاملين ذوي المهارة في استخدام هذه النماذج الداخلية ليس فقط في المعاملات التجارية بل أيضاً في مجالات الرقابة على المخاطر والمراجعة ووحدة التسوية لغرفة التداول (Back Office) عندما يكون ذلك ضرورياً.
- ج . توافر القناعة الكافية لدى بنك الكويت المركزي بأن النماذج الداخلية المستخدمة ومن خلال التطبيقات السابقة تؤمن درجة معقولة من الدقة في قياس المخاطر.
- د . إستيفاء البنك للمعايير النوعية والكمية وكذلك خصائص ومواصفات مخاطر السوق والإختبارات الفعالة والموضحة في هذا الجزء من التعليمات.

١ - معالجة المخاطر المحددة وفقاً لأسلوب النماذج الداخلية

٢١٣ - تستخدم النماذج الداخلية بصفة عامة لقياس حجم مخاطر السوق العامة. وإذا كانت النماذج الداخلية للبنك لا تغطي المخاطر المحددة، فإن رأس المال اللازم لتغطية المخاطر المحددة يجب أن يتم احتسابه باستخدام الأسلوب القياسي. ومن ناحية أخرى فإنه في حال استخدام النماذج الداخلية لقياس المخاطر المحددة، فإنه يتعين ألا يقل إجمالي رأس المال اللازم لتغطية المخاطر المحددة والمطبقة على مراكز أدوات حقوق الملكية في أي حال من الأحوال عن نصف رأس المال اللازم لتغطية المخاطر المحددة المحتسب وفقاً للأسلوب القياسي.

٢ - متطلبات رأس المال

٢١٤ - تتمثل متطلبات رأس المال اللازم وفقاً لأسلوب النماذج الداخلية في القيمة الأعلى بين :

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

أ . القيمة المعرضة للمخاطر لليوم السابق والمحسوبة وفقاً للمعايير الكمية المبينة أدناه .

ب . متوسط القيمة المعرضة للمخاطر اليومية والمحسوبة في كل من الستين يوم عمل السابقة مضروباً في معامل قدره (٣) . ويمكن لبنك الكويت المركزي أن يضيف لهذا المعامل قيمة لا تزيد عن واحد، في ضوء الأداء السابق للنموذج .

٣ - المعايير النوعية

٢١٥ - يتعين على البنك إستيفاء المعايير النوعية (الموضحة في الفقرات التالية) قبل أن يُصرَّح له بإستخدام أسلوب النماذج الداخلية .

٢١٦ - يجب على البنك أن يوفر الأدلة لبنك الكويت المركزي على أن الرقابة الأساسية والإختبارات الفعلية للنماذج الداخلية المعدة بمعرفة البنك مرضية وذلك قبل إستخدام النموذج لإحتساب رأس المال اللازم .

٢١٧ - يجب أن ينشئ البنك إدارة مستقلة للرقابة على المخاطر حيث تكون مسئولة عن تصميم وتطبيق نظم إدارة المخاطر بالبنك . وعلى هذه الإدارة تحليل وإصدار تقارير يومية بشأن حجم ما يتعرض له البنك من مخاطر شاملاً تقييم العلاقة بين قياس مدى الإنكشاف لهذه المخاطر والحدود المصرح بها في هذا الشأن . ويجب أن تكون هذه الإدارة مستقلة عن باقي الإدارات التنفيذية بالبنك وأن توجه تقاريرها إلى رئيس الجهاز التنفيذي مباشرة .

٢١٨ - يجب أن تراجع التقارير اليومية التي تصدرها إدارة الرقابة على المخاطر من مستوى إداري يملك صلاحيات وسلطات تؤهله لتخفيض حجم المراكز المتخذة بواسطة المتداولين وكذلك لتخفيض حجم المراكز المتخذة بواسطة متداولين منفردين وكذا الحجم الكلي للتعرض للمخاطر في البنك .

٢١٩ - يجب على إدارة الرقابة على المخاطر أن تجري مقارنة دورية بين حجم المخاطر المحسوب عن طريق إستخدام أسلوب النموذج وبين التغيرات اليومية الفعلية في قيمة المحفظة وذلك على مدار فترة زمنية طويلة نسبياً (على الأقل سنة واحدة) ، هذا بالإضافة إلى التغيرات الافتراضية المبينة على أساس مراكز ثابتة للمحفظة .

٢٢٠ - يجب على مجلس إدارة البنك وكذا الإدارة العليا أن يشتركا بصورة إيجابية في عملية الرقابة على المخاطر وإعتبار عملية الرقابة على المخاطر عنصر أساسي في نشاط البنك بحيث يتم توجيه موارد هامة إليها لتطويرها .

٢٢١ - يجب دمج عملية إعداد النموذج الداخلي لقياس المخاطر مع عملية إدارة المخاطر اليومية للبنك وإعتبار مخرجات هذا النموذج تمثل جزءاً هاماً من أنشطة التخطيط والرقابة على مخاطر السوق التي يتعرض لها البنك .

١١ - معيار كفاية رأس المال .

١ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢) .

٢٢٢- يجب استخدام نظام قياس المخاطر بالإقتران مع حدود الإنكشاف للمخاطر وحدود المتاجرة. فبينما لا توجد ضرورة للإفصاح عن حدود المتاجرة للمتداولين الأفراد على أساس القيمة المعرضة للمخاطر للعمليات، إلا أنه يجب ربط هذه الحدود بنموذج قياس المخاطر في البنك بطريقة ثابتة ومفهومة من قبل كل من المتداولين والإدارة العليا.

٢٢٣- يجب استخدام برامج الاختبارات الفعالة بصفة دورية كجزء مكمل لعملية تحليل المخاطر وذلك على أساس النتائج اليومية لنموذج قياس المخاطر بالبنك. كما يجب فحص نتائج هذه الاختبارات بصفة دورية بمعرفة الإدارة العليا على أن يظهر تأثيرها على السياسات والحدود الموضوعية بمعرفة الإدارة ومجلس إدارة البنك. وإذا أظهرت الاختبارات ضعف معين تجاه بعض الظروف ينبغي إتخاذ الخطوات العاجلة للتحوط لهذه الأخطار بشكل مناسب.

٢٢٤- يجب أن يتوفر لدى البنك نظام للتأكد من الإلتزام بالسياسات الداخلية المكتوبة وإجراءات الرقابة المتعلقة بنظام إدارة المخاطر، ويجب أن يوثق نظام إدارة المخاطر من خلال إعداد دليل للعمل يوضح المبادئ الأساسية لهذه الإدارة وكذلك شرح للأساليب المستخدمة في قياس مخاطر السوق.

٢٢٥- يجب إجراء فحص مستقل لنظام إدارة المخاطر بصفة دورية بواسطة إدارة التدقيق الداخلي بالبنك مع مراعاة أن يشمل هذا الفحص أنشطة وحدات البنك المصرفية وكذا وحدة إدارة المخاطر. ويجب أن يتم هذا الفحص لعملية إدارة المخاطر بصفة دورية (على أن لا يقل عن مرة واحدة سنوياً). ويجب التأكد من كل من النقاط التالية كحد أدنى :

أ . كفاية المستندات والإجراءات المستخدمة في نظم إدارة المخاطر.

ب. ملائمة الهيكل التنظيمي لوحدة إدارة المخاطر.

ج. تكامل عملية قياس مخاطر السوق مع عملية إدارة المخاطر اليومية.

د . توفر نظام لإعتماد نماذج المخاطر ونظام التقييم المستخدم بمعرفة موظفي إدارات التعامل مع العملاء والإدارات الداخلية ووحدة التسوية لغرفة التداول.

هـ. التأكد من أن الموافقة على أي تغيير مؤثر في عملية قياس المخاطر قد أخذ في الإعتبار ومعتمد من سلطة مخولة.

و. مدى تغطية النموذج المستخدم لكافة مخاطر السوق التي يواجهها البنك.

ز. كفاية وكفاءة نظام المعلومات بالبنك.

ح. دقة وإكمال بيانات المراكز.

ط. مراجعة ثبات وتوقيت ومدى الثقة في مصادر البيانات المستخدمة عند إعداد النماذج الداخلية بما في ذلك إستقلالية مصادر هذه البيانات.

ي. صحة وملائمة الافتراضات الخاصة بالعلاقات السببية بين أنشطة البنك ومخاطر السوق.

ك. دقة وصحة تقييم الحسابات الكمية للمخاطر.

ل. مراجعة صحة تصميم النماذج الداخلية من خلال إختبارها من وقت لآخر.

٤ - خصائص عوامل مخاطر السوق

٢٢٦- لتحديد عوامل المخاطر لنماذج البنوك الداخلية (أسعار السوق المؤثرة على قيمة مراكز المتاجرة في البنك). يتعين على البنوك إستيفاء الإرشادات التالية:

أ (أسعار أدوات حقوق الملكية

١. يجب أن يكون هناك عوامل مخاطرة لكل من أسواق أدوات حقوق الملكية والتي يحتفظ فيها البنك بمراكز هامة.

٢. كحد أدنى، يجب أن يكون هناك عامل مخاطرة يتم تصميمه ليحدد حركة الأسواق والتغيرات في أسعار أدوات حقوق الملكية (على سبيل المثال مؤشر أسعار السوق) ويمكن التعبير عن المراكز في كل إستثمار على حدة أو في مؤشرات أسعار قطاع معين في "معامل بيتا Beta Equivalent" المتصل مع مؤشر ذلك السوق.

٣. إن المدخل التفصيلي في هذا الشأن يكون بوجود عوامل مخاطرة تقابل قطاعات مختلفة لسوق أدوات حقوق الملكية ككل (على سبيل المثال قطاع الصناعة) وكما ذكر أعلاه فإن المراكز في الأسهم في كل قطاع يمكن التعبير عنه في "معامل بيتا" لمؤشر القطاع ذو الصلة.

٤. والطريقة الأكثر شمولاً تكون بوجود عوامل مخاطرة تقابل معدل درجة التغير لكل إستثمار على حدة.

٥. يجب أن تتناسب درجة تعقيد وطبيعة أسلوب النماذج لسوق ما مع درجة الإنكشاف لمخاطر السوق بشكل عام بالإضافة إلى درجة التركيز في الإستثمارات في ذلك السوق.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

ب) أسعار الصرف

يجب أن يتضمن نظام قياس المخاطر عوامل مخاطرة تقابل العملات الأجنبية والتي يكون للبنك مراكز بها. وحيث أن القيمة المعرضة للمخاطر والمحسوبة بواسطة نظام قياس المخاطر سوف يتم التعبير عنها بالدينار الكويتي، فإن صافي أي مركز بالعملة الأجنبية سينتج عنه مخاطر سعر صرف. وبالتالي، يتعين وجود عوامل مخاطرة تقابل سعر الصرف بين الدينار الكويتي وكل عملة أجنبية يكون للبنك فيها مركز تعرض هام.

ج) أسعار السلع

- ١ . يجب أن يكون هناك عوامل مخاطرة مقابلة لكل من أسواق السلع التي يحتفظ فيها البنك بمراكز هامة.
- ٢ . يمكن قبول خصائص أقل لعوامل المخاطر بالنسبة للبنوك التي تحتفظ بمراكز محدودة. وذلك في الحالات التي يكون فيها إجمالي المراكز صغيرة، حيث يمكن قبول إستخدام معامل مخاطرة واحد لفئة كبيرة من السلع (على سبيل المثال : إستخدام معامل مخاطرة واحد لكل أنواع البترول).
- ٣ . للبنوك الأكثر نشاطاً في التعامل في السلع يجب أن يحتوي النموذج على الآتي :
 - أ . مخاطر التغير في الأسعار لتحديد مخاطر الإنكشاف نتيجة التغيرات في الأسعار الفورية الناتجة من صافي المراكز المفتوحة.
 - ب . الفجوة المستقبلية لتحديد مخاطر الإنكشاف في التغيرات في الأسعار الآجلة الناتجة عن الإستحقاق غير المتقابل.
 - ج . المخاطر الأساسية، لتحديد مخاطر الإنكشاف الناتج عن التغيرات في الأسعار بين إثنتين من السلع المتشابهة ولكن غير المتماثلة.
 - د . أن يأخذ النموذج في الإعتبار الإنحرافات في العائد الملائم بين المراكز النقدية للسلع.

هـ - المعايير الكمية

- ٢٢٧ - فيما يلي الحد الأدنى من المعايير الكمية التي ستطبق بالنسبة للبنوك التي تتبع أسلوب النماذج الداخلية:
 - أ . يجب إحتساب القيمة المعرضة للمخاطر (Value - at - Risk) بشكل يومي.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

ب. تغطي النماذج الداخلية لإحتساب القيمة المعرضة للمخاطر بنسبة ٩٩٪ وعند إحتساب النسبة المتبقية فإن جانب واحد من منحني تحديد القيمة يتم إستخدامه.

ج. عند إحتساب القيمة المعرضة للمخاطر تعتبر أقل فترة إحتفاظ هي عشرة أيام فعلية.

٢٢٨ - فترة الملاحظة التاريخية (فترة عينة) لإحتساب القيمة المعرضة للمخاطر ستكون مقيدة لفترة سنة على الأقل. وبالنسبة للبنوك التي تستخدم نظام الترجيح (Weighting Scheme) أو طرق أخرى لفترة الملاحظة التاريخية، يجب أن تكون فترة الملاحظة التاريخية، الفعالة لها سنة واحدة على الأقل.

٢٢٩ - يجب على البنوك أن تقوم بتحديث مجموعة بياناتها مرة كل ثلاثة شهور على الأقل كما يجب إعادة تقييمها كلما خضعت أسعار السوق لتغيرات مادية. ويمكن لبنك الكويت المركزي أن يطلب من البنوك حساب القيمة المعرضة لمخاطر على أساس فترة زمنية أقل وذلك إذا كان في تقدير بنك الكويت المركزي أن هناك إرتفاع هام في معدل تغير الأسعار.

٢٣٠ - لا يوجد نوع معين من النماذج الداخلية تم تحديده، طالما أن كل نموذج يستخدم يغطي كل المخاطر المادية المدارة من قبل البنك كما هو مبين أعلاه في عوامل مخاطر السوق، لذلك فإن للبنوك حرية إستخدام النماذج الداخلية على أساس مصفوفات الإنحرافات أو طريقة المحاكاة التاريخية أو أي طريقة أخرى.

٢٣١ - سوف يكون للبنوك حرية التعرف على العلاقات التجريبية من خلال فئات المخاطر الواسعة (أسعار الصرف، أسعار أدوات حقوق الملكية، أسعار السلع). ويكون لبنك الكويت المركزي حق التعرف على هذه العلاقات إلا إذا كان بنك الكويت المركزي على قناعة بأن نظام البنك المستخدم لقياس العلاقات هو نظام متين ويتم تنفيذه بكفاية وتكامل.

٦- إختبارات الضغط (Stress Testing):

٢٣٢ - يجب على البنوك التي تستخدم نماذج داخلية لقياس مخاطر السوق أن تمتلك برامج إختبارات ضغط شاملة.

٢٣٣ - يجب أن تغطي سيناريوهات هذه الإختبارات كل عوامل المخاطر التي من المحتمل أن تخلق أي أرباح أو خسائر غير عادية لمحفظة المتاجرة والتي تجعل من الصعوبة الرقابة على المخاطر بهذه المحفظة. كما أن هذه العوامل يجب أن تغطي الأحداث التي تكون إحتتمالات حدوثها ضعيفة.

٢٣٤ - يجب أن تكون هذه الإختبارات ذات طبيعة كمية ونوعية تغطي كل من مخاطر السوق وأمور السيولة

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

المرتبة على إضطرابات السوق. وتحدد الإختبارات الكمية الحالات التي يمكن للبنك أن يتعرض فيها للمخاطر، في حين أن الإختبارات النوعية يجب أن تركز على تحقيق هدفين رئيسيين وهما :

أ - تقييم قدرة رأس مال البنك على إستيعاب أي خسائر هامة محتملة.

ب- تحديد الخطوات التي يتخذها البنك لتخفيض المخاطر والحفاظ على رأس المال.

ويعتبر هذا التقييم جزءاً هاماً عند وضع إستراتيجية إدارة البنك، كما أن نتائج هذه الإختبارات يجب أن ترفع دورياً إلى رئيس الجهاز التنفيذي ومجلس إدارة البنك.

٢٣٥ - يجب على البنوك أن تجمع بين استخدام سيناريوهات الإختبارات الإشرافية مع إختبارات الضغط المطورة من قبل البنوك نفسها لتعكس خصائص المخاطر المحددة لها. وبصفة خاصة فقد يطلب بنك الكويت المركزي من البنوك تقديم معلومات عن إختبارات الضغط في ثلاث مناطق وهي :

أ . سيناريوهات إشرافية لا تتطلب إجراءات إختبارية من قبل البنك : يجب أن يكون لدى البنوك معلومات عن الخسائر الهامة المحققة خلال الفترة الخاضعة للمراجعة. ويمكن مقارنة هذه الخسائر بمستوى رأس المال الناتج عن نظام القياس الداخلي للبنك. على سبيل المثال، يمكن في هذا الشأن موافاة بنك الكويت المركزي بتصور عن عدد الأيام التي يتعرض فيها البنك لأكبر الخسائر والتي كان من الممكن تغطيتها بالقيمة المقدرة المعرضة للمخاطر.

ب . سيناريوهات تتطلب إجراءات إختبارية من قبل البنك : يجب أن تخضع محافظ البنوك لسيناريوهات إختبارية حسابية متعددة وتقديم النتائج لبنك الكويت المركزي على أساس ربع سنوي. ويمكن أن تتضمن تلك السيناريوهات إختبار المحافظ الحالية مع فترات سابقة لإضطرابات هامة. والنوع الثاني من السيناريو، يقيّم حساسية تعرض البنك لمخاطر السوق نتيجة التغيرات في الافتراضات عن معدل الإنحرافات والعلاقات التبادلية.

ج . سيناريوهات مطورة من قبل البنك نفسه لتغطية الخصائص المحددة في محفظته : بالإضافة إلى السيناريوهات المحددة من قبل بنك الكويت المركزي وفقاً للبنود (أ) و (ب) أعلاه، يجب على البنك أيضاً أن يطور إختبارات ضغط خاصة به، والتي تحدد الحد الأقصى من الهبوط في خصائص محفظته (على سبيل المثال المشاكل التي تحدث في المناطق الجغرافية الهامة في العالم مع الهبوط الحاد في أسعار سلع هامة). ويجب على البنوك أن تقدم لبنك الكويت المركزي وصف للطريقة المتبعة في تحديد وتنفيذ السيناريوهات بالإضافة إلى وصف للنتائج المستخرجة من هذه السيناريوهات.

٧ - التأكد من صلاحية النموذج :

٢٣٦ - عند فحص النماذج الداخلية المعدة من قبل البنوك فإن بنك الكويت المركزي سوف يطلب تأكيدات بشأن الأمور التالية :

أ . إن الإجراءات الداخلية المتبعة من قبل البنك والسابق ذكرها في الفقرتين (١٨٢، ١٨٣) بشأن المعايير النوعية تنفذ بطريقة مرضية.

ب . إن المعادلات المستخدمة في عملية الإحتساب وتسعير الأدوات المالية قد تم التأكد من سلامتها بواسطة الجهة المختصة، والتي يجب أن تكون في جميع الأحوال جهة مستقلة عن وحدة التداول.

ج . كفاية هيكل النماذج الداخلية المستخدم من قبل البنك بالنسبة لأنشطة البنك والمناطق الجغرافية التي يغطيها.

د . إن النتائج المستخرجة من إختبار نظام قياس المخاطر المتبع من قبل البنك تؤكد أن النموذج المستخدم يعطي مقياس يمكن الإعتماد عليه لقياس الخسائر الهامة المحتملة على مدار الزمن، على أن تقدم النتائج المشار إليها إلى بنك الكويت المركزي عند طلبها.

هـ . البيانات والعمليات المتعلقة بنظام قياس المخاطر يمكن الإطلاع عليها والتحقق منها.

٨ - المزج بين أسلوب النماذج الداخلية والأسلوب القياسي :

٢٣٧ - لا يجوز المزج بين أسلوب النماذج الداخلية والأسلوب القياسي لإحتساب رأس المال لتغطية مخاطر السوق فيما عدا الحالات الموضحة في الفقرة (٢١٢).

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

القسم الرابع

الإنكشافات المرجحة لمخاطر التشغيل

٢٣٨ - يتضمن هذا القسم التعليمات الخاصة بقياس المخاطر التشغيلية، ويشمل المعايير الكمية لإحتساب المتطلبات الرأس مالية للمخاطر التشغيلية وفقاً لأسلوب المؤشر الأساسي (Basic Indicator Approach) حسبما ورد في مقررات لجنة بازل وكذلك في معيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB).

(i) تعريف المخاطر التشغيلية :

٢٣٩ - تُعرَّف المخاطر التشغيلية بأنها مخاطر التعرض للخسائر الناجمة عن عدم كفاية أو خلل أو فشل في الإجراءات الداخلية أو في العنصر البشري أو الأنظمة، أو الناجمة عن الأحداث الخارجية، والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر، المخاطر القانونية ومخاطر الإحتيال وعمليات غسل الأموال ومخاطر عدم الإلتزام بالشريعة الإسلامية.

وهذا التعريف لا يشمل مخاطر السمعة والمخاطر الإستراتيجية.

٢٤٠ - تعد مخاطر عدم الإلتزام بالشريعة الإسلامية نوعاً من مخاطر التشغيل التي تواجهها البنوك الإسلامية، والتي من الممكن أن تؤدي إلى عدم الإعتراف بالدخل وما ينتج عن ذلك من خسائر من العمليات ذات الصلة.

(ب) معايير التأهيل:

٢٤١ - تلتزم البنوك بأن يكون لها إطار عمل لإدارة المخاطر التشغيلية وفقاً لتعليمات بنك الكويت المركزي بخصوص "المبادئ الإسترشادية للممارسات السليمة لإدارة ورقابة المخاطر التشغيلية"، وكذلك وفقاً لدليل "الإرشادات العامة لأنظمة الرقابة الداخلية لدى البنوك الإسلامية وتقارير مراقبي الحسابات المتعلقة بتقييم تلك الأنظمة". وتلتزم جميع البنوك الإسلامية بالتقيد بتعليمات بنك الكويت المركزي بخصوص إنشاء وحدة / إدارة لقياس وإدارة المخاطر.

كما يتعين على البنوك الإسلامية وضع السياسات المناسبة لضمان الإلتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة مراحل تنفيذ العمليات.

٢٤٢ - في حالة عدم الإلتزام بإستيفاء كافة المعايير المشار إليها أعلاه فإن لبنك الكويت المركزي أن يطلب من البنك غير الملتزم الإحتفاظ بنسبة أعلى لمعيار كفاية رأس المال و/ أو فرض شروط أخرى على البنك.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

(ج) منهجية القياس :

٢٤٣ - **تلتزم البنوك الإسلامية** باستخدام أسلوب المؤشر الأساسي (Basic Indicator Approach) لقياس المتطلبات الرأسمالية للمخاطر التشغيلية، وهو الأسلوب الذي يتبناه معيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB)، كما يمثل أحد الأساليب المعتمدة في مقررات لجنة بازل بجانب الأسلوب القياسي (Standardised Approach) والأساليب المتقدمة للقياس (Advanced Measurement Approach).

(د) احتساب المتطلبات الرأسمالية :

٢٤٤ - **تبعاً لأسلوب المؤشر الأساسي** يتعين على البنوك الاحتفاظ برأس مال مقابل المخاطر التشغيلية، يعادل نسبة مئوية ثابتة مقدارها ١٥٪ (يُرمز إليها بمعامل ألفا) من متوسط الدخل الإجمالي السنوي الموجب عن ثلاث سنوات سابقة.

٢٤٥ - في حالة ما يكون إجمالي الدخل السنوي بالسالب أو صفر في أي سنة، فيجب إستبعاده من كل من البسط (إجمالي الدخل) والمقام (عدد السنوات) عند حساب متوسط الدخل السنوي .

٢٤٦ - يُعرّف إجمالي الدخل كما يلي :

أ . الدخل الصافي من الأنشطة التمويلية (مثل ذلك قيمة بيع المنتجات بالمربحة ناقصاً تكلفة الشراء)، وذلك قبل خصم أي مخصصات أو مصروفات تشغيل أو إستهلاك لموجودات الإجارة .

ب . الدخل الصافي من الأنشطة الإستثمارية (مثل ذلك أرباح المتاجرة في الأوراق المالية، وتوزيعات الأرباح من الشركات الزميلة، وإيرادات التأجير التشغيلي، كما تشمل حصة البنك من الأرباح الناتجة عن عمليات الإستثمار مع العملاء بالمشاركة والمضاربة).

ج . الدخل من الرسوم والأتعاب والخدمات (مثل ذلك العمولات ورسوم الوكالة).

مطروحاً منه :

حصة أصحاب حسابات الإستثمار من الدخل (التوزيعات على المودعين).

٢٤٧ - **يتضمن الدخل الإجمالي** الدخل الناتج عن أموال حسابات الإستثمار المقيدة والمطلقة المشاركة في الأرباح، ولكنه لا يتضمن الدخل المتأتي من العمليات غير العادية أو الإستثنائية (مثل ذلك أرباح / خسائر بيع

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

الأصول الثابتة والإيرادات من تعويضات التأمين على الأصول)، وكذلك الأرباح / الخسائر المحققة من بيع الإستثمارات غير المتداولة (أي الأوراق المالية المصنفة على أنها "محفوظة حتى تاريخ الإستحقاق" أو "المتاحة للبيع" بموجب معيار المحاسبة الدولي رقم "٣٩").

٢٤٨ - إذا كان إجمالي دخل البنك بالسالب خلال السنوات الثلاثة السابقة، أو بالنسبة لبنك حاصل على ترخيص جديد لم تمض على عملياته ثلاث سنوات، أو في حالة الدمج أو الإستحواذ أو الشراء أو عمليات إعادة الهيكلة الجوهرية، فإن بنك الكويت المركزي سوف يضع الأسلوب المناسب لحساب المتطلبات الرأسمالية للمخاطر التشغيلية. وعلى سبيل المثال لا الحصر، قد يتبع البنك المركزي مع البنك صاحب الترخيص الجديد، ما يلي:

أ. يطلب من البنك الإسلامي المرخص له حديثاً إستخدام إجمالي الدخل المتوقع في خطة العمل المستقبلية للثلاث سنوات القادمة. أو

ب. قد يطلب من البنوك المرخص لها حديثاً الإلتزام بمعدل أعلى لمعيار كفاية رأس المال.

(هـ) تحديد إجمالي الإنكشافات المرجحة لمخاطر التشغيل :

٢٤٩ - يتم تحديد إجمالي الإنكشافات المرجحة لمخاطر التشغيل من خلال ضرب المتطلبات الرأسمالية للمخاطر التشغيلية المحتسبة وفقاً لل فقرات السابقة في العدد (٨,٣٣٣) (والذي يمثل مقلوب الحد الأدنى لمعيار كفاية رأس المال على أساس ١٢٪)، وإضافة الناتج إلى مجموع الإنكشافات المرجحة لمخاطر الإئتمان والإنكشافات المرجحة لمخاطر السوق والمحتسبة وفقاً للقسمين الثاني والثالث من هذه التعليمات، وذلك لتحديد إجمالي الإنكشافات التي تستخدم في إحتساب معيار كفاية رأس المال (مقام المعيار).

القسم الخامس

عملية المراجعة الرقابية *

٢٥٠ - يتناول هذا القسم من تعليمات معيار كفاية رأس المال عملية المراجعة الرقابية للبنوك الإسلامية، وهو ما يعرف بالركن الثاني من معيار كفاية رأس المال، وذلك في إطار المحاور الأساسية التالية:

- بيان الحد الأدنى من المتطلبات التي يجب على البنوك التقيد بها في وضع وإدارة عملية تقييم كفاية رأس المال.

- تشجيع البنوك على إستخدام وتطوير أفضل التقنيات والأساليب في مراقبة وإدارة مخاطر العمل المصرفي، وتحقيق درجة أكبر من معايير الحوكمة (Corporate Governance).

- التأكيد على مسئولية البنوك في التحقق من أن لديها رأس مال كاف لتغطية جميع أوجه المخاطر التي تتعرض لها، ويعرف هذا الأسلوب "بعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال" "Internal Capital Adequacy Assessment Process – ICAAP".

ويختلف رأس المال الرقابي (Regulatory Capital) المحدد إستناداً إلى متطلبات الركن الأول من تعليمات معيار كفاية رأس المال، عن رأس المال الداخلي (Internal Capital) الذي يتم تحديده إستناداً إلى عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP)، في أن رأس المال الرقابي يمثل الحدود الدنيا لرأس المال لتغطية ثلاثة أنواع من المخاطر، وهي مخاطر الائتمان، مخاطر التشغيل، ومخاطر السوق، في حين أن رأس المال الداخلي يمثل رأس المال اللازم لتغطية جميع أوجه المخاطر التي يتعرض لها البنك بما في ذلك مخاطر عدم الإلتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، أي ما يعرف بشمولية المخاطر، وعلى النحو الموضح في هذه التعليمات لاحقاً.

- تعتبر عملية تقييم كفاية رأس المال عملية رقابية تقوم بموجبها الإدارة العليا في البنك بتقييم رأس المال مقابل أنواع ومستويات المخاطر المختلفة، وتهدف عملية تقييم كفاية رأس المال إلى مساندة متطلبات الحدود الدنيا لكفاية رأس المال ومساندة عملية المراجعة الرقابية، بالإضافة إلى أنها تمكن الإدارة العليا في البنك من التأكد من أن لدى البنك رأس المال المناسب لمواجهة جميع المخاطر الهامة التي قد يتعرض لها.

* تم وضع هذا القسم من التعليمات في إطار الإرشادات المتعلقة بالعناصر الرئيسية في إجراءات الرقابة الإشرافية الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية، والذي ينص البند رقم (٦) من مبادئها العامة على أن المبادئ التي تقوم عليها الرقابة الإشرافية في الركن الثاني من بازل (٢) تسري بشكل متساوٍ وعلى مدى أوسع على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

– سيقوم بنك الكويت المركزي بصفة منتظمة بمراجعة عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP) وذلك للتحقق من التزام البنوك بتقييم إحتياجاتها الرأسمالية في مواجهة جميع أوجه المخاطر، ومن وجود إدارات مخاطر قوية وفاعلة، بالإضافة إلى كفاية وفاعلية ضوابط الرقابة الداخلية لدى البنوك.

– سوف يقوم البنك المركزي من خلال وسائل الرقابة المختلفة بالتحقق من قدرة البنوك على متابعة أعمالها المختلفة فيما يتعلق بمتطلبات كفاية رأس المال، والتأكد من إلتزامها بنسب رأس المال الرقابي، وإتخاذ الإجراءات الإشرافية المناسبة في حالة وجود أي ضعف في عملية المتابعة من قبل البنوك، بما في ذلك مطالبة البنوك بالإحتفاظ بنسب رأس مال أعلى.

أولاً : عملية التقييم الداخلي لرأس المال (ICAAP) :

٢٥١ – تمثل عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP) مجموعة السياسات والإجراءات التي يضعها البنك في إطار إدارة ومراقبة المخاطر المصرفية من أجل تقييم كفاية رأس المال في مواجهة المخاطر الكلية التي يتعرض لها البنك. ويتعين على كل بنك تطوير وإستخدام عملية تقييم داخلي لكفاية رأس المال والإحتفاظ بمستوى رأس مال يتناسب مع المخاطر الكلية التي يتعرض لها البنك.

٢٥٢ – يتعين أن تأخذ عملية التقييم الداخلي في الحسبان المرحلة الحالية لدورة نشاط البنك وأعماله، بالإضافة إلى التطلعات المستقبلية للنشاط (Forward Looking Process) بحيث تكون قادرة على الإستجابة، وفي الوقت الملائم، للتغيرات في أوجه مخاطر وإستراتيجيات عمل البنك، والتغيرات في بيئة الأعمال الخارجية.

٢٥٣ – يتعين أن تكون عملة التقييم الداخلي جزء من عملية الإدارة اليومية للبنك، (Integrated Into The Management Process) وذلك بأن يكون لعملية التقييم دور في إتخاذ القرارات الإئتمانية، أو أي قرارات أخرى بشأن خطط التوسع والموازنات التقديرية لدى البنك.

٢٥٤ – يتعين أن تكون عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال قادرة على تحديد إستراتيجية عمل البنك ونزعه إلى المخاطر (Risk Appetite)، وأن تكون قادرة على إعطاء نتائج معقولة لمستوى رأس المال الكلي.

٢٥٥ – أن العناصر السليمة لعملية تقييم رأس المال يجب أن تشمل السياسات والإجراءات للتعريف بالمخاطر المقترنة بالنشاط وقياسها ورفع التقارير بشأنها، وربط رأس المال الداخلي بالمخاطر، وتحديد أهداف كفاية رأس المال بالنسبة للمخاطر أخذاً بالإعتبار التركيز الإستراتيجي وخطط عمل البنك، مع وجود ضوابط رقابة داخلية تشمل مراجعة وتدقيق عملية تقييم رأس المال وتدقيقها لضمان سلامة وتمام عملية الإدارة الكلية للبنك.

١١ – معيار كفاية رأس المال.

١ – تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال – بازل (٢).

٢٥٦ - يتعين على البنك القيام بإختبارات ضغط (Stress Testing) لتقييم قدرته على مواجهة الإنكشافات في ظل أوضاع وظروف صعبة (Stressed Situations) وتحليل السيناريوهات التي من شأنها أن تتعرف على الأحداث والتغيرات المحتملة التي قد تطرأ على السوق والتي يمكن أن يكون لها تأثير سلبي على أداء البنك. ويتعين تضمين نتائج هذه الإختبارات، كلما كان ضرورياً، في عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال. ومرفق مع هذا القسم من التعليمات ملحق يتضمن " توجيهات إلى البنوك بشأن إختبارات الضغط".

٢٥٧ - يتعين تطبيق عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP) بطريقة منهجية وموثقة بشكل شامل في سياسات وعمليات وإجراءات عمل. وتختلف درجة تعقيد عملية التقييم الداخلي لرأس المال من بنك لآخر وفقاً لحجم ودرجة التعقيد في أنشطة وإستراتيجيات البنك.

٢٥٨ - نظراً لعدم وجود أسلوب محدد متفق عليه لعملية التقييم الداخلي لرأس المال (ICAAP)، لذلك فإن التعليمات الصادرة عن البنك المركزي تعتبر توجيهات ملزمة للبنوك للعمل بها أكثر منها معايير محددة لمنهجية عملية التقييم الداخلي لرأس المال أو التقنيات التي يتم إستخدامها، وذلك أخذاً بالإعتبار صعوبة إجراء قياس كمي لمخاطر معينة مثل مخاطر السمعة والمخاطر الإستراتيجية. ولذلك فإنه يقع على عاتق البنك مسئولية تفسير وتوضيح كيفية إستيفاء عملية التقييم الداخلي لرأس المال (ICAAP) لديه للمعايير الرقابية، وأن أهداف رأس المال ملائمة في ضوء حجم وتعقيد أعمال البنك.

٢٥٩ - بالرغم من عدم وجود تقييم وتطبيق معين حول أفضل الممارسات لعملية التقييم الداخلي لرأس المال إلا أن هناك مجموعة من العناصر والخصائص التي يجب أن تتوافر في عملية التقييم الداخلي لكل بنك. وتتمثل هذه العناصر والخصائص فيما يلي:

أ (أسلوب الرقابة والمتابعة من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا.

ب (التقييم الشامل للمخاطر.

ج (التقييم الجيد لرأس المال.

د (الرقابة وإصدار التقارير.

هـ (الرقابة الداخلية والمراجعة المستقلة لنظم تقييم المخاطر.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

أ- أسلوب الرقابة والمتابعة من قبل مجلس الإدارة والعليا:

٢٦٠- يعتمد التقييم السليم لدى كفاية رأس المال على وجود نظام جيد لإدارة المخاطر. ويتعين على مجلس الإدارة والإدارة والعليا في البنك فهم طبيعة ومستوى درجة المخاطر التي يتعرض لها البنك، والتأكد من قيام البنك بوضع السياسات والإجراءات المناسبة لإدارة المخاطر والتحوط لها، وكذلك **التأكد من أن البنك يحتفظ برأس مال كاف** (بالإضافة إلى رأس المال المطلوب وفقاً للمتطلبات الرقابية) **لتغطية المخاطر التي يتعرض لها، والسماح له بمواصلة النمو في النشاط.**

٢٦١- تقع على مجلس الإدارة والإدارة والعليا في البنك مسؤولية وضع نظام جيد لإدارة المخاطر وعملية تقييم داخلي لكفاية رأس المال. وعلى مجلس الإدارة وضع مستويات مقبولة لدرجة المخاطرة، وإستراتيجية رأس المال والتأكد من أن الإدارة العليا قد إتخذت الخطوات التالية:

- تحليل المتطلبات الحالية والمستقبلية لرأس المال بالنسبة إلى الأهداف الإستراتيجية.

- وضع نظام لتقييم أنواع المخاطر التي يواجهها البنك وتطوير نظام لربط هذه المخاطر بمستوى رأس المال المطلوب لتغطيتها.

- وضع الأساليب المناسبة لمراقبة مدى الإلتزام والتقييد بالسياسات الداخلية الخاصة بذلك.

- تعزيز كفاية وفاعلية ضوابط الرقابة الداخلية لدى البنك.

٢٦٢- **يتعين على مجلس الإدارة والإدارة والعليا في البنك، وأخذاً بالإعتبار طبيعة ومخاطر أنشطة البنوك الإسلامية، عند إعداد إستراتيجية كفاية رأس المال، الأخذ بالإعتبار العوامل التالية :**

- المخاطر الحالية التي يواجهها البنك.

- إستراتيجية وخطة عمل البنك مع التركيز على نمو الإنكشافات لمخاطر التمويل والإستثمارات والأنشطة ذات الطبيعة الخاصة بأعمال البنوك الإسلامية وبنود خارج الميزانية.

- البيئة التشغيلية الحالية من حيث الممارسات التسويقية والمنافسة وتصرفات المستهلكين.

- مصادر الحصول على رأس المال.

- المصادر والإستخدامات المستقبلية للأموال.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

– سياسة توزيع الأرباح.

– القوانين والنظم المحلية والخارجية ذات العلاقة بمصادر الحصول على رأس المال.

– المستوى المطلوب من رأس المال.

وللتأكد من أن رأس المال كاف لتغطية المخاطر التي قد يتعرض لها البنك، فإنه يتعين على مجلس الإدارة اعتماد ومراجعة الأهداف لمستوى رأس المال المطلوب ومراقبة تحقيق تلك الأهداف بصفة دورية، وبشكل سنوي كحد أدنى.

٢٦٣ – يتعين على الإدارة العليا في البنك، وأخذاً بالإعتبار طبيعة عمل البنوك الإسلامية ما يلي :

– وضع سياسات وإجراءات واضحة لمعرفة وتحديد وقياس جميع المخاطر وكيفية رفع التقارير حولها.

– تقييم مستوى وإتجاه المخاطر ومدى تأثيرها على مستوى رأس المال.

– تقييم مدى منطقية وحساسية الافتراضات الأساسية المستخدمة في نظام تقييم وقياس رأس المال.

– تحديد ما إذا كان البنك يحتفظ برأس مال كاف لمواجهة المخاطر التي يتعرض لها، وتحديد الاحتياجات الرأسمالية المستقبلية بناءً على المخاطر التي تواجه البنك والقيام بالتعديلات اللازمة لخطة البنك الإستراتيجية.

– التأكد من أن عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال خاضعة لمراجعة سنوية مستقلة.

ب – التقييم الشامل للمخاطر :

٢٦٤ – على البنك التأكد من أن عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال تحدد وتقيس بصورة شاملة جميع المخاطر الهامة التي قد يتعرض لها البنك في ضوء نشاطه كبنك إسلامي، وأن تغطي عملية التقييم ما يلي :

– مخاطر الائتمان، ومخاطر السوق، ومخاطر التشغيل التي تم تغطيتها ضمن الركن الأول من معيار كفاية رأس المال (متطلبات الحد الأدنى لرأس المال).

– المخاطر المترتبة بالأنشطة التي لم يتم تغطيتها تحت الركن الأول، وهي :

– مخاطر التركيزات الائتمانية .

١١ – معيار كفاية رأس المال.

١ – تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال – بازل (٢).

- مخاطر التشغيل المتبقية ومخاطر عدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.
- المخاطر القانونية.
- مخاطر معدل العائد.
- مخاطر السيولة.
- المخاطر الإستراتيجية.
- مخاطر السمعة.
- العوامل الخارجية المؤثرة على أداء البنك والتي ليس للبنك سيطرة عليها. وتشمل التعليمات الرقابية، والقواعد المحاسبية، والتغيرات في بيئة الأعمال، والدورات الاقتصادية.

سياسات وإجراءات إدارة المخاطر :

٢٦٥ - يتعين على البنك وضع وتطوير أنظمة وإجراءات لإدارة المخاطر، بحيث تكون هذه الأنظمة قوية وشاملة وقادرة على التعرف على طبيعة وأهمية جميع المخاطر المؤثرة التي قد يتعرض لها البنك، وتحديد كيفية دمج تلك المخاطر في عملية التقييم الداخلي لرأس المال. هذا ويمكن للبنوك الإسترشاد ”بالمبادئ الإرشادية لإدارة المخاطر للمؤسسات التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية“، الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية في ديسمبر ٢٠٠٥، فيما يتعلق بإدارة ومراقبة المخاطر، وسوف يأخذ البنك المركزي هذه التوجهات بعين الاعتبار عند تقييم نظم وإدارة المخاطر لدى البنوك الإسلامية.

٢٦٦ - يتعين على البنك توثيق عملية تقييم المخاطر بصورة كاملة ويجب أن يكون واضحاً لدى بنك الكويت المركزي أن عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال تغطي جميع المخاطر الهامة التي يتعرض لها البنك.

٢٦٧ - يتعين على البنك، ومع كل نوع من المخاطر التي يتم تغطيتها في عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال، ما يلي:

- إجراء تحليل تفصيلي لتحديد فعالية وملائمة التقنيات المستخدمة لإدارة المخاطر.
- التأكد من أن عملية تقييم المخاطر تتسم دائماً بالموضوعية ومتسقة فيما بينها.
- أن يتناول البنك في تقييمه للمخاطر، وفي الوقت المناسب، التغيرات في أوجه المخاطر التي قد يواجهها نتيجة إدخال منتجات جديدة، أو نتيجة التغير في حجم الأعمال أو نتيجة التغيرات في

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

البيئة التشغيلية، أو تغير في التركزات، أو نوعية المحفظة أو البيئة الاقتصادية وإدخال تلك التغيرات في مقاييس المخاطر.

– التأكد من أن مدخلات قياس المخاطر تتسم بنوعية جيدة وكذلك التأكد من تكامل البيانات المستخدمة في عملية قياس المخاطر ومن موثوقية هذه البيانات.

– على البنك أن لا يعتمد فقط على الطرق الكمية لتقييم كفاية رأس المال حيث أن بعض المخاطر الهامة مثل مخاطر السمعة والمخاطر الإستراتيجية يصعب قياسها كمياً وتتطلب إستخدام طرق نوعية لتقييمها.

٢٦٨- يتعين على البنك أن يقوم بصفة دورية بمراجعة عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال ” Regular Review Of Its ICAAP “ وذلك للتأكد من أن جميع المخاطر التي تم تحديدها لا تزال قائمة ويتم أخذها بالحسبان، مع إدخال أي مخاطر جديدة، كذلك إجراء ما يلزم من تعديلات في عملية التقييم الداخلي في ضوء أي تغيرات في أوجه عمليات البنك أو البيئة التشغيلية.

ج- التقييم الجيد لرأس المال :

وضع أهداف لكفاية رأس المال :

٢٦٩- يتعين أن يكون لدى البنك نظام لتحديد أهداف لكفاية رأس المال بالنسبة للمخاطر، أخذاً بالإعتبار إستراتيجية عمل البنك وخطته. ويجب على البنك تحديد الأهداف الخاصة فيما يتعلق بحجم رأس المال الذي يحتاجه، وبحيث تكون هذه الأهداف أبعد من نطاق متطلبات الحد الأدنى لرأس المال كما يحددها الركن الأول من معيار كفاية رأس المال. ويجب أن تتضمن هذه الأهداف المستوى المرغوب فيه لتغطية المخاطر، أو التقييم الإئتماني، أو الجدارة الإئتمانية للبنك التي تمكنه من سهولة الوصول إلى الموارد المالية. ويتعين على البنك أن يبين بوضوح المتطلبات المستقبلية لرأس المال، وكيف سيتم تغطية هذه المتطلبات في ظل الأوضاع المختلفة. ويجب أن تتضمن عملية إدارة رأس المال مدى حاجة البنك لرأس مال إضافي لمواجهة مخاطر الأحداث غير المتوقعة.

٢٧٠- يتعين على البنك أن يحدد ما إذا كانت أهدافه طويلة الأجل لرأس المال تختلف بصورة جوهرية عن أهدافه قصيرة الأجل. هذا ونظراً لأن البنك قد يحتاج بعض الوقت من أجل تدعيم قاعدته الرأسمالية، لذلك فإنه يتوجب عليه أن يكون متحوطاً لذلك من خلال الإحتفاظ برأس مال إضافي لمواجهة الأحداث غير المتوقعة. وفي هذا الإطار فإنه يتعين أن يكون لدى البنك خطط طوارئ من أجل زيادة إضافية في رأس المال.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

كما يتعين على البنك الاحتفاظ برأس المال المناسب أخذاً بالإعتبار عدم التيقن من دقة قياس المخاطر والتقلب في إنكشافاتها.

٢٧١- على البنك أن يظهر بصورة واضحة أن أسلوبه المطبق في تحديد رأس المال على أساس المخاطر التي يتعرض لها يقوم على أسس سليمة، وأن معطيات ونتائج عملية التقييم الداخلي لرأس المال معقولة.

ويتعين أن يكون لدى البنك خطة رأس مال واضحة وموافق عليها من مجلس الإدارة ، وبحيث تتضمن هذه الخطة الأهداف والفترة الزمنية اللازمة لإنجازها، وتبين بخطوط عريضة عملية تخطيط رأس المال والمسئولية عن هذه العملية، وأن تبين كيفية التزام البنك بمتطلبات رأس المال، والحدود المناسبة له، وخطة الطوارئ العامة للتعامل مع الانحرافات والأحداث غير المتوقعة (مثال : زيادة إضافية في رأس المال، تقييد أنشطة البنك، أو استخدام أساليب لتخفيف المخاطر).

كما يتعين مراجعة أهداف رأس المال من قبل مجلس الإدارة، ويجب أن تكون هذه المراجعة بصفة منتظمة (على الأقل سنوياً) وذلك للتأكد من أن هذه الأهداف تعتبر مناسبة.

٢٧٢- يتعين على البنك القيام بإختبارات الضغط "Stress Testing" التي تأخذ بالإعتبار مخاطر البيئة التي يعمل فيها البنك والمرحلة المتعلقة بالدورة الاقتصادية، وذلك من أجل تقييم أثر الأحداث المعاكسة المحتملة على رأس المال. وعلى البنك أن يحلل ويأخذ بالإعتبار أثر التشريعات الجديدة وردود فعل المنافسين التي يمكن أن تؤثر على أداء البنك، وذلك من أجل التحقق من التغيرات المعاكسة التي يمكن أن تستمر.

د- الرقابة وإصدار التقارير :

٢٧٣- يتعين على كل بنك وضع النظام المناسب لمراقبة وإصدار التقارير عن إنكشافات المخاطر، وتقييم كيفية تأثير تغير تلك المخاطر على إحتياجات رأس المال.

٢٧٤- يجب على الإدارة العليا أو مجلس الإدارة في البنك أن يقوم بصفة دورية بتلقي التقارير المتعلقة بمخاطر البنك والإحتياجات الرأسمالية، وبحيث تسمح هذه التقارير للإدارة العليا بما يلي :

أ - تقييم مستوى وتوجهات المخاطر الهامة وتأثيرها على مستويات رأس المال.

ب- تقييم حساسية وملائمة الافتراضات الرئيسية المستخدمة في نظام قياس وتقييم كفاية رأس المال.

ج- التأكد من أن البنك يحتفظ برأس مال كافي مقابل مختلف المخاطر، وأنه متقيد بإستراتيجية وأهداف كفاية رأس المال المعتمدة.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

د- تقييم رأس المال المطلوب مستقبلاً بناءً على بيانات المخاطر التي يتعرض لها البنك كما هي في التقارير المقدمة إلى الإدارة العليا، وإجراء التعديلات اللازمة على خطة عمل البنك وفقاً لذلك.

هـ- الرقابة الداخلية والمراجعة المستقلة لنظم تقييم المخاطر:

٢٧٥- يتعين أن يكون لدى البنك نظم رقابة داخلية فعالة، بما في ذلك عملية تدقيق ومراجعة، وذلك بهدف التأكد من سلامة النظام الكلي لعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP).

٢٧٦- يجب أن تخضع النظم التي يطبقها البنك في تقييم المخاطر التي يتعرض لها من أجل تحديد مستويات رأس المال، لعملية مراجعة مستقلة من قبل أشخاص آخرين من غير الأشخاص المسؤولين عن تقييم أو تطبيق عملية التقييم الداخلي لرأس المال. ويجب أن تتم عملية المراجعة مرة على الأقل سنوياً من قبل مستويات عليا في البنك.

٢٧٧- على الإدارة العليا في البنك أن تتأكد من أن عملية المراجعة المستقلة تتم من قبل فريق مستقل وبشكل يضمن عدم تعارض المصالح. كما يجب أن يتم وضع سياسات وإجراءات تكفل عدم تأثر فريق مراجعة عملية التقييم الداخلي لرأس المال بأي ضغوط أو تأثير من قبل أشخاص لهم مصالح من نتائج عملية التقييم، وتعتبر الإدارة العليا هي المسؤولة عن التأكد من أن فريق المراجعة يملك كافة الأدوات الفنية لأداء مراجعة مستقلة لعملية التقييم الداخلي لرأس المال، كما يجب عرض نتائج تقرير فريق المراجعة على مجلس الإدارة والإدارة العليا في البنك.

٢٧٨- يتعين أن تغطي مراجعة الرقابة الداخلية عملية تقييم رأس المال والإنكشافات الكبيرة ومخاطر التركزات ومدى ملائمة عملية التقييم الداخلي (ICAAP) وذلك من حيث دقة وكفاية البيانات المدخلة وصلاحيّة ومنطقيّة السيناريوهات وإختبارات الضغط (Stress Testing) وتحليل الافتراضات والمدخلات. ويجب أن تغطي عملية المراجعة والتدقيق التحقق من كفاية وفاعلية عملية التقييم، ومراقبة الأداء الفعلي ومقارنته بأهداف رأس المال المتفق عليها، وكذلك مدى التوافق مع إستراتيجية وأهداف عملية التقييم التي تم تحديدها.

٢٧٩- يتعين تزويد مجلس إدارة البنك بتقرير حول أي ضعف في نظام عملية التقييم الداخلي لرأس المال، أو في حالة عدم الالتزام بالسياسات المعتمدة.

تصميم عملية التقييم الداخلي لرأس المال (Design of the ICAAP) :

٢٨٠- يمكن للبنوك تصميم عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP) بطرق مختلفة، وبما يتناسب

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

وإحتياجاتها. وهناك بعض الخيارات التي يمكن أن ترجع إليها البنوك في هذا الشأن، ومنها :

– استخدام نسبة الحد الأدنى لكفاية رأس المال (النسبة المقررة بموجب التعليمات الصادرة عن البنك المركزي) كنقطة بداية، مع البدء بإضافة الإعتبارات التي لم يتم إدخالها، أو لم يتم إدخالها بشكل كافٍ، حيث يقوم البنك في المقام الأول، بتأسيس عملية التقييم الداخلي لرأس المال (ICAAP) إستناداً إلى المنهجية المبينة تحت الركن الأول من معيار كفاية رأس المال والخاصة بمتطلبات الحد الأدنى لرأس المال، وتدعيمها بالعوامل الأخرى ذات الصلة بأوجه المخاطر، منها مثلاً، ما يتعلق بالحجم، القطاعات، المنتجات . وعلى سبيل المثال، فإنه للحصول على هدف لرأس المال، فإن البنك يأخذ الحد الأدنى المقرر وتعديله بالإضافات التي يتم إدخالها (Calibrated) من عناصر خارج إعتبارات الحد الأدنى المقرر، ومنها العناصر ذات الصلة بالتطلعات المستقبلية لنشاط البنك بما في ذلك الأثر على أداء البنك في الأوضاع الصعبة (Stress Conditions).

وعلى البنك أن يكون قادراً على أن يوضح بأنه قام بإجراء تحليل كافٍ لجميع المخاطر المهمة خارج نطاق الحد الأدنى المقرر، وأن جميع تلك المخاطر قد تم تغطيتها بالإضافات التي تمت لرأس المال.

– استخدام منهجيات مختلفة لأنواع الأخرى من المخاطر، بما في ذلك جميع المخاطر التي تم إخضاعها لنسبة الحد الأدنى المقرر والإضافات إلى رأس المال، وإحتساب مجموع الإحتياجات الرأسمالية الناتجة عن ذلك.

– استخدام منهجيات ونظم قياس أخرى أكثر تعقيداً، أو استخدام مزيج من مجموعة من الأنظمة، بما في ذلك نماذج الاحتمالات.

٢٨١- يتعين على البنك أن لا يعتمد فقط على المنهجيات الكمية لتقييم كفاية رأس المال، حيث أن هناك مخاطر مهمة غير قابلة للقياس الكمي – كما سلفت الإشارة – لا بد أيضاً من تضمينها باستخدام تقييم نوعي وتقدير من الإدارة، نظراً لأن الحس المنطقي السليم لا يمكن إستبداله أو الإستعاضة عنه بالإحصاءات والحسابات التي تستند على عملية بناء النماذج.

(Sound common sense can never be replaced by statistics and model calculations).

٢٨٢- سيتحقق بنك الكويت المركزي من خلال وسائل الرقابة المختلفة (المكتبية والميدانية) فيما إذا كانت عملية التقييم الكلي وعمليات التحقق تتناسب مع طبيعة وحجم ودرجة تعقيد نشاط البنك وطبيعة أعماله كبنك إسلامي، وفيما إذا كانت النتائج والمخرجات من العمليات تعتبر معقولة.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

متطلبات تجميع رأس المال (Requirement For Consolidated Capital) :

٢٨٣- يتعين على البنوك القيام بعملية التقييم الداخلي لرأس المال (ICAAP) على أساس مجمع (Consolidated).

وعلى البنوك التي تقوم بعملية تقييم رأس المال على مستوى المجموعة أن تتأكد من أن رأس المال الموحد كافٍ لمواجهة مخاطر جميع أنشطة الشركة الأم وأنشطة الشركات التابعة، بالإضافة إلى توفير غطاء كافٍ لإستيعاب الخسائر المحتملة عن تلك لأنشطة.

٢٨٤- يتعين على البنك أن يكون قادراً على أن يوضح للبنك المركزي ما يلي :

- أنه تم بناء عملية التقييم الداخلي لرأس المال (ICAAP) على أساس مجمع ، وأن مجموع رأس المال المقدّر على أنه مناسب للمجموعة قد تم تخصيصه لكل عضو من المجموعة وفقاً لأوجه المخاطر الخاصة به.

- أن جميع أعضاء المجموعة، بما في ذلك البنك نفسه، قد قام بتقييم المخاطر التي يواجهونها (بما في ذلك مخاطر السمعة الناتجة عن فشل عضو آخر من المجموعة، والمخاطر التي يواجهونها بسبب الإنكشاف تجاه أعضاء أخرى في المجموعة أو بسبب الإعتماد على أعضاء أخرى من المجموعة).

- أن يكون رأس المال قابل للتحويل بحرية داخل المجموعة (حتى في الأوضاع التي تكون فيها المجموعة تحت ضغط مالي، خاصة فيما يتعلق بعمليات المجموعة عبر الحدود). وفي حالة ما إذا كانت عملية تحويل رأس المال بين الكيانات القانونية للمجموعة غير ممكنة، أن يكون البنك قام بإستبعاد رأس المال الذي لا يمكن تحويله بين الأعضاء من تقييم كفاية رأس المال.

٢٨٥- عند تقييم كفاية رأس المال على أساس مجمع، سيقوم البنك المركزي بتطبيق نفس المعايير والمتطلبات كما هي مطلوبة من أجل تقييم كفاية رأس المال على أساس البنك كوحدة مستقلة.

التطبيق بالنسبة للشركات التابعة (Application To Subsidiary) :

٢٨٦- على جميع الشركات التابعة للبنك أن يكون لديها رأس مال كافٍ على أساس الإحتياجات الخاصة بها (Stand – Alone Basis) ولديها نظام تقييم داخلي لرأس المال (ICAAP) خاص بها يتناسب مع حجم وتعقيد نشاطها.

٢٨٧- أن الشركات التابعة لمجموعة البنوك الأجنبية (في حالة السماح بتواجد البنوك الأجنبية بدولة الكويت من خلال شركات تابعة)، يمكن لها أن تتبنى منهجية الـ (ICAAP) المستخدم من قبل البنك الأم على مستوى المجموعة، وذلك إذا كان رأسمالها يُدار مركزياً على مستوى المجموعة وإعتماداً على الـ (ICAAP) الذي تطبقه المجموعة في تقييم كفاية رأس المال.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/ب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

ويشترط في هذه الحالة أن يكون الـ (ICAAP) الذي تطبقه المجموعة مصمم وفقاً للمعايير الرقابية المماثلة للمعايير المطبقة لدى بنك الكويت المركزي، وأن نتائج الـ (ICAAP) للشركة التابعة قد أخذ في الحسبان إستراتيجيات نشاطها المحلي والمخاطر المقترنة بهذا النشاط.

ثانياً : المراجعة من قبل بنك الكويت المركزي (Review by the CBK) :

٢٨٨- سيقوم بنك الكويت المركزي بمراجعة عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP) أخذاً بالإعتبار العوامل الأساسية التالية :

- * سلامة عملية التقييم الداخلي في ضوء طبيعة وحجم أنشطة البنك.
- * مدى إشراف مجلس الإدارة والإدارة العليا على مراقبة أهداف رأس المال ومستوياته.
- * مدى إستخدام عملية التقييم الداخلي لرأس المال داخل البنك في أغراض عملية إتخاذ القرارات.
- * مدى الأخذ بالإعتبار الأحداث غير المتوقعة في تحديد مستويات رأس المال.
- * معقولة ومنطقية نتائج عملية التقييم من حيث :
- مدى كفاية رأس المال المطلوب بموجب عملية التقييم الداخلي لتغطية المخاطر التي يواجهها البنك.
- مدى شمولية ومناسبة مستويات ومكونات رأس المال التي تم إختيارها لبيئة العمل الحالية وطبيعة حجم عمليات البنك.
- * كفاية إختيار الأهداف الداخلية لرأس المال، وكيفية تناسق هذه الأهداف مع أوجه المخاطر الكلية للبنك ومع بيئة العمل الحالية وعمليات البنك المخطط لها.
- * على البنك أن يوضح التشابه والاختلاف بين مستوى رأس المال المحتسب بموجب عملية التقييم الداخلي (ICAAP) ورأس المال المحتسب بموجب متطلبات الحد الأدنى لرأس المال (رأس المال الرقابي) .
- * عند تقييم مدى كفاية رأس المال، فإن البنك المركزي لن ينظر فقط إلى نسب رأس المال كمؤشر لقوة رأس مال البنك وإنما سيأخذ بالإعتبار - من بين إعتبارات أخرى - قدرة هيكل رأس المال على إستيعاب الخسائر والكيفية التي يمكن أن يتأثر بها هذا الهيكل سلباً بالتغيرات في الأداء أخذاً بالإعتبار أن رأس المال الأساسي هو مكون مهم من هيكل رأس المال لأنه يسمح للبنك بإستيعاب الخسائر على أساس مستمر، وأنه متاح دائماً لهذا الغرض.

* إذا كان رأس المال الذي سيأخذه البنك بالإعتبار ليس هو نفس المبلغ الناتج عن عملية التقييم الداخلي (ICAAP) (خاصة إذا كان رأس المال الناتج عن عملية التقييم أقل من رأس المال المتوقع من البنك المركزي)، فإن البنك المركزي سيناقش هذه الفروقات مع البنك للوقوف على العوامل التي أدت إلى ذلك، وتقييم هذه العوامل.

* من أجل تسهيل عملية المراجعة، سوف يطلب البنك المركزي من البنوك معلومات حول نتائج عملية التقييم لدى البنك، مع توضيحات حول العملية المستخدمة، وسوف يطلب البنك المركزي معلومات عن رأس المال الذي يراه مناسباً وعن مكونات رأس المال. وبالنسبة لعملية التقييم الداخلي على أساس المجموعة (Group ICAAP)، فإنه يجب أن يكون هناك تحليل تفصيلي لرأس مال المجموعة على أساس كل وحدة على حدة.

ثالثاً : الإرشادات العامة فيما يتعلق بتحديد المخاطر بغرض عملية التقييم الداخلي (ICAAP) :

١- مخاطر الائتمان :

٢٨٩- يتعين على البنوك تقييم مخاطر الائتمان على نحو شمولي، والتأكد من أن إدارة مخاطر الائتمان تشكل جزءاً من نهج متكامل لإدارة كافة المخاطر.

٢٩٠- يجب أن يتوافر لدى البنوك عند تقييم مخاطر الائتمان بغرض تحديد رأس المال المطلوب وفقاً لمتطلبات رأس المال ما يلي :

- نظام لتصنيف المخاطر.

- تحليل للمحفظة الائتمانية بشكل كلي.

- تحديد الإنكشافات الكبيرة ومخاطر التركيز.

ويتعين أن يكون لدى البنوك نظام تصنيف داخلي لمخاطر الائتمان قادر على تقييم مخاطر الإنكشافات الائتمانية سواء على مستوى كل عميل أو على مستوى المحفظة ككل، وبحيث يمكن من خلال هذا النظام تحديد وقياس جميع الإنكشافات الائتمانية، وأن يكون التقييم متنسق مع إجمالي المخاطر الائتمانية ورأس المال المطلوب وفقاً لمتطلبات رأس المال.

٢٩١- يجب أن تكون إجراءات مراجعة الائتمان شاملة وقادرة كحد أدنى على تغطية ما يلي :

- تصنيف مفصل لجميع الإنكشافات الائتمانية.

- تحديد درجة كفاية المخصصات لمقابلة الخسائر المتوقعة في المحفظة الائتمانية.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

– تقييم مواطن الضعف في المحفظة الائتمانية بشكل عام، وبالتحديد الإنكشافات الكبيرة ومخاطر التركزات الائتمانية.

٢٩٢ – نظراً لطبيعة أدوات التمويل الإسلامية، لذلك فإنه يتعين أن يكون لدى البنوك الإسلامية المنهجيات الملائمة لقياس حجم مخاطر الائتمان الناجمة عن مختلف أدوات التمويل الإسلامية، وإعداد تقارير عنها. ويجب أن يتم التقييم في ضوء سيناريوهات مختلفة، حيث أنه في ضوء طبيعة أدوات التمويل الإسلامية فإنه يمكن أن تكون مصادر مخاطر الائتمان هي نفسها مخاطر السوق أو مصادر مخاطر التشغيل.

٢٩٣ – يتعين على البنوك الإسلامية أن تأخذ بعين الاعتبار الأنواع الأخرى من المخاطر التي تؤدي إلى نشوء مخاطر الائتمان، ومن أمثلة ذلك أن تتحول المخاطر المتأصلة في طبيعة عقد المربحة من مخاطر سوق إلى مخاطر إئتمان، أو تحول رأس المال المستثمر في عقد المشاركة أو المضاربة إلى دين في حالة ثبوت تقصير أو تعدي المضارب أو الشريك الذي يدير مشروع المشاركة .

ومن أمثلة ذلك عقد السلم، حيث يمكن أن تتحول التغيرات في عوامل مخاطر السوق، مثل تغير أسعار السلع، وكذلك البيئة الخارجية (سوء الأحوال الجوية) لتصبح محددات أساسية تؤثر على احتمال عدم الوفاء بالالتزامات .

٢٩٤ – إن الإجراءات السليمة لإدارة مخاطر الائتمان لدى البنوك الإسلامية يجب أن تأخذ بالاعتبار دور تلك البنوك في التعامل مع الممولين، والموردين، والمضاربين في عقود المضاربة، والشركاء في عقود المشاركة، الأمر الذي يتطلب من البنوك مراعاة مخاطر عدم قيام أحد الأطراف المتعامل معها بالوفاء بالتزاماته تجاه البنك من حيث سداد المستحقات المؤجلة، وتسليم أو تسلم أصل معين. وقد يرتبط عدم الوفاء بالتأخير أو عدم السداد أو عدم تسليم الأصل موضوع عقد السلم أو الاستصناع الموازي.

٢- مخاطر التركزات الائتمانية :

٢٩٥ – مخاطر التركزات الائتمانية هي مخاطر الإنكشاف الكبير تجاه عميل أو مجموعة إنكشافات من المخاطر التي قد تؤدي إلى خسائر كبيرة منسوبة إلى رأس المال أو إلى إجمالي الأصول لدى البنك وبحيث يمكن أن تهدد إستقراره المالي. وعلى البنوك الأخذ بالاعتبار أن مخاطر التركزات قد تتأتى من الأصول أو الالتزامات أو البنود خارج الميزانية.

٢٩٦ – هناك عدة أنواع من مخاطر التركيز الائتماني، منها:

– الإنكشافات الائتمانية الكبيرة لعميل أو لمجموعة من العملاء ذوي الصلة.

١١ – معيار كفاية رأس المال.

١ – تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال – بازل (٢).

- الإنكشافات الائتمانية لمجموعة من العملاء في قطاع إقتصادي أو صناعي أو جغرافي معين.
- الإنكشافات الائتمانية غير المباشرة المتأتية من إدارة المخاطر الائتمانية لدى البنوك كالإنكشاف لنوع واحد من الضمانات.
- ٢٩٧- إن الإعتبارات التالية تعتبر جزءاً لا يتجزأ من إدارة مخاطر التركزات الائتمانية لدى البنوك :
- على الإدارة العليا في البنوك أن تطور سياسات وإجراءات للتعرف ولقياس ورقابة التركزات الائتمانية، ويجب أن يتم ذلك على نطاق البنك وعلى نطاق مجموعة البنك، وأن يكون على مستوى جميع المخاطر التي يواجهها البنك. كما يجب أن يكون هناك شخص أو قسم مسئول عن قياس ومتابعة تركيزات المخاطر، وأن يكون مستقل عن الوحدة أو الشخص الذي يتخذ قرار الإنكشاف الائتماني.
- على مجلس إدارة البنك أن يراقب ويطور قواعد خاصة لإدارة مخاطر التركزات الائتمانية، مع إطلاع مجلس إدارة البنك بشكل دوري على مخاطر الإنكشاف.
- يتعين أن تكون مخاطر التركز الائتماني معروفة بشكل واضح يكفل قياس الحد الأقصى لتلك المخاطر، وأن يكون لدى البنوك إدارة للمعلومات وتقارير دورية شاملة لتحديد التركزات ومراقبة مخاطرها على نطاق إجمالي المحفظة.
- على البنوك وضع حدود قصوى داخلية للتركز الائتماني وذلك بخلاف الضوابط الرقابية الصادرة عن بنك الكويت المركزي بشأن الحدود القصوى للتركز الائتماني.
- يتعين على إدارة البنك أن تأخذ في الإعتبار العوامل المؤثرة على تقييم مخاطر التركز الائتماني، ومنها على سبيل المثال الظروف السياسية والقانونية والرقابية وظروف الأسواق والقطاعات الاقتصادية والظروف المحلية التي تعمل من خلالها البنوك والتي تؤثر بشكل مباشر وغير مباشر على عملاء البنوك في مجال التمويل.
- على البنوك القيام بتحليل دوري لأثر بعض السيناريوهات المحتملة وإختبارات الضغط (Stress Testing) على التركزات الائتمانية المؤثرة، كما يجب أن يتم تحليل النتائج وذلك للوقوف على الآثار المحتملة عند تغيير عامل جوهري على المحفظة الائتمانية لدى البنوك (كتغيير الدورة الاقتصادية أو تقلب معدلات العائد أو السيولة المتوافرة في الأسواق)، وعلى البنوك أن تكون متأكدة من قدرتها على مواصلة النشاط حال تعرضها لظروف صعبة.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

- يتعين أن يكون هناك إجراءات رقابية داخلية كافية لإدارة مخاطر التركيز الائتماني فضلاً عن متطلبات رأس المال وفقاً لتعليمات بنك الكويت المركزي.

٣- المخاطر المتبقية الناتجة من تخفيف مخاطر الائتمان:

٢٩٨- إن مخففات مخاطر الائتمان مثل الضمانات والكفالات قد تخفض متطلبات الحد الأدنى لرأس المال الرقابي بموجب الركن الأول من معيار كفاية رأس المال. ومع ذلك، ربما يترتب على تطبيق هذه المخففات نشوء مخاطر أخرى مثل المخاطر القانونية، ومخاطر التوثيق، مخاطر العمليات، مخاطر السيولة، ومخاطر السوق، والمعروفة مجتمعة بالمخاطر المتبقية والتي قد ينتج عنها إضعاف أثر المخففات الائتمانية. ولذلك، مع أن البنك قد يستطيع مواجهة متطلبات الحد الأدنى لكفاية رأس المال بموجب الركن الأول من معيار كفاية رأس المال، إلا أن المخاطر المتبقية قد يترتب عليها إنكشاف في المخاطر الائتمانية تجاه الأطراف الأخرى أكبر مما هو متوقع.

٢٩٩- يجب أن يكون لدى كل بنك نظام فعال لإدارة المخاطر المتبقية من استخدام مخففات مخاطر الائتمان، وأن يتضمن النظام العناصر التالية :

- تحديد مسئولية إدارة ومراقبة مخففات مخاطر الائتمان، وبحيث تناط هذه المسئولية بشخص أو جهة معينة داخل البنك وبناءً على سياسات وإجراءات معتمدة من قبل الإدارة العليا في البنك، والتي يجب أن يكون لديها معرفة كافية بمنتجات البنك وإدارة مناسبة لجميع المخاطر المهمة (مثل مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر العملاء ومخاطر السيولة والمخاطر القانونية).

- أن يتضمن هذا النظام سياسات وإجراءات سليمة تغطي المخاطر الإستراتيجية والإعتبارات الجوهرية لمنح الائتمان، ونظم وإدارة مخاطر التركيزات الناتجة من استخدام مخففات مخاطر الائتمان وتداخلها مع الأوجه الكلية لمخاطر الائتمان.

- أن تقتزن السياسات والإجراءات برقابة داخلية فعالة لإدارة أنشطة مخففات مخاطر الائتمان، بما في ذلك مراجعة قانونية كافية بما يعطي البنك القناعة بأن التوثيق المستخدم في مخففات مخاطر الائتمان ملزم لجميع الأطراف وله قوة قانونية. كذلك يجب أن يكون هناك مراجعة وتقارير دورية لأنشطة إدارة مخاطر الائتمان تعرض على مجلس إدارة البنك.

- يتعين على البنوك عند احتساب متطلبات رأس المال أن تبين مدى ملائمة الإعراف بكافة أدوات التحوط من مخاطر الائتمان وفقاً للركن الأول، كما يجب على البنوك أن تظهر مدى ملائمة سياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان بالنسبة لرأس المال الذي يتم الاحتفاظ به.

- يجب أن يكون لدى البنوك مراجعة مستقلة لعملية إدارة المخاطر الخاصة بتخفيف مخاطر الائتمان، وذلك للتحقق من الالتزام بالسياسات والإجراءات المعتمدة في هذا الشأن، وكذلك للكشف عن أي ضعف في نظم الرقابة الداخلية.

٣٠٠- يتعين على البنوك الاحتفاظ برأس مال إضافي لتغطية المخاطر المتبقية التي تنتج من استخدام مخففات مخاطر الائتمان.

٤- مخاطر السوق :

المبادئ العامة لإدارة مخاطر السوق :

٣٠١- يجب على البنوك استخدام الأساليب التي تمكنها من تقييم وإدارة جميع مخاطر السوق الأساسية التي قد تتعرض لها، مثال : مخاطر المراكز، مخاطر الأنشطة والمنتجات المختلفة، ومخاطر مجموعة البنك.

٣٠٢- يتعين على البنك أن يظهر من خلال عملية التقييم الداخلي مدى كفاية رأس المال في مواجهة متطلبات الركن الأول بالإضافة إلى رأس المال اللازم لمواجهة مخاطر أثر التقلبات التي قد تطرأ على السوق، وبالتحديد يجب أن تتضمن عملية التقييم الداخلي لرأس المال العوامل التالية:

- شح السيولة في السوق وفجوات التسعير.

- التركزات في المراكز منسوبة إلى حجم التداول في السوق.

- المخاطر الأخرى التي لم يتم تغطيتها على أساس القيمة المعرضة للمخاطر (Value-at-Risk).

٣٠٣- يتعين على البنوك تصميم إجراءات وأنظمة لإدارة المخاطر بالإضافة إلى استخدام طريقة القيمة المعرضة للمخاطر (Value-at-Risk) وطريقة اختبارات الضغط (Stress Testing) بشكل يقيس المخاطر الأساسية في الأدوات المالية والإستراتيجيات التي تتبعها البنوك.

٣٠٤- يتعين على البنوك التأكد من كفاية الأنظمة المستخدمة لقياس المخاطر بغض النظر عن نوعية ودرجة التعقيد المستخدمة في هذه الأنظمة، وعلى البنوك التأكد أيضاً من صحة المعلومات المدخلة والإفتراضات المختلفة المستخدمة في نماذج قياس هذه المخاطر.

٣٠٥- يجب على البنوك أن توثق الطريقة التي تم على أساسها قياس المخاطر للوصول إلى رأس المال المطلوب لتغطية مخاطر السوق.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

السياسات والإجراءات لمحفظة المتاجرة :

٣٠٦- على البنوك أن تضع سياسات وإجراءات واضحة لتحديد الإنكشافات التي تدخل محفظة المتاجرة والإنكشافات التي لا تدخلها، وذلك لضمان إتساق وتكامل احتساب رأس المال المطلوب وفقاً لمتطلبات كفاية رأس المال. ويتعين على البنوك مراعاة أن تكون السياسات والإجراءات التي تضعها لمحفظة المتاجرة في إطار واضح ومتسقة مع إدارة المخاطر لدى البنك.

التقييم :

٣٠٧- تعتبر سياسات وإجراءات التقييم الجيدة هي الأساس في عملية تقييم رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السوق. وفي هذا السياق، فإن بنك الكويت المركزي يحث البنوك على تطوير سياسات جيدة وإجراءات متينة مع تطبيق أفضل الممارسات العالمية في هذا المجال، وعلى البنوك أن تراعي توفير رأس مال إضافي للمحافظ المالية المعرضة لما يلي :

- المحافظ المالية التي لم توزع إستثماراتها في الأسواق المالية أو القطاعات الإقتصادية بشكل جيد.
- المحافظ المالية التي تشمل على أدوات مالية ليست عالية السيولة.
- المحافظ المالية المتركة في الأسواق المالية التي ليس عليها تداول كبير نسبياً.
- المحافظ المالية التي تتضمن أعداداً كبيرة من المراكز المقيّمة بإستخدام نماذج التقييم.

ويتعين على البنوك التأكد من أنها تحتفظ برأس مال كاف لتغطية مخاطر المحافظ المالية التي ليس عليها تداول أو ليس لها أسعار يمكن تحديدها، لأن ضعف التداول وعدم إمكانية تحديد أسعار موثوقة من شأنه أن يضعف فاعلية النماذج المستخدمة من قبل البنوك لقياس مخاطر الأدوات المالية.

٥- مخاطر معدل العائد :

٣٠٨- يتعين أن يكون لدى البنوك نظام لإدارة مخاطر معدلات العائد، وعلى البنوك التي يكون لديها إنكشافات إقليمية أن تقيم أثر التغير في معدلات العائد على عملياتها في تلك الدول.

مصادر مخاطر معدل العائد :

٣٠٩- تتضمن مصادر مخاطر معدلات العائد ما يلي :

- مخاطر إعادة التسعير : وهي المخاطر الناتجة عن عدم التقابل بين إستحقاقات الأصول والإلتزامات والبنود خارج الميزانية.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

- مخاطر منحني الأرباح : وهي المخاطر التي تنتج من الأثر السالب بسبب التحول غير المتوقع في منحني الأرباح.
- المخاطر الأساسية : وهي مخاطر التغير السالب غير المتوقع في التدفقات النقدية وهامش الدخل بين الأصول والخصوم وبنود خارج الميزانية.
- مخاطر عدم الالتزام : وهي مخاطر الأثر السلبي على الإيرادات والتي تأتي بسبب عدم الالتزام في مواعيد سداد الأصول والخصوم.

الإدارة الفعالة لمخاطر معدلات العائد:

٣١٠ - المبادئ التالية تدعم الإدارة الرشيدة لمخاطر معدلات العائد:

- إعتقاد مجلس إدارة البنك خطط وسياسات لإدارة مخاطر معدلات العائد، والتأكد من أن إدارة البنك تأخذ الخطوات اللازمة لإحكام الرقابة على هذه المخاطر في إطار الحدود المعتمدة وفق سياسات وإستراتيجيات البنك، أخذاً بالإعتبار طبيعة نشاط البنوك الإسلامية.
- إطلاع مجلس الإدارة بشكل دوري على إنكشافات معدلات العائد وذلك لإحكام الرقابة على هذه النوعية من المخاطر في الحدود المعتمدة من قبل مجلس إدارة البنك.
- يجب على الإدارة العليا في البنك التأكد من أن الإجراءات والسياسات مناسبة للإدارة الفعالة لمخاطر معدلات العائد.
- أن تكون السياسات والإجراءات الرقابية على مخاطر معدلات العائد واضحة ومتوافقة مع طبيعة أنشطة البنوك الإسلامية ودرجة تعقيدها، مع مراعاة أن تكون شاملة لأنشطة مجموعة البنك.
- أن تكون البنوك على دراية بمخاطر معدلات العائد المتعلقة بالمنتجات والأنشطة الجديدة لديها، وأن تكون هناك سياسات وإجراءات واضحة بالنسبة لهذه المنتجات والأنشطة، وأن تكون وسائل التحوط وإدارة مخاطر هذه المنتجات معتمدة سلفاً من قبل مجلس إدارة البنك.
- تعريف وتحديد المصادر الرئيسية لمخاطر معدلات العائد المرتبطة بالأصول والالتزامات والمراكز في البنود خارج الميزانية بشكل دوري.
- قياس حساسية تقلب معدلات العائد داخل وخارج الميزانية بشكل دقيق ومعبر بإستخدام إفتراضات وسيناريوهات مناسبة، كما يجب على البنوك أن تستخدم تقنيات معتمدة لقياس المخاطر.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

- أن يكون نظام قياس مخاطر معدلات العائد في البنوك متكامل مع إدارة المخاطر لديها، وأن توضح مخرجات النظام درجة المخاطرة في معدلات العائد مع إطلاع مجلس الإدارة والإدارة العليا في البنك على هذه المخاطر.

- أن تكون مخاطر مراكز معدلات العائد الهامة خاضعة بشكل دوري لإختبارات الضغط (Stress Testing) وتحليل السيناريوهات.

- أن يكون نظام الرقابة الداخلي للبنوك خاضع لإختبارات دورية مستقلة لتحديد مدى فاعلية نظام الرقابة، كما يراعى أن يتم تطوير وتحسين النظام كلما دعت الحاجة.

- أن تحتفظ البنوك برأس مال متناسب مع درجة المخاطرة في معدلات العائد التي تواجهها.

٦- مخاطر التشغيل، ومخاطر عدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية:

٣١١- على البنك أن يأخذ بعين الاعتبار جوانب المخاطر التي لم يتم تغطيتها بشكل مباشر في الركن الأول وذلك خلال عملية تقييم كفاية رأس المال.

إدارة مخاطر التشغيل :

٣١٢- يتعين أن يكون مجلس الإدارة والإدارة العليا في البنك على إطلاع كاف بالجوانب الرئيسية لمخاطر التشغيل، وأن يكونوا مسئولين عن التنفيذ الفعال لنظام إدارة هذه المخاطر، بما في ذلك اعتماد مراجعة منتظمة لهذا النظام.

٣١٣- على البنوك تطوير إطار شامل لإدارة المخاطر التشغيلية بحيث يكون جزء مكمل لعمليات إدارة المخاطر بشكل عام، وأن يكون متضمناً أنواع المخاطر التشغيلية التي تنتج من الأنشطة المختلفة.

وعلى كل بنك أن يضع إطار عمل لإدارة مخاطر التشغيل متضمناً السياسات والإجراءات التي توضح طريقة البنك في التعرف وتقييم ومراقبة وضبط والتحوط لمخاطر التشغيل المتأصلة في جميع المنتجات الأساسية والأنشطة والعمليات والأنظمة المستخدمة من قبل البنك، ويجب إبلاغ مجلس الإدارة أو الإدارة العليا عن أي إنحراف ينتج عن عدم التقيد بالسياسات الموضوعة.

٣١٤- يتعين على الإدارة العليا في البنك أن تتأكد من أن نظام إدارة مخاطر التشغيل يطبق بشكل متناسق في البنك، وعلى البنك أن يقوم بإجراء مراقبة مستمرة للإنكشافات في مخاطر التشغيل ورفع التقارير بشأن المخاطر التشغيلية الهامة إلى مجلس إدارة البنك، وأن يتم إخضاع نظم وسياسات إدارة المخاطر التشغيلية لمراجعة رقابية مستقلة.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

٣١٥- يتعين على البنوك أن تأخذ بالإعتبار مخاطر التشغيل الناتجة عن عدم الإلتزام بالقوانين والأنظمة وما يترتب على ذلك من مخاطر قانونية.

٣١٦- يتعين على البنوك الإسلامية أن تأخذ بالإعتبار مخاطر "عدم الإلتزام بأحكام الشريعة الإسلامية". وبالرغم من أن مخاطر التشغيل قد تشمل أنواعاً مشابهة من مخاطر عدم الإلتزام بالأنظمة والمخاطر القانونية، إلا أن عدم الإلتزام بأحكام الشريعة الإسلامية له تأثير شمولي يتعلق بمنهجية وسلوك نشاط البنك بصفته بنكاً إسلامياً، الأمر الذي قد يعرض سمعته لمخاطر عالية.

٣١٧- سوف يقوم بنك الكويت المركزي عند مراجعة عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال بالتأكد من أن البنوك الإسلامية قد أخذت بالإعتبار مخاطر عدم الإلتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

قياس مخاطر التشغيل :

٣١٨- إن إعتداد الركن الأول من معيار كفاية رأس المال على إجمالي الدخل كأساس لقياس نطاق تعرض البنك لمخاطر التشغيل لا يعكس بشكل دقيق مستوى ذلك الإنكشاف لهذه المخاطر والتي قد تنشأ عن فشل في نظم عمل البنك المختلفة، أو الإختراقات الأمنية للصيرفة الإلكترونية، ومخاطر الإختلاس الداخلي والخارجي، والمخاطر المقترنة بتقديم خدمات ومنتجات معينة.

٣١٩- يتعين على البنك إتباع منهج خاص لقياس مخاطر التشغيل يتوافق مع مستوى تعقد وتنوع أنشطته، كما يتعين على البنك مراجعة رأس المال المحسوب وفق الركن الأول ومدى ملائمة لتغطية مخاطر التشغيل، أو تدعيم القاعدة الرأسمالية برأس مال إضافي إن دعت الحاجة وفقاً لعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال.

٧- المخاطر القانونية :

٣٢٠- تتمثل المخاطر القانونية في مخاطر الخسارة الناتجة عن عدم إمكانية البنك تنفيذ عقد أو أي حقوق أخرى مخولة له. وتكون البنوك معرضة للمخاطر القانونية في ضوء الخسائر الناتجة عن نقص في المستندات، أو نقص الحصول على التفويضات اللازمة من العملاء الذين يقومون بعمليات متاجرة من خلال البنك، أو عدم توقيع العقود، أو تجاوز البنك للقواعد القانونية، أو أثر التغيرات القانونية بعد إنجاز المعاملات وغير ذلك من الأمور المماثلة.

٣٢١- ومع أن تعريف المخاطر التشغيلية يشمل المخاطر القانونية، إلا أن إحتساب متطلبات رأس المال لمواجهة مخاطر التشغيل بموجب الركن الأول، لم يتضمن كافة تعرض البنك للمخاطر القانونية، الأمر الذي يتطلب أخذ هذه المخاطر بالإعتبار عند إجراء عملية التقييم الداخلي لرأس المال .

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

٨- مخاطر السيولة :

٣٢٢- يتعين أن يكون لدى البنوك نظم كافية وجيدة لإدارة مخاطر السيولة تتناسب مع حجم ودرجة تعقيد أنشطة البنك، وبحيث تشمل نظم إدارة مخاطر السيولة كحد أدنى العناصر التالية :

- وجود إستراتيجية للسيولة، تحدد سياسات واضحة لإدارة السيولة لدى البنك.

- وجود السياسات والإستراتيجيات المتعلقة بإدارة مخاطر السيولة والمعتمدة من قبل مجلس الإدارة، مع قيام الإدارة العليا في البنك بإتخاذ الخطوات اللازمة لمراقبة وضبط مخاطر السيولة وبما يشمل وضع السياسات والإجراءات المناسبة ومراجعة حدود مراكز السيولة خلال فترات معينة، وإحاطة مجلس الإدارة بشكل منتظم وعلى الفور بأي تغيرات هامة قد تطرأ على وضع السيولة الحالي أو المتوقع للبنك.

- وجود أنظمة معلومات كافية من أجل قياس ومراقبة ضبط مخاطر السيولة ورفع التقارير بشأنها خلال فترات محددة إلى مجلس الإدارة والإدارة العليا والموظفين المختصين في البنك.

- أن يقوم البنك بإجراء التحليل المناسب حول صافي الموارد المالية المطلوبة في ظل سيناريوهات مختلفة، كما يجب أن يتم أن يتم مراجعة الافتراضات المستخدمة في إدارة السيولة بصورة مستمرة لتحديد مدى إستمرار صلاحيتها.

- يتعين على البنك، في إطار إدارة مخاطر السيولة، أن يتأكد من تنوع الموارد المالية. وعلى البنك أن يقوم في هذا الخصوص بإجراء إختبارات لدرجة إعتماد البنك على مورد مالي معين أو سوق جغرافي معين، وأن يتم عمل مراجعة دورية للمحافظة على علاقات جيدة ومستمرة مع الجهات الممولة لضمان تنوع مصادر الموارد المالية.

- يتعين أن يتوافر لدى البنك خطط طوارئ تتناول إستراتيجيات خاصة لمعالجة أزمات السيولة التي قد تحدث، وبحيث تتضمن هذه الخطط إجراءات محددة لمعالجة النقص في التدفقات النقدية في حالات الطوارئ.

- يجب على البنوك أن تقيس وتراقب وتضبط مراكز السيولة في العملات الرئيسية وأن تتأكد من أن عدم تقابل إستحقاقات العملات الأجنبية مقابل العملة المحلية يقع ضمن حدود مقبولة، وكما يجب على البنوك أن يكون لديها إستراتيجيات تخص كل عملة أجنبية على حدة، مع مراعاة إجراء مراجعة دورية لحدود التدفقات النقدية غير المتقابلة، خلال فترات محددة، للعملات الأجنبية مقابل العملة المحلية، وللعملات الأجنبية الهامة مقابل العملة المحلية.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

- يتعين على البنك أن يكون ملماً بشكل تام بنطاق مخاطر السيولة التي قد يتعرض لها وذلك لتحديد رأس المال المطلوب لتغطية مخاطر السيولة، وأن يقوم البنك بتدعيم القاعدة الرأسمالية برأس مال إضافي إن دعت الحاجة، أخذاً بالإعتبار إجراءات البنك بشأن تدعيم أصوله السائلة من حيث هيكل هذه الأصول وكفايتها.

٩- مخاطر أخرى :

٣٢٣- إن المخاطر المبينة في هذا الجزء قد لا تغطي كافة أنواع المخاطر التي قد تواجهها البنوك، وإن بنك الكويت المركزي يطالب البنوك أن يكون لديها عملية دقيقة من أجل تحديد رأس المال المطلوب لتغطية كافة المخاطر التي قد تتعرض لها.

رابعاً : مصفوفة العناصر والأوزان التي يستخدمها البنك المركزي عند تحديد كفاية رأس المال الداخلي :

Allocation Matrix Scoring System

٣٢٤- يتضمن هذا الجانب من عملية المراجعة الرقابية توضيحاً إضافياً للأسلوب الذي سينتجه البنك المركزي عند مراجعة تقييم كفاية رأس المال الداخلي للبنوك، والذي يستند إلى مجموعة من عناصر **التقييم العامة** ومجموعة من عناصر **التقييم الخاصة**، مع إعطاء أوزان لهذه العناصر ودمجها في مصفوفة، على النحو الذي يظهره النموذج المرفق.

٣٢٥- إن نموذج المصفوفة المرفق لتوزيع النقاط هو مثال توضيحي، حيث أن البنك المركزي سيحدد الأهمية النسبية لعناصر التقييم والأوزان المناسبة في ضوء نتائج وإجراءات الإشراف المكتبي والميداني.

٣٢٦- على البنوك أن تقوم بوضع وتطوير نماذج التقييم الخاصة بها وتدعيمها بأوراق العمل المناسبة، أخذاً بالإعتبار، كحد أدنى، مجموعة عوامل التقييم العامة وعوامل التقييم الخاصة، كما هي مبينة في النماذج المرفقة (نموذج رقم ١، نموذج رقم ٢، نموذج رقم ٣).

٣٢٧- تشمل عوامل التقييم العامة، العناصر التالية :

- مستوى المخاطر المقترنة بنشاط البنك، وذلك فيما يتعلق بالمخاطر التي لم يتم تناولها، أو لم يتم تناولها بصورة كافية تحت متطلبات الحد الأدنى لكفاية رأس المال، والتي تتركز، على سبيل المثال، في مخاطر التركيز الإئتماني، مخاطر التشغيل المتبقية ومنها المخاطر القانونية، مخاطر معدلات العائد في السجلات المصرفية، مخاطر السيولة، المخاطر الإستراتيجية، مخاطر السمعة، والمخاطر الأخرى.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

– كفاية وفاعلية نظم البنك وضوابط الرقابة الداخلية بالنسبة لأنواع المخاطر المقترنة بالأنشطة المختلفة. ومن ذلك : نظام إدارة المخاطر، نظم الرقابة الداخلية، البنية التحتية لممارسة النشاط، أنظمة الدعم الأخرى مثل نظم تكنولوجيا المعلومات ونظم مكافحة عمليات غسل الأموال.

– فاعلية عملية التقييم الداخلي لرأس المال لدى البنك، ومن ذلك : كفاية إختبارات الضغط، نوعية وقوة رأس المال، القدرة على مواجهة المخاطر في حالات الضغط والدورات الإقتصادية، القدرة على الوصول إلى الأسواق المالية لدعم قاعدة رأس المال.

– نوعية معايير الحوكمة المطبقة لدى البنك، ومدى إلتزام البنك المستمر بهذه المعايير.

٣٢٨ – وتشمل عوامل التقييم الخاصة أي عوامل أخرى خاصة بأنشطة وعمليات البنك يترتب عليها زيادة المخاطر أو تخفيفها بالنسبة للبنك. ومن الأمثلة على عوامل تخفيف المخاطر : المزايا التي يحققها البنك نتيجة لتنوع في النشاط، وجود تغطية تأمينية لبعض المخاطر التشغيلية المهمة، وأي عوامل أخرى يترتب عليها تخفيض في متطلبات كفاية رأس المال.

٣٢٩ – سيأخذ البنك المركزي بالإعتبار، عند مراجعة عوامل التقييم العامة، مدى إلتزام البنك بصفة مستمرة بتعليمات كفاية رأس المال، بالإضافة إلى نوعية النظم المطبقة لدى البنك وكفاية وفاعلية ضوابط الرقابة الداخلية بما في ذلك مستوى الإشراف من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا. وسوف يستخدم البنك المركزي منهجيات وتقنيات مناسبة من أجل تقييم أثر تلك العوامل، بما في ذلك إستخدام نظام الأوزان والنقاط لعوامل التقييم العامة بالنسبة لجميع البنوك. هذا وسوف يتم إستخدام العوامل الخاصة بصورة منفصلة وعلى أساس كل حالة على حدة وبإستخدام المنهجية المناسبة.

١١ – معيار كفاية رأس المال.

١ – تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال – بازل (٢).

نموذج رقم (١)

عملية المراجعة الرقابية

عوامل التقييم العامة لكفاية رأس المال *

Common Factors (Key Assessment Factors)

مخاطر النشاط	فاعلية وكفاية النظم وضوابط الرقابة الداخلية	فاعلية عملية التقييم الداخلي لرأس المال (ICAAP)	معايير الحوكمة
• مخاطر التركيز الإئتماني • مخاطر التشغيل المتبقية • المخاطر القانونية • مخاطر معدل العائد في السجلات المصرفية • مخاطر السيولة • المخاطر الإستراتيجية • مخاطر السمعة	• نظام إدارة المخاطر • نظم الرقابة الداخلية • البنية التحتية لممارسة النشاط • أنظمة الدعم الأخرى (نظم تكنولوجيا المعلومات + نظم مكافحة عمليات غسل الأموال)	• كفاية وفاعلية عملية التقييم الداخلي ICAAP • كفاية إختبارات الضغط • نوعية وقوة رأس المال • القدرة على مواجهة المخاطر بما في ذلك حالات الضغط، والدورات الإقتصادية، الوصول إلى الأسواق المالية، دعم المساهمين	• نوعية معايير الحوكمة • الإلتزام المستمر بمعايير الحوكمة

* يهدف هذا النموذج إلى إعطاء البنوك توجيهات بشأن عوامل التقييم العامة التي سيأخذها البنك المركزي بالإعتبار عند مراجعة عملية التقييم الداخلي لدى البنوك (ICAAP)، فيما يتعلق بالمخاطر التي لم يتم تغطيتها بموجب متطلبات الحد الأدنى لكفاية رأس المال، والتي يتعين على البنوك أخذها بالإعتبار في ضوء عملية المراجعة الرقابية.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٢)

عملية المراجعة الرقابية

عوامل التقييم الخاصة لكفاية رأس المال *

Specific Factors

عوامل زيادة المخاطر Risk Increasing Factors	عوامل تخفيف المخاطر Risk Mitigating Factors
• التوريق • عوامل أخرى لم يتم أخذها بصورة كافية بموجب متطلبات الحد الأدنى لرأس المال • أي عوامل أخرى	• مزايا التنوع في النشاط • التغطية التأمينية – لمخاطر التشغيل – للأصول • أي عوامل أخرى يترتب عليها تخفيض في متطلبات كفاية رأس المال

* يهدف هذا النموذج إلى إعطاء البنوك توجيهات بشأن عوامل التقييم الخاصة بكل بنك، التي سيأخذها البنك المركزي بالإعتبار عند مراجعة عملية التقييم الداخلي لدى البنوك (ICAAP) في ضوء عملية المراجعة الرقابية.

١١ – معيار كفاية رأس المال.

أ – تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال – بازل (٢).

مثال توضيحي

نموذج رقم (٣)

مصفوفة توزيع النقاط لتحديد كفاية رأس المال
Allocation Matrix Scoring System

أنواع المخاطر Risk Types	مستوى المخاطر*	توزيع النقاط (Scores) تحت الركن الثاني (عملية المراجعة الرقابية)										الحد الأدنى لكفاية رأس المال			التوزيع النسبي للحد الأدنى لكفاية رأس المال	
		النظم وضوابط الرقابة الداخلية					المجموع					المجموع**	الركن الثاني	متطلبات الركن الأول		المجموع
		نظم إدارة المخاطر	ضوابط الرقابية الداخلية	البنية التحتية	نظم الدعم الأخرى	مجموع	عملية التقييم لكفاية رأس المال ICAAP	معايير الحوكمة								
الاتئسان Credit	٤	٥,٦	٢,٨	١,٢	٠,٤	١٠	١٠	٢٧	٨,٠٠٪	١٠,٠٠٪	١١,٠٠٪	٦٨,٧٥				
السوق Market	—	٢,٨	١,٤	٠,٥	٠,٣	٥,٠	٤,٠	١٠	١	١	٨٠٪	٥٠,٠٠				
معدل العائد Return	٦	٢,٨	١,٤	٠,٥	٠,٣	٥,٠	٣,٠	١	١	١٥	٥٠٪	٣,١٢				
السيولة Liquidity	٦	٢,٨	١,٤	٠,٥	٠,٣	٥,٠	٣,٠	١	١	١٥	٥٠٪	٣,١٢				
التشغيلية Operational	٣,٥	٥,٤	٢,٧	٠,٩	٠,٣	٩,٣	٢,٥	٠,٧	١٦	١٦	٨,٠٥٪	١٣,٧٥				
القانونية Legal	٠,٥	٠,٢	٠,١	٠,٢	٠,٢	٠,٧	٠,٥	٢	٢	٢	٤٠٪	٢,٥				
السمعة Reputation	٣,٠	٠,٢	٠,١	٠,١	٠,١	٠,٥	٢,٥	١,٥	٧,٥	٧,٥	٣٠٪	٨,٨٨				
الاستراتيجية Strategic	٣,٠	٠,٢	٠,١	٠,١	٠,١	٠,٥	٢,٥	١,٥	٧,٥	٧,٥	٣٠٪	٨,٨٨				
المجموع	٢٦	٢٠,٠	١٠,٠	٤,٠	٢,٠	٣٦,٠	٢٨,٠	١٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٤,٠٠٪	١٦,٠٠	٨٠٠			

- * المخاطر التي لم يتم تغطيتها تحت الركن الأول.
- ** سيقوم بنك الكويت المركزي بتوزيع مجموع النقاط على مجموع البنود في كل عامود أفقي، وتعتبر الأوزان والنسب في هذا النموذج كمثال توضيحي، حيث سيتم إجراء التغييرات المناسبة في ضوء المخاطر الخاصة بكل بنك.
- ويهدف هذا النموذج إلى إعطاء البنوك توجيهات بشأن عوامل التقييم العامة لكفاية رأس المال وكيفية دمج هذه العوامل من أجل تقدير رأس المال المناسب بموجب عملية المراجعة الرقابية.
 - إن نسب الحد الأدنى لكفاية رأس المال الواردة أعلاه (١/٢) لمتطلبات الركن الأول و٤/٤ للركن الثاني) هي كمثال توضيحي.

ملحق للقسم الخامس

توجيهات إلى البنوك بشأن إختبارات الضغط

Stress – Testing

أولاً : مقدمة :

١ - يقصد بإختبارات الضغط (Stress – Testing)، إستخدام البنك تقنيات مختلفة لتقييم قدرته على مواجهة الإنكشافات في ظل أوضاع وظروف عمل صعبة (Stress Situations)، من خلال قياس أثر مثل هذه الإنكشافات على مجموعة المؤشرات المالية للبنك، وبصفة خاصة الأثر على مدى كفاية رأس المال وعلى الربحية.

٢ - تعتبر إختبارات الضغط (Stress – Testing) من العناصر المهمة في نظم إدارة المخاطر لدى البنوك، خاصةً بعد أن أكّدت الأزمات التي شهدتها الأسواق أنه ليس كافياً أن يتم إدارة المخاطر على أساس أوضاع العمل العادية (Normal Business Conditions)، نظراً لأنه في حالة التغيرات الفجائية في الأسواق (صدّات سوقية قوية) فإن البنوك قد تتعرض لخسائر مهمة نتيجة لما يلي :

- إستجابة السوق بصورة مختلفة عن إستجابته في حالة الظروف العادية.
- ظهور مخاطر تركّزات جديدة من خلال ترابط غير متوقع في الأسواق المختلفة.
- تحركات سريعة في الأسعار وشح في السيولة داخل السوق.
- ضغط مفاجئ في الأوضاع الإقتصادية في البلدان و الأقاليم المتأثرة بتلك الأزمات.
- الصعوبات التي عادةً ما تواجهها البنوك في تغطية مراكزها خلال الأزمات.

٣ - تعتبر إختبارات الضغط جزء من ضوابط رقابة المخاطر العامة، وبالتالي يتعين على البنوك تضمين هذه الإختبارات عند إستخدام نماذج قياس مخاطر السوق، مخاطر الائتمان، مخاطر البلدان، مخاطر الإنكشافات الكبيرة والتركّزات، مخاطر السيولة والمخاطر بصفة عامة.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

ثانياً : الأغراض الأساسية لإختبارات الضغط :

- ١ - توفر إختبارات الضغط للبنوك المعرفة الضرورية لتقدير مخاطر الإنكشافات المحتملة في أوضاع صعبة (Stress Situations)، وبالتالي تمكين البنوك من التحوط جيداً لمثل هذه الأوضاع من خلال تطوير وإختيار الإستراتيجيات الملائمة لتخفيف تلك المخاطر، وبصفة خاصة من حيث إعادة هيكلة مراكزها وتطوير خطط الطوارئ المناسبة لمواجهة تلك الأوضاع.
- ٢ - تُمكن إختبارات الضغط مجالس الإدارة والإدارات العليا في البنوك تحديد فيما إذا كانت مخاطر الإنكشاف تتماشى مع نزعة المخاطر لدى هذه البنوك.
- ٣ - تدعيم المقاييس الإحصائية للمخاطر التي تستخدمها البنوك في نماذج العمل المختلفة القائمة على الإفتراضات والبيانات التاريخية.
- ٤ - تقييم قدرة البنوك على الصمود في الأوضاع الصعبة، وذلك من حيث قياس الآثار على كل من الربحية ومدى كفاية رأس المال.

ثالثاً : متطلبات تصميم وتطبيق إختبارات الضغط :

- ١ - أن قيام البنوك بتصميم وتطبيق إختبارات الضغط بشكل مناسب سيؤدي إلى تعزيز نظام إدارة المخاطر لدى البنوك ويساعدها في الإستعداد لمواجهة أوضاع السوق الصعبة.
- ٢ - يتعين على البنوك أن تقوم بإدخال إختبارات الضغط في عمليات إدارة المخاطر لديها، وأن تقوم بإجراء هذه الإختبارات بصفة دورية.
- ٣ - يتعين على البنوك تطوير برامج شاملة لإختبارات ضغط تعكس خصائص المخاطر المحددة في المحافظ الخاصة بكل بنك، وعلى البنوك أن تقوم بتوثيق السياسات والمنهجيات المطبقة في هذا الشأن.
- ٤ - على البنوك التي لم تقم حتى تاريخه بوضع وتطوير برامج لإختبارات الضغط (Stress – Testing Programmes) ، المبادرة خلال ستة شهور من تاريخ صدور هذه التعليمات إلى وضع وتطوير مثل هذه البرامج في إطار هذه التوجيهات. وسوف يقوم بنك الكويت المركزي بمراقبة التطور الذي سجلته البنوك بشأن تعزيز قدراتها في القيام بإختبارات الضغط. كما سيقوم بنك الكويت المركزي من

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

خلال وسائل الرقابة المختلفة بتقييم مدى ملائمة وفاعلية الإجراءات التي قامت بها البنوك فيما يتعلق ببرامج إختبارات الضغط، أخذاً بالإعتبار ما يلي :

- مدى درجة المخاطر وتعقيدها لدى البنك.
- مدة كفاية إختبارات الضغط (أنواع السيناريوهات والمعاملات Parameters) التي تم إختيارها.
- كفاية سياسات إدارة المخاطر لدى البنك وإجراءات إختبارات الضغط.
- مدى ملائمة مستوى التعرض للمخاطر (معتدل / متوسط / قوي) بالنسبة للأهداف المعلنة والمخاطر المسموح بها.
- كفاية خطط الطوارئ لدى البنك، أو الإجراءات الواجب إتخاذها، في حالة حدوث إحدى سيناريوهات إختبارات الضغط.
- مستوى الإشراف الذي يمارسه مجلس الإدارة والإدارة العليا في البنك على برامج إختبارات الضغط، ونتائج هذه الإختبارات.
- كفاية عملية المراجعة والتدقيق الداخلي لبرامج إختبارات الضغط لدى البنك.

رابعاً : العناصر الأساسية لبرنامج إختبارات الضغط :

- ١ - يتعين أن تتسم عملية وضع برنامج إختبارات الضغط بما يلي :
- مراجعة طبيعة الأنشطة الأساسية للبنك والبيئة الخارجية التي يعمل بها من أجل تدوين قائمة بعناصر المخاطر التي يجب إختبارها تحت السيناريوهات المختلفة لإختبارات الضغط.
- تصميم إختبارات الضغط المناسبة لأنشطة البنك، بما في ذلك تحديد الأحداث المحتملة والسيناريوهات الخاصة بذلك.
- توثيق الإفتراضات التي يقوم عليها إختبار الضغط وكيفية إستنتاج هذه الإفتراضات.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

- تحديد إجراءات إختبارات الضغط ، مثل تحديد المسؤوليات وتوزيعها، وتكرارية إجراء إختبارات الضغط .
 - القيام بإختبارات الضغط بصورة منتظمة وتحليل نتائج هذه الإختبارات لمعرفة الإنكشافات والمخاطر المحتملة .
 - رفع تقارير بنتائج الإختبارات إلى الإدارة العليا وإلى المدراء المعنيين بذلك .
 - تحديد إجراءات العلاج المناسبة التي يتعين على البنك القيام بها في مواجهة المخاطر المحتملة التي أمكن التعرف عليها من خلال عملية الإختبارات .
 - تزويد مجلس الإدارة، كلما كان ذلك ضرورياً، بتقرير ملخص بنتائج إختبارات الضغط وإجراءات العلاج التي تم إتخاذها .
 - القيام بصفة منتظمة بإعادة تقييم مدى ملائمة تلك الإختبارات، بما في ذلك التحقق من الإفتراضات المستخدمة، في ضوء التغير في خصائص المحفظة (Portfolio) أو البيئة الخارجية .
- ٢ - يتعين على البنوك أن تقوم بتوثيق عملية إختبارات الضغط من خلال وضع سياسة خاصة بذلك يتم إعتماؤها من قبل مجلس الإدارة أو لجنة مخولة بذلك من قبل المجلس .
- ٣ - على مجالس الإدارة والإدارات العليا أن تمارس دوراً إشرافياً فعالاً على برامج إختبارات الضغط، وكذلك المشاركة بصورة فعّالة في عملية تصميم هذه الإختبارات والإشراف على نتائجها والتأكد من الإجراءات التي تم إتخاذها من أجل تخفيف المخاطر المحتملة .
- ٤ - يتعين إدارة عملية الإختبار الشاملة والتنسيق بشأنها من قبل جهة مستقلة في البنك (مثل إدارة رقابة المخاطر) .
- ٥ - يتعين تضمين إختبارات الضغط معايير إختبار كمية ونوعية، وأن تحدد المعايير الكمية سيناريوهات معقولة (Plausible Stress Scenarios) .

١١ - معيار كفاية رأس المال .

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢) .

٦ - يتعين أن تؤكد المعايير النوعية للاختبار على الهدفين الأساسيين لإختبارات الضغط وهما:

- تقييم قوة إيرادات البنك (القوة الإيرادية للبنك) ورأس المال على إستيعاب الخسائر المهمة التي قد يتكبدها البنك.

- تحديد الخطوات التي يتعين على البنك إتخاذها لإدارة المخاطر، وتحديد رأس المال المناسب بصورة متحفظة.

وتعتبر إجراءات التقييم المشار إليها مكملية لوضع وتقييم إستراتيجية الإدارة في البنك، والتي يمكن أن تتضمن، وعلى سبيل المثال، مراجعة حاجة البنك لإجراء تعديل في حدود المخاطر إستجابة لنتائج الاختبار، أو قيام البنك بوضع خطة طوارئ لمواجهة حالة حدوث سيناريو معين.

٧ - يتعين أن تغطي إختبارات الضغط لدى البنوك المراكز الأساسية داخل وخارج الميزانية (On - And Off - Balance Sheet Positions) في سجلات المتاجرة والسجلات المصرفية، وكذلك جميع عناصر المخاطر الأخرى.

٨ - يتعين على البنوك القيام بإختبارات الضغط على فترات مناسبة وذلك في ضوء طبيعة المخاطر التي يتعرض لها البنك. وبصفة عامة، فإن إختبارات المحافظ (Portfolios) الأكثر حساسية لحركة السوق، مثل محفظة الأوراق المالية للمتاجرة، والأذونات الأخرى القابلة للتسويق، وإنكشافات الصرف الأجنبي، فإنه يجب القيام بها بصورة أكثر تكراراً (يومية، أسبوعياً)، في حين أن المحافظ الأخرى الأقل تقلباً بطبيعتها (مثل التمويل) فإنه يمكن إخضاعها لإختبارات الضغط على فترات أطول (شهرياً، أو بصورة ربع سنوية).

٩ - ويتعين على البنوك أيضاً القيام بالإختبارات اللازمة لغرض محدد (Ad - Hoc Stress Test)، وذلك بالنسبة لمجالات محددة، وعندما يكون هذا الأمر مرغوباً فيه في ظل ظروف معينة. ومن ذلك، على سبيل المثال، حالة تدهور سريع في الأوضاع السياسية أو الإقتصادية في بلد معين، حيث يتطلب الأمر قيام البنك بإجراء تقييم سريع للأثر المحتمل على إنكشافاته في ذلك البلد.

١٠ - يتعين إطلاع الإدارة العليا والمدراء المعنيين في البنك على نتائج تلك الإختبارات ولفت إنتباههم إلى المخاطر الكامنة وإقتراح التوصيات المناسبة بشأن إجراءات المعالجة الممكنة.

١١- يتعين أن يكون لدى البنوك إستراتيجيات موافق عليها مسبقاً بشأن إجراءات المعالجة التي يتم إتخاذها بناءً على نتائج تلك الإختبارات وتمكين البنوك، في هذا المجال، من تحديد النقاط التي سيتم عندها إتخاذ الإجراءات العلاجية (مثل : حجم الخسارة المحتملة، أو الأثر على الإيرادات ورأس المال). ويجب أن يتم بوضوح تحديد مستوى الصلاحية لإتخاذ الإجراءات العلاجية، مع توثيق هذه الإجراءات وتطبيقها بصورة ملائمة.

١٢- تختلف أنواع الإجراءات العلاجية التي يتخذها البنك بناءً على الظروف الخاصة بكل حالة. وبصفة عامة، يمكن أن تتضمن هذه الإجراءات ما يلي :

- إعادة هيكلة لمراكز البنك (تصفية المراكز أو تغطيتها).
- تخفيض حدود المخاطر.
- التشدد في متطلبات التمويل من أجل تخفيض المخاطر الائتمانية.
- بناء رأسمال إضافي لمواجهة الأثر المحتمل للأوضاع الصعبة (Stress Situation).
- تعديل سياسات التسعير لدى البنك (معدل العائد / هوامش الإيراد والربحية) وذلك بما يعكس المخاطر التي تم تعريفها.
- إتخاذ الترتيبات اللازمة لمواجهة النقص في السيولة في ظل الأوضاع الصعبة، من خلال زيادة الخطوط الائتمانية المتاحة للبنك وزيادة مصادر الحصول على الأموال من أجل ضمان التمويل الكافي خلال الأزمات.
- وفي حالة إتخاذ البنك لقرار بعدم وجود حاجة لإجراء تصحيحية عاجلة، فإن على البنك أن يراقب ويدير نشاطه بصورة منتظمة من خلال المزيد من إختبارات الضغط، وتطوير خطط طوارئ لمواجهة الأوضاع الصعبة.

١٣- يتعين على البنك أن يتأكد من أن لديه نظم معلومات كافية لدعم برامج إختبارات الضغط، وبحيث تسمح هذه النظم بإجراء الإختبارات على جميع أنشطة البنك وتجميع نتائج الإختبار للبنك ككل.

٤-١ يتعين على البنوك، وبصفة منتظمة، مراجعة وتحديث منهجية برامج الإختبار للأخذ بالإعتبار التغيرات في طبيعة أنشطة البنك والأوضاع الخارجية، وذلك من أجل تقييم فيما إذا كانت الفرضيات التي تقوم عليها برامج الإختبار لا تزال صالحة. وعلى البنوك أن تقوم بعملية المراجعة المشار إليها مرة على الأقل سنوياً، أو بصورة متكررة في حالة ما إذا كانت التغيرات في المحافظ (Portfolios) أو التغييرات في بيئة العمل على درجة من الأهمية.

ويجب أن تغطي عملية المراجعة لمنهجية برامج إختبارات الضغط، ما يلي :

- مدى كفاية توثيق إختبارات الضغط، ومدى تكامل هذه الإختبارات مع إدارة المخاطر اليومية للبنك.
- حجم الإنكشافات الناتجة عن برنامج الإختبار.
- سلامة نظام إدارة المعلومات، ودقة البيانات المدخلة وإكتمالها.
- التحقق من نتائج الإختبار من خلال الرجوع إلى سيناريوهات تاريخية لإختبارات سابقة (المقارنة مع أحداث سابقة).

٥-١ إن أي تعديلات مقترحة في منهجية إختبارات الضغط وإجراءاتها يجب أن يتم الموافقة عليها من قبل الإدارة العليا في البنك.

خامساً : عناصر المخاطر (Risk Factors) :

١ - تتمثل الخطوة الأساسية في عملية إختبار الضغط (Strees – Testing) في تحديد عناصر المخاطر الرئيسية التي يجب إخضاعها للإختبار. وعلى البنك تحديد قائمة هذه العناصر في ضوء المخاطر الخاصة بكل محفظة (Portfolios) وتحليل هذه العناصر مع تحديد علاقة الارتباط فيما بينها.

٢ - تشمل عناصر المخاطر العامة ذات الصلة بأعمال البنوك، ما يلي :

- **مخاطر البلدان**، وهي المخاطر التي تتسم بزيادة احتمالات تعثر العملاء، أو أي عوامل لها إنعكاسات سلبية على نشاط البنك في تلك البلدان. ويتعين معرفة العوامل الرئيسية التي تؤثر على القدرة على السداد أو الوفاء بالالتزامات تجاه البنوك، مثل تراجع معدلات النمو الإقتصادي في تلك البلدان، والصدمات التي قد تواجهها الأسواق.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

- **التركز في المخاطر** ، وتشمل التركيز في صورة إنكشافات تجاه الأفراد، أو صناعات معينة، أو التركزات في قطاعات معينة من السوق، أو التركزات في البلدان أو الأقاليم.
 - **مخاطر معدلات العائد**، وتشمل المخاطر الناتجة عن التغيرات في منحني العائد، والتغيرات في العلاقات بين معدلات العائد السائد في الأسواق الرئيسية.
 - **مخاطر أسعار السوق**، وتشمل المخاطر الناتجة عن التغيرات المعاكسة في أسعار الأصول (الأسهم، السلع، السندات، العقارات العملات، وغيرها) وأثر هذه التغيرات على المحافظ والأسواق.
 - **مخاطر السيولة**، وهي المخاطر الناتجة عن تقليص في خطوط الائتمان وتراجع مستويات السيولة في السوق في ظل الظروف الصعبة (Stress Situations)، وأثر ذلك على مصادر التمويل لدى البنك وإفتراضات التدفق النقدي.
 - **مخاطر التشغيل** الناتجة عن عدة عوامل، مثل الإختلاس الداخلي أو الخارجي، وفشل الأنظمة ومخاطر الصيرفة الإلكترونية وإختراقاتها الأمنية، بالإضافة إلى المخاطر المقترنة بتقديم خدمات ومنتجات معينة.
 - **مخاطر تحركات السوق غير الطبيعية**، وذلك من حيث أثرها على إنكشافات البنك بصفة عامة.
 - **إفتراضات تصميم النماذج**، أو نماذج التسعير، بما في ذلك فرضيات الارتباط وفترة الإنكشاف.
 - **عوامل الإقتصاد الكلي**، وذلك من حيث نمو الناتج المحلي الإجمالي، التغير في أسعار العقارات، معدلات البطالة، ومعدلات التضخم، وأثر ذلك على عناصر المخاطر الأخرى.
 - **العوامل السياسية والإقتصادية** المختلفة المتعلقة بالصناعات، وبالأسواق الإقليمية والأسواق الناشئة.
- وتعتبر قائمة عناصر المخاطر المشار إليها بمثابة مرجعية، حيث يتعين على البنوك تحديد المخاطر الخاصة بها، وذلك أخذاً بالإعتبار أن عناصر المخاطر التي يتم تحديدها بموجب عملية المراجعة الرقابية تشكل الأساس لتطوير أحداث إختبارات الضغط العائدة لهذه الإختبارات.

سادساً : تفسير نتائج الإختبار :

- ١ - يتعين على البنوك أن تكون على دراية كافية بحدود تفسيرها لنتائج إختبارات الضغط نظراً لأن الإختبار (Stress - Testing) يقدر الإنكشافات لإختبار حدث معين دون أن يعطي إحتتمالية لوقوع ذلك الحدث.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

ولذلك فإن فاعلية الإختبار تعتمد، وبصورة خاصة، على ثلاثة عوامل أساسية هي :

- مدى إختيار البنك للسيناريوهات الصحيحة.
- مدى تفسير نتائج الإختبار بصورة صحيحة.
- مدى إتخاذ البنك للخطوات الصحيحة في ضوء تلك النتائج.

سابعاً : السيناريوهات (Scenarios) :

١ - **يقيس** تحليل السيناريو الآثار المترابطة للتحركات المعاكسة في عدد من عناصر المخاطر، ويحدد الافتراضات المناسبة للعناصر المختلفة لمخاطر إختبار الضغط التي يتم إدخالها في سيناريو معين، ويقدر الأثر الناتج على المركز المالي للبنك، مثل الأثر على جودة الأصول، والربحية، ورأس المال.

٢ - يتعين على البنوك، عند تقييم سيناريوهات إختبارات الضغط مراجعة الدروس المستفادة من الماضي أو تطوير سيناريوهات فرضية وبما يعكس المخاطر الناتجة عن آخر تطورات الأسواق.

٣ - من المفضل أن تغطي سيناريوهات إختبارات الضغط مستويات مختلفة للآثار المعاكسة. ويمكن، على سبيل المثال، أن يكون هناك ثلاثة مستويات :

- مستوى معتدل (Mild).

- مستوى متوسط (Medium).

- مستوى صعب (Severe).

هذا ويتعين على كل بنك تطوير سيناريو إختبار الضغط الخاص بطبيعة نشاطه، بما في ذلك إستخدام مجموعة النماذج وأوراق العمل الملائمة في هذا الشأن، وذلك بما يظهر النتائج الكلية للإختبار من حيث الأثر على كل من الربحية والمخصصات، ونسبة كفاية رأس المال.

وأنه بإمكان البنوك الرجوع إلى بعض الأحداث أو الأزمات التي حصلت في الماضي، سواء كانت أزمات وأحداث محلية أو خارجية، وإستقراء آثارها من حيث الإنخفاض في أسعار الأصول، وتراجع النمو الإقتصادي، وإنخفاض أسعار الأسهم، والإنخفاض في نسبة تغطية الضمان لديون والتزامات العملاء، وأثر هذه العوامل مجتمعة على نوعية الأصول وعلى الربحية.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/ب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

ثامناً : أنواع السيناريوهات :

١ - هناك عدة أنواع من سيناريوهات إختبارات الضغط التي يمكن تطبيقها. وعلى كل بنك أن يقرر مدى ملائمة هذه السيناريوهات في ضوء خصائص المخاطر لديه، مع تطوير هذه السيناريوهات بما يتلائم مع تلك المخاطر، وأخذاً بالإعتبار الترابط أو الدمج فيما بين السيناريوهات المختلفة لتكوين تحليل سيناريو.

وفيما يلي أمثلة لسيناريوهات خاصة بالمخاطر المختلفة :

أ - سيناريوهات خاصة بمخاطر الائتمان / التمويل :

- **تراجع في النشاط الإقتصادي المحلي :** يقدر هذا السيناريو أثر التغيرات المعاكسة في أهم المتغيرات الإقتصادية الرئيسية على نوعية أصول البنك، والربحية، وكفاية رأس المال. ومن ضمن التغيرات المعاكسة في هذه المتغيرات الإقتصادية، وعلى سبيل المثال، تراجع النمو في الناتج المحلي الإجمالي للقطاعات غير النفطية، تراجع معدلات النمو في الإنفاق العام، معدلات التضخم، التراجع في معدلات النمو في الإستهلاك الخاص.

- **متغيرات نقدية ومالية في الدول التي ترتبط أسواقها النقدية والمالية بنشاط البنوك في الكويت.** ويمكن أن تشمل السيناريوهات فرضية حدوث أزمات نقدية أو مالية في تلك الدول.

- **هبوط في نشاط سوق العقار.** ويقاس هذا السيناريو أثر الإنخفاض في أسعار العقارات على نسبة تغطية الضمان، ومخاطر التعثر والحاجة إلى بناء مخصصات، ومن ثم الأثر على نسبة كفاية رأس المال، وكذلك أثر إنخفاض أسعار العقارات على محفظة العقارات لدى البنوك الإسلامية.

- **الزيادة في معدلات الديون غير المنتظمة والمخصصات المحددة.** ويقاس هذا السيناريو مدى مرونة محفظة التمويل من حيث أثر الزيادة في المخصصات على الأرباح وعلى كفاية رأس المال. وعند تصميم هذا السيناريو، فإنه بإمكان البنوك إفتراض نسب مختلفة للزيادة في الديون غير المنتظمة ومعدل المخصصات.

- **تعثر عملاء تمويل أو متعاملين أساسيين (Failure Of Major Counterparties)** ويوضح هذا السيناريو أثر تعثر عملاء تمويل أو متعاملين أساسيين على ربحية البنوك وكفاية رأس المال لديها. ويمكن توسيع هذا السيناريو ليشمل المتعاملين في قطاعات مختلفة أو في بلدان مختلفة ولمجموعة عملاء مترابطين.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

- **ضعف في نوعية عمليات التمويل الإستهلاكية وغيرها من عمليات التمويل المقسطة (الإسكانية).** ويعطي هذا السيناريو تقديرات لأثر مجموعة العوامل التي قد تؤدي إلى توقف العملاء عن الوفاء بالتزاماتهم، بما في ذلك التزاماتهم الناتجة عن استخدام بطاقات الائتمان.

ب - أمثلة سيناريوهات لإختبارات الضغط المتعلقة بمخاطر معدلات العائد :

- **إعادة التسعير :** يُقدّر هذا السيناريو الآثار على ربحية البنك نتيجة للفروقات الزمنية لتغيرات أسعار العائد والتدفقات النقدية فيما يتعلق بالأصول ذات أسعار العائد الثابتة، وفيما يتعلق بالمطلوبات والأدوات خارج الميزانية.
- **المخاطر الأساسية :** يُقدّر هذا السيناريو الآثار على ربحية البنك نتيجة التغيرات في أسعار الفائدة في السوق الأساسية (التغير في سعر الخصم وأثر ذلك على هيكل الأسعار، وتغيرات أسعار الفائدة في السوق النقدي، بما في ذلك أسعار الفائدة على أدوات الدين العام)، وإنعكاساتها على معدلات العائد المستخدمة لدى البنك الإسلامي.

ج - أمثلة لسيناريوهات متعلقة بمخاطر أخرى :

- **الإنخفاض في صافي الدخل من العوائد وهوامش الربح :** يقيس هذا السيناريو الأثر على صافي الدخل من العوائد وهوامش الربح بسبب تراجع في نسبة نمو محفظة التمويل، أو إنخفاض في التسعير بسبب المنافسة.
- **التغيرات المعاكسة في أسعار الصرف الرئيسية :** يقيس هذا السيناريو الأثر على صافي المراكز المفتوحة بالعملات الرئيسية.
- **الإنخفاض في القيمة السوقية للأدوات المالية :** يقيس هذا السيناريو أثر التغيرات المعاكسة في أسعار السوق وأوضاع السيولة على القيمة السوقية للأدوات المالية.
- **التراجع في الرقم القياسي لأسعار الأسهم :** يقيس هذا السيناريو الأثر على هوامش التمويل لدى البنك أو مقتنياته من الأسهم.
- **أزمات السيولة :** يقيس هذا السيناريو مدى كفاية السيولة قصيرة الأجل للبنك لمواجهة حالات الأزمات (حالة تدفقات نقدية كبيرة إلى الخارج، تضيق حدود الائتمان).

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

• **إضطراب الأعمال أو فشل في النظم :** يقيس هذا السيناريو الأثر الذي يتعرض له البنك في حالة إضطرابات أو فشل في الأجهزة والبرمجيات ومشاكل في الإتصالات لديه .

أخيراً، فإن السيناريوهات المشار إليها تمثل مجموعة مختارة من السيناريوهات، وعلى البنوك تطوير السيناريوهات الخاصة بها في ضوء ما تواجهه من مخاطر، مع تطوير نماذج وأوراق عمل تبيّن العوامل والتقدير المناسبة. ومن المفضل أن تغطي سيناريوهات وإختبارات الضغط ثلاثة مستويات للمخاطر (مستوى معتدل Mild، مستوى متوسط Medium، ومستوى صعب Severe)، مع مراعاة ما يلي :

- (١) يتعيّن على البنوك تحديد الافتراضات الخاصة بها عند قيامها بإجراء إختبارات الضغط .
- (٢) أن تتضمن هذه السيناريوهات تقييم أثر هذه الضغوط على ربحية البنك الكلية وعلى كفاية رأس المال (كنتيجة لإنخفاض أرباح التشغيل قبل بناء المخصصات والزيادة في الديون المدومة).
- (٣) تضمين إختبار الضغط الإنكشافات خارج الميزانية، عندما ينطبق ذلك .
- (٤) عند تقدير أرباح التشغيل المتوقعة قبل المخصصات، فإن بإمكان البنوك الرجوع إلى أرباح الفترة الماضية مع إجراء الخصم المناسب الذي يعكس ظروف التشغيل الأكثر صعوبة .

توضيحات بشأن إختبار الضغط لمخاطر الائتمان :

- ١- يعتبر النمو الإقتصادي هو سيناريو الضغط النموذجي الذي يمكن إستخدامه لتقييم الأثر على نوعية الأصول، والمخصصات، والربحية، ويمكن أخذ بعض مؤشرات أداء الإقتصاد الكلي الأساسية مثل معدلات البطالة، نمو الناتج المحلي الإجمالي (الإسمى / الحقيقي) وبصفة خاصة القطاعات غير النفطية.
- ٢- على البنوك أن تقيم الآثار المعاكسة للسيناريوهات في ضوء المؤشرات الإقتصادية لمدة ١٢ شهر وتحت حالات الضغط الثلاث (معتدل، متوسط، شديد). وعلى أساس كل سيناريو، على البنوك أن تقدر الأوضاع المتوقعة في نهاية كل (٦) شهور و(١٢) شهراً، من حيث :

- الرصيد القائم من محفظة التمويل.
- نوعية الأصول (يتم قياسها على أساس مستوى الديون المصنفة وضعف هذه النسبة).
- قيمة الضمانات للديون المصنفة وغير المصنفة.
- مستوى المخصصات المحددة والعامة.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب ١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

٣- عند تقدير حجم محفظة التمويل، يتعين على البنوك أن تأخذ بالإعتبار، من ضمن عوامل أخرى، تراجع النمو في التمويل نتيجة لتقلص الإنفاق الإستهلاكي والإستثماري خلال فترة تراجع النشاط الإقتصادي. وقد يؤدي ذلك إلى ضغوط على إيرادات البنك وعلى هامش الربح (معدل العائد) بسبب التنافس فيما بين البنوك على نشاط محدد.

٤- عند تقدير مستويات الديون المصنفة والمخصصات المتوقعة (أو الديون الرديئة)، فإن على البنوك تحديد العلاقة بين متغيرات إقتصادية معينة وجودة الإئتمان لدى البنوك. ويمكن للبنك تقدير أثر إنخفاض معين في أسعار العقارات والتغير السلبي في الأوضاع الإقتصادية على معدل الزيادة في المخصصات والديون الرديئة. وعلى البنوك إستخدام تقديراتها المهنية وبناء على التجارب في الماضي.

تزويد بنك الكويت المركزي بنتائج إختبارات الضغط :

يتعين على كل بنك أن يقوم بإختبارات الضغط بصفة منتظمة وبصورة شمولية وذلك في ضوء حساسية المحافظ (Portfolios) الخاصة بكل بنك، وبناءً على الفرضيات الخاصة به. وسوف يقوم بنك الكويت المركزي بتحديد دورية تقديم هذه البيانات على النماذج التي يقوم كل بنك بتطويرها لهذه الغاية، أو أي نماذج أخرى قد يعتمدها بنك الكويت المركزي لهذا الغرض.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

القسم السادس

المتطلبات العامة للإفصاح

٣٣٠- يتضمن هذا القسم متطلبات الإفصاح العامة النوعية والكمية، وهو ما يعرف بالركن الثالث من معيار كفاية رأس المال. وتهدف هذه المتطلبات إلى إكمال ومساندة تطبيق متطلبات كفاية رأس المال أعلاه وعملية المراجعة الرقابية. إضافة إلى ذلك فإن متطلبات الإفصاح هذه ستمكن وتسمح للمستثمرين والمشاركين في السوق عموماً وأصحاب حسابات الإستثمار على وجه الخصوص بتقييم المعلومات الرئيسية بخصوص إنكشافات البنوك الإسلامية للمخاطر وتزويدهم بإطار قياسي وسلس للإفصاحات يسمح بالمقارنة.

أولاً : متطلبات عامة

٣٣١- الحاجة إلى الشفافية هي إعتبار شرعي مهم، ويشكل أي نوع من الإخفاء أو الخداع أو المحاولة للتضليل مخالفة لمبادئ العدالة والإنصاف في الشريعة الإسلامية. لذلك، فإنه يجب أن يتم تطبيق متطلبات الإفصاح الواردة في هذا القسم في أعلى المستوى المجمع للمجموعة المصرفية من قبل جميع البنوك الإسلامية، وهذا يعني على مستوى البنك الإسلامي (الشركة الأم). كما أن الإفصاحات المتعلقة بالبنوك الإسلامية الفردية ضمن المجموعة المصرفية لن تكون مطلوبة بشكل عام، ما عدا الإفصاح عن إجمالي القاعدة الرأسمالية والشريحة (١) من نسبة رأس المال لهذه البنوك التابعة من قبل البنك الإسلامي (الشركة الأم).

٣٣٢- يجب أن يكون لدى البنوك الإسلامية سياسة إفصاح رسمية معتمدة من قبل مجلس الإدارة تتناول أسلوب البنك الإسلامي في تحديد الإفصاحات التي سيتم القيام بها والأدوات الرقابية الداخلية على عملية الإفصاح. إضافة إلى ذلك يجب أن تقوم البنوك الإسلامية بتقييم ملائمة هذه الإفصاحات بما في ذلك صلاحيتها وعدد مرات إصدارها.

٣٣٣- يجب أن تقوم الإدارة العليا في البنوك الإسلامية بالتأكد من أنه يتم إجراء عملية المصادقة المناسبة للمعلومات، وأن يكون نطاق الإفصاح متناسباً ومتسقاً مع أهداف وسياسات وإجراءات البنك الإسلامي لتقييم المخاطر وإدارتها.

٣٣٤- إن الإفصاحات المحددة بموجب هذه التعليمات يجب أن يتم مراجعتها من قبل مراقبي الحسابات الخارجيين للبنك. ويجب الأخذ بعين الإعتبار بأن الإفصاحات المطلوب تدقيقها هي فقط تلك الإفصاحات الواجب تدقيقها وفقاً لمعايير المحاسبة المطبقة.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

٣٣٥- إن كافة الإفصاحات الكمية المبينة في هذا القسم يجب أن يتم القيام بها على أساس نصف سنوي في قسم منفصل مع البيانات المالية التي تمت مراجعتها، وكذلك على أساس سنوي في قسم منفصل مع البيانات المالية الختامية المدققة وكذلك ضمن التقرير السنوي للبنك الإسلامي. ومن ناحية أخرى فإن الإفصاحات النوعية التي تتضمن ملخص عام لسياسات وأغراض إدارة مخاطر البنك الإسلامي ونظام التقارير والتعريفات يجب أن يتم إصدارها على أساس سنوي في نفس القسم مع البيانات المالية الختامية المدققة والتقرير السنوي للبنك الإسلامي المشار إليه أعلاه. علماً بأن الإفصاحات النصف سنوية يتعين أن تكون مراجعة من قبل مراقبي الحسابات الخارجيين للبنك الإسلامي، في حين تكون الإفصاحات السنوية مدققة. كما يتم الإفصاح كل ربع سنة عن المعلومات ذات الحساسية للمخاطر المتعلقة بالبنك الإسلامي مثل الشريحة الأولى لرأس المال، وإجمالي رأس المال، ونسب كفاية رأس المال، وعناصرها.

٣٣٦- تدرج الإفصاحات المطلوبة بموجب هذه التعليمات في جزء مستقل مختلف عن تلك المطلوبة بموجب معايير المحاسبة الدولية أو المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية و/أو متطلبات الإدراج المطبقة من قبل مراقبي الأوراق المالية.

٣٣٧- يجب على البنك الإسلامي (متمثلاً بالإدارة العليا) الإفصاح عن المعلومات التي تعتبر ذات أهمية والتي يؤدي حذفها أو عدم بيانها إلى التأثير على المستخدم الذي يعتمد على تلك المعلومات لغرض اتخاذ قرارات أو إجراء تقييمات اقتصادية وقانونية.

٣٣٨- يجب على البنك الإسلامي أن ينشر المعلومات ذات الأهمية في أقرب وقت ممكن، مع الالتزام بالمواعيد النهائية المنصوص عليها في متطلبات الإفصاح التي يقرها بنك الكويت المركزي.

٣٣٩- إن عدم التقيد بمتطلبات الإفصاح يمكن أن يؤدي إلى متطلبات رأسمالية إضافية، كعدم السماح للبنك الإسلامي بتطبيق وزن أقل لمحفظة محددة، أو زيادة وزن مخاطر لمحفظة محددة.

ثانياً : المعلومات الخاصة والسرية

٣٤٠- تعرف المعلومات الخاصة بتلك المعلومات ذات الحساسية الشديدة للمنافسة، بحيث قد يؤدي تبادلها إلى وقوع الأضرار في قيمة استثمار البنك الإسلامي والتأثير السلبي على مركزه التنافسي (مثل تلك المعلومات الخاصة بالمنتجات أو الأنظمة). كذلك، فإن المعلومات الخاصة بالعملاء تعتبر سرية عادة حيث أنه يتم تناولها بموجب شروط إتفاقية قانونية. ويؤدي هذا الأمر إلى التأثير على ما يجب أن تفصح عنه البنوك الإسلامية فيما يتعلق بالمعلومات المرتبطة بقاعدة عملائها، بالإضافة إلى تفاصيل الترتيبات الداخلية مثل المنهجيات المستخدمة والتقديرات القياسية والبيانات .. إلخ.

٣٤١- إذا إعتبر البنك الإسلامي بأن الإفصاح التفصيلي عن بعض البيانات المطلوبة أدناه قد يعرض مركزه التنافسي للخطر فيما لو تم الإفصاح عن معلومات خاصة أو سرية في طبيعتها، فيجوز له عدم الإفصاح عن تلك المعلومات بعد الحصول على موافقة بنك الكويت المركزي المسبقة على ذلك. وفي تلك الحالة سيطلب بنك الكويت المركزي من البنك الإسلامي الإفصاح عن معلومات أخرى عمومية بخصوص الأمر المطلوب الإفصاح عنه بالإضافة إلى الأسباب التي منعت البنك من الإفصاح التفصيلي عن المعلومات المطلوب الإفصاح عنها بشكل أساسي.

ثالثاً : متطلبات الإفصاح

٣٤٢- يجب على جميع البنوك الإسلامية الإفصاح عن المعلومات النوعية والكمية بناءً على المتطلبات التفصيلية أدناه، وذلك فيما يتعلق بالشركات التابعة لها وإستثماراتها الهامة وهيكل رأس المال وكفاية رأس المال والمخاطر الائتمانية ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية وأساليب تخفيف المخاطر المستخدمة.

١ - الإفصاحات المتعلقة بالشركات التابعة والإستثمارات الهامة

٣٤٣- تتعلق الإفصاحات التالية بالشركات التابعة للبنوك الإسلامية والإستثمارات الهامة لها :

أ (الإفصاحات النوعية

١ - إسم الشركة الأم في المجموعة التي تنطبق عليها هذه التعليمات.

٢ - بيان بالإختلافات في أسس التجميع للأغراض المحاسبية والرقابية مع وصف مختصر للشركات ضمن المجموعة مثل شركات الأوراق المالية والتأمين والشركات المالية التابعة الأخرى والشركات التجارية، وحصص الأقلية المؤثرة في الإستثمارات الرأسمالية في شركات التأمين، والشركات المالية والتجارية :

أ . المجموعة بالكامل.

ب. المجموعة على أساس نسبي.

ج. التي تم التعامل معها وفق معالجة إستقطاع.

د. تلك التي تحقق فائض رأس مالي منها.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/ب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

هـ. التي لا يتم تجميعها أو خصمها (مثل الإستثمارات التي تم إعطائها وزن مخاطر)، ويسري هذا تحديداً على الشركات التابعة بالكامل للبنوك الإسلامية.

٣- أية قيود أو عوائق رئيسية أخرى بخصوص تحويل الأموال أو رأس المال الرقابي في المجموعة.

ب) الإفصاحات الكمية

١ - مجموع رأس المال الفائض لشركات التأمين التابعة (سواء تم خصمها أو إخضاعها لأساليب بديلة) والمتضمنة في رأس مال المجموعة المجمعة. كما أن رأس المال الفائض في الشركات التابعة غير المجمعة* يتمثل في الفرق بين مبلغ الإستثمار في تلك الشركات ومتطلبات رأس المال الرقابي.

٢- مجموع مبلغ العجز الرأسمالي في جميع الشركات التابعة التي لم يتم تجميعها، وهذا يعني تلك الشركات التي يتم خصمها وأسماء تلك الشركات التابعة.

٣- مجموع المبالغ (القيمة الدفترية الجارية) لإجمالي حصص البنك الإسلامي في شركات التأمين والتي تم احتساب وزن لمخاطرها بدلاً من إستقطاعها من رأس المال أو إخضاعها للأسلوب البديل على مستوى المجموعة. بالإضافة إلى الإفصاح عن أسماء تلك الشركات، ويفصح عن حصة ملكية البنك الإسلامي في هذه الشركات. وإذا كانت مختلفة، فعندئذ يفصح عن حصة البنك في حقوق التصويت في هذه الشركات. إضافة إلى ذلك، فإنه يتعين بيان الأثر الكمي على رأس المال الرقابي بإستخدام هذه الوسيلة مقابل إستخدام أسلوب الإستقطاع أو الأسلوب البديل على نطاق المجموعة.

٢- الإفصاحات المتعلقة بهيكل رأس المال للبنك الإسلامي

٣٤٤- تتعلق المعلومات التالية بهيكل رأس المال المجمع للبنك الإسلامي :

أ) الإفصاحات النوعية

١ - معلومات مختصرة عن شروط وأحكام الخصائص الرئيسية لجميع الأدوات الرأسمالية وخاصة في حالة الأدوات الرأسمالية المبتكرة أو المعقدة أو المشتقة.

* تستثنى من ذلك الشركة التابعة لمؤسسة ليست من مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية، أو شركات التأمين ضمن مجموعة أو مجموعة فرعية تابعة للبنك الإسلامي، ولكن يجب الإفصاح عن أي حصص ملكية في هذه الشركات التابعة.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

ب) الإفصاحات الكمية

١ - مبلغ الشريحة (١) من رأس المال مع إفصاح مستقل عن ما يلي :

أ . حصة رأس المال المدفوع للبنك الإسلامي .

ب . الإحتياطيات .

ج . حقوق الأقلية في الشركات التابعة .

د . فائض رأس المال من شركات التأمين .

هـ . الأدوات الرأسمالية الأخرى .

و . المبالغ الأخرى المستقطعة من الشريحة (١) من رأس المال بما في ذلك الشهرة والإستثمارات .

٢ - إجمالي الشريحة (٢) من رأس المال .

٣ - الإستقطاعات الأخرى من رأس المال .

٤ - إجمالي رأس المال المؤهل بعد الإستقطاعات .

٣ - الإفصاحات المتعلقة بكفاية رأس المال للبنك الإسلامي

٣٤٥ - تتعلق متطلبات الإفصاح التالية بأسلوب البنك الإسلامي في تقييم كفاية رأس المال ومتطلبات رأس المال لجميع الإنكشافات للمخاطر :

أ) الإفصاحات النوعية

١ - شرح مختصر لأسلوب البنك الإسلامي في تقييم كفاية رأس ماله لتدعيم الأنشطة الحالية والمستقبلية .

ب) الإفصاحات الكمية

١ - متطلبات رأس المال للمخاطر :

أ . مخاطر الائتمان .

١١ - معيار كفاية رأس المال .

أ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢) .

ب. مخاطر السوق.

ج. مخاطر التشغيل.

٢- نسبة كفاية رأس المال بالنسبة لكل من البنك على أساس مجمع، وكل بنك تابع.

٣- نسب رأس المال الإجمالي ورأس مال الشريحة (١) إلى مجموع الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها.

٤- المتطلبات الرأسمالية لكل محفظة قياسية يتم الإفصاح عنها بشكل مستقل.

٤- الإفصاحات المتعلقة بحسابات الإستثمار

أ (الإفصاحات النوعية

١- ملخص عن الإجراءات والسياسات المكتوبة التي تسري على حسابات الإستثمار :

أ . نطاق المنتجات الإستثمارية المتاحة من البنك الإسلامي .

ب. الضوابط الخاصة بأموال أصحاب حسابات الإستثمار .

٢- الإفصاح بأن أموال حسابات الإستثمار تستثمر وتدار وفقاً للمتطلبات الشرعية .

٣- أسس تخصيص الموجودات والمصروفات والأرباح فيما يتعلق بأموال أصحاب حسابات الإستثمار .

أ (الإفصاحات الكمية

١- نسبة إحتياطي معدل الأرباح إلى حسابات الإستثمار المشاركة في الأرباح، أي مبلغ إحتياطي معدل الأرباح الخاصة بحسابات الإستثمار مقسوماً على مبلغ حسابات الإستثمار المشاركة في الأرباح حسب فئة أصحاب حسابات الإستثمار .

٢- نسبة إحتياطي مخاطر الإستثمار إلى حسابات الإستثمار المشاركة في الأرباح، أي مبلغ إجمالي إحتياطي مخاطر الإستثمار مقسوماً على مبلغ حسابات الإستثمار المشاركة في الأرباح حسب فئة أصحاب حسابات الإستثمار .

٣- نسب الأرباح الموزعة على حسابات الإستثمار المشاركة في الأرباح حسب فئة أصحاب حسابات الإستثمار .

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

٥- الإفصاحات المتعلقة بإدارة المخاطر للبنك الإسلامي

٣٤٦- يجب على البنوك الإسلامية أن توضح، ولكل نوع من المخاطر على حده، أهدافها وسياساتها وممارساتها المتعلقة بإدارة المخاطر وهيكله وتنظيم إعداد التقارير، وأنظمة القياس المتعلقة بالمخاطر، وقياسات ومؤشرات التعرض للمخاطر وسياسات التحوط و/أو التخفيف من المخاطر والإستراتيجيات والإجراءات لمراقبة الفعالية المستمرة لأدوات إدارة المخاطر وأساليبها، مثل التحوط والوسائل الأخرى للتخفيف من المخاطر.

٣٤٧- بالنسبة لكل قسم مستقل من المخاطر (الإئتمان - السوق - التشغيل)، فإنه يجب على البنوك الإسلامية شرح أهدافها وسياساتها في إدارة المخاطر بما في ذلك ما يلي :

- أ. الإستراتيجيات والإجراءات.
- ب. الهيكل والتنظيم المساند ووظائف إدارة المخاطر.
- ج. نطاق وطبيعة أنظمة تقارير وأنظمة قياس المخاطر.
- د. سياسات التحوط و/أو تخفيف المخاطر والإستراتيجيات والإجراءات المتبعة لمراقبة مدى فاعلية أدوات التحوط و/أو أساليب تخفيف المخاطر.

٦- الإفصاحات المتعلقة بمخاطر الإئتمان للبنك الإسلامي

٣٤٨- تعرف مخاطر الإئتمان بشكل عام بأنها التعرض للمخاطر المحتملة التي تنشأ عن عدم تمكن طرف مقابل من الوفاء بالتزاماته بمقتضى الشروط المتفق عليها. وينطبق هذا التعريف على البنوك الإسلامية التي تدير التعرض لمخاطر التمويل المتعلقة بالذمم المدينة، والإجارات، على سبيل المثال المرابحة والمشاركة المتناقصة والإجارة وصفقات مشاريع تمويل رأس المال العامل كالسلم، أو الإستصناع، أو المضاربة.

٣٤٩- ترتبط مخاطر الإئتمان أيضاً بأدوات رؤوس الأموال غير المتداولة مثل تلك القائمة على عقدي المضاربة والمشاركة، والتي يتم الاحتفاظ بها لأغراض الإستثمار وليس لأغراض التداول. ويمكن إستخدام رأس المال المستثمر من خلال المضاربة والمشاركة لشراء أسهم في شركات مساهمة عامة أو شركات مساهمة خاصة أو للإستثمار في محفظة مشروع محدد أو من خلال آلية إستثمار مشترك. وفي جميع الأحوال، يكون النوعان عبارة عن تمويل بالمشاركة في الأرباح حيث لا يكسب رأس المال المستثمر من مقدم التمويل عائداً ثابتاً، ولكنه يكون معرضاً بشكل صريح لتناقص رأس المال في حالة الخسارة. وتتم معاملة مخاطر تناقص مخاطر رأس المال لهذه الإستثمارات في الأسهم كجزء من مخاطر الإئتمان.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

٣٥٠ - على البنوك الإسلامية إعداد إفصاحات عن المعلومات التي تعكس التعرض الكلي لمخاطر الائتمان، وتوزيع النسب المئوية للتعرض لمخاطر الائتمان بحسب الفئات بما في ذلك العقد، والطرف المقابل والتوزيع الجغرافي والصناعة ونوعية موجوداتها بشكل عام وبحسب القطاعات.

أ (الإفصاحات النوعية

- ١ - وصف سياسات وإدارة مخاطر الائتمان والأهداف الخاصة بالبنوك الإسلامية.
- ٢ - الإفصاح عن أسماء مؤسسات التقييم الائتماني الخارجية المستخدمة لأغراض تحديد أوزان مخاطر الموجودات.
- ٣ - الإفصاح عن تعريفات الذمم المدينة متأخرة السداد والموجودات المالية التي نقصت قيمتها والسياسات والممارسات المتعلقة بتكوين مخصصات خسائر الموجودات المالية.
- ٤ - تعريف للمطالبات المستحقة للبنك والتي فات تاريخ إستحقاقها ولم تسدد والمتعثرة (لأغراض محاسبية).
- ٥ - وصف الأساليب المتبعة بالنسبة للمخصصات المحددة والعامة والأساليب الإحصائية.

ب (الإفصاحات الكمية

- ١ - إجمالي إنكشافات المخاطر الائتمانية (إجمالي المستحق قبل أي تخفيض للمخاطر) بالإضافة إلى متوسط إجمالي الإنكشافات على الفترة والمقسمة حسب المحفظة القياسية إلى ممولة ذاتياً ومن حسابات الإستثمار. وفي الحالات التي يمثل فيها المركز في نهاية الفترة مراكز المخاطر للبنك خلال الفترة فإنه ليس هناك حاجة للإفصاح عن متوسط إجمالي الإنكشافات.
- عندما يتم الإفصاح عن متوسط المبالغ وفقاً لمعايير المحاسبة أو المتطلبات الأخرى التي تبين أسلوب المحاسبة المطلوب إستخدامه فإنه يجب أن يتم إتباع ذلك الأسلوب . وخلافاً لذلك فإنه يجب أن يتم إحتساب متوسط الإنكشافات بإستخدام أكثر الفترات المستخدمة لإظهار المعلومات للإدارة أو الرقابة أو الأسباب الأخرى على شرط أن يكون المتوسط الناتج يمثل عمليات البنك الإسلامي . ويجب أن يتم الإفصاح عن الأسس المستخدمة لحساب المتوسط فقط إذا لم يكن على أساس يومي.
- ٢ - التوزيع الجغرافي للإنكشافات مقسم إلى مناطق هامة وفقاً للمحفظة القياسية. ويمكن أن تتضمن المناطق الجغرافية الدول الفردية أو مجموعات الدول أو الأقاليم ضمن الدول. ويجوز للبنوك الإسلامية

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

أن تختار تعريف المناطق الجغرافية بناءً على طريقة إدارة المحفظة جغرافياً. كما أن المعايير المستخدمة لتخصيص الإنكشافات للمناطق الجغرافية يجب أن يتم تحديدها.

٣- توزيع المخاطر مقسم وفقاً للمحفظة القياسية أو لنوع الصناعة مقسماً وفقاً للإنكشافات الممولة ذاتياً ومن حسابات الإستثمار.

٤- تقسيم الإستحقاقات التعاقدية المتبقية وفقاً للمحفظة القياسية.

٥- يشمل توزيع الإنكشافات وفقاً لنوع الصناعة أو الطرف المقابل :

أ . مبلغ التمويلات المتعثرة والديون المستحقة غير المسددة إن وجدت ويتم ذكرها بشكل مستقل.

ب . المخصصات المحددة والعامة.

ج . المخصصات المحددة للفترة والديون المشطوبة خلال الفترة.

٦- مبلغ التمويلات المتعثرة والديون المستحقة غير المسددة إن وجدت مقسماً وفقاً للمناطق الجغرافية الهامة بما في ذلك مبالغ المخصصات المحددة والعامة المتعلقة بكل منطقة جغرافية. كما أن ذلك الجزء من المخصص العام الذي لم يتم تخصيصه للمنطقة الجغرافية فإنه يجب أن يتم الإفصاح عنه بشكل مستقل.

٧- بيان التغيرات في مخصصات التمويلات المتعثرة.

٨- مبلغ الإنكشافات الائتمانية لكل محفظة قياسية.

٩- مبالغ الإنكشافات بعد تخفيف المخاطر ومعامل التحويل الائتماني لكل محفظة قياسية.

٧- الإفصاحات المتعلقة بتخفيف مخاطر الائتمان

٣٥١- يجب على البنك الإسلامي إعداد إفصاحات فيما يتعلق بأسلوبه المتبع في التخفيف من مخاطر الائتمان، والتي تم الإعراف بها لأغراض تخفيض متطلبات رأس المال.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

أ (الإفصاحات النوعية

- ١- الإفصاح عن إستخدام الضمانات والأساليب الأخرى المطابقة للشرعية للتخفيف من المخاطر، بجانب السياسات المتعلقة بالموجودات المؤجرة بموجب الإجارة المنتهية بالتملك.
- ٢- وصف للأنواع الرئيسية للضمانات ووسائل تخفيف مخاطر الائتمان الأخرى التي تحصل عليها البنوك الإسلامية، مثل هامش الجدية والعربون، وحسابات الإستثمار المشاركة في الأرباح والموجودات المرهونة، والصكوك والضمانات المقدمة من طرف ثالث.
- ٣- الإفصاح عن سياسات وإجراءات تقييم الضمانات والتأكد من قابلية تنفيذها بجانب السياسات والإجراءات الخاصة بالموجودات المؤجرة بموجب الإجارة المنتهية بالتملك. وفي حالة عدم قابلية الموجودات للتحويل إلى النقد من قبل البنك الإسلامي، فإنه يجب الإفصاح عن سياسات تصريف تلك الموجودات أو إستخدامها في تعاملات البنك.
- ٤- السياسات والإجراءات ومؤشر المدى الذي تقوم فيه البنوك الإسلامية بإستخدام عملية التقاص داخل وخارج الميزانية.
- ٥- المعلومات المتعلقة بتركز المخاطر.
- ٦- الأنواع الرئيسية للطرف المقابل الضامن والملاءة الائتمانية له.

ب (الإفصاحات الكمية

- ١- الإفصاح عن المبالغ القائمة لإجمالي الموجودات - حسب نوع الضمان - التي يحتفظ بها البنك الإسلامي، بما في ذلك أي نسبة خصم لقيمة الموجودات والشروط والأحكام المتعلقة بالرهن.
- ٢- بالنسبة لكل محفظة قياسية تم الإفصاح عنها يتم إستخدام إجمالي التعرض (بعد إجراء التقاص، داخل وخارج الميزانية، حيثما ينطبق)، والمغطى بما يلي :
أ . الضمانات المالية المقبولة (بعد تطبيق الإستقطاعات "Haircuts").
ب . الضمانات المقبولة الأخرى.

٨- الإفصاحات المتعلقة بمخاطر السوق

- ٣٥٢- تعرف مخاطر السوق بأنها الخسائر في مراكز إستثمار داخل وخارج قائمة المركز المالي ناتجة عن

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

حركة أسعار السوق، أي التقلبات في أسعار الأدوات القابلة للمتاجرة والمتداول في الأسواق، بما في ذلك الصكوك ذات العلاقة بالإستثمارات في الموجودات المؤجرة، والمحافظ الفردية خارج المركز المالي (كحسابات الإستثمار المقيدة). وتنشأ المخاطر عن التقلبات الحالية والمستقبلية في القيم السوقية لموجودات محددة وعن أسعار صرف العملة الأجنبية.

٣٥٣- تتعلق الإفصاحات التالية بأسلوب قياس المخاطر الخاص بالبنك الإسلامي والمستخدم لأغراض كفاية رأس المال وتعرض البنك لمخاطر السوق. وتعتبر المعلومات التالية إضافة إلى معلومات مخاطر السوق العامة التي تم الإفصاح عنها بموجب معلومات إدارة المخاطر العامة المطلوبة أعلاه.

أ (الإفصاحات النوعية

١- يجب على البنوك الإسلامية إعداد إفصاحات حول إطار إدارة مخاطر السوق فيما يتعلق بجميع الموجودات المتاحة للبيع، بما في ذلك الموجودات التي لا توجد لها سوق حاضرة و/أو التي تكون عرضة لتقلبات عالية في الأسعار.

٢- يتم الإفصاح عن ما يلي :

أ . المحافظ الخاضعة للأسلوب القياسي والمحافظ الخاضعة لأسلوب النموذج الداخلي بشكل مستقل.

ب . بالنسبة للبنوك الإسلامية التي تتبع أسلوب النموذج الداخلي :

١ . بالنسبة لكل محفظة تخضع لأسلوب النموذج الداخلي :

أ - يتم إستخدام خصائص النموذج (النماذج) ؛

ب - يتم تطبيق وصف إختبار القدرة المطبق على المحفظة؛

ج - يتم إستخدام وصف الأسلوب لإختبار وإثبات دقة وثبات النماذج وعمليات إستخدام النموذج.

٢ . مدى قبول بنك الكويت المركزي للنموذج.

ب (الإفصاحات الكمية

١- بالنسبة للبنوك الإسلامية التي تستخدم الأسلوب القياسي، يتم الإفصاح عن متطلبات رأس المال لما يلي :

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

أ . مخاطر السوق حول مراكز المتاجرة في أدوات حقوق الملكية والصكوك .

ب . مخاطر أسعار الصرف الأجنبي .

ج . مخاطر السلع .

٢- بالنسبة لمحفظه المتاجرة بموجب أسلوب النموذج الداخلي :

أ . القيمة العليا والمتوسطة والمنخفضة المعرضة للمخاطر خلال فترة التقرير وفي نهاية الفترة .

ب . مقارنة بين تقديرات القيمة المعرضة للخطر مع الأرباح / الخسائر الفعلية المحققة من قبل البنك الإسلامي مع تحليلات للمعلومات الهامة في نتائج الاختبار .

٩- الإفصاحات المتعلقة بمخاطر التشغيل

٣٥٤- تكون البنوك الإسلامية عرضة لعدد من مخاطر التشغيل التي يمكن أن تؤثر تأثيراً مهماً على تعاملاتها . وتعرف مخاطر التشغيل بأنها مخاطر الخسارة الناتجة عن قصور أو فشل الإجراءات الداخلية، والأشخاص والأنظمة، أو الناتجة عن أحداث خارجية، بما في ذلك الخسائر الناتجة عن عدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية .

٣٥٥- يجب على البنوك الإسلامية تقديم إفصاحات تتعلق بأنظمتها وإجراءاتها الرقابية، بما في ذلك الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، والآليات الموضوعية لحماية مصالح جميع مقدمي الأموال .

٣٥٦- يجب الإفصاح عن حساب عبء رأس المال أو الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها، والمعادلة لمخاطر التشغيل، وأسلوب الإحتساب (أسلوب المؤشر الأساسي) .

١٠- الإفصاحات المتعلقة بالإنكشافات الرأسمالية (أدوات حقوق الملكية) في المحفظة المصرفية للبنك الإسلامي

٣٥٧- تتعلق المعلومات التالية بمخاطر الإنكشافات الرأسمالية للبنك الإسلامي في أدوات حقوق الملكية في المحفظة المصرفية . وتعتبر المعلومات التالية إضافية على متطلبات الإفصاح النوعية المتعلقة بإدارة المخاطر أعلاه :

١١ - معيار كفاية رأس المال .

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢) .

أ (الإفصاحات النوعية

- ١- الفرق بين حيازات البنك من تلك الأدوات التي من المتوقع تحقيق أرباح رأسمالية عنها وتلك المدرجة ضمن أغراض أخرى، بما في ذلك الأغراض المتعلقة بالعلاقات والأسباب الإستراتيجية.
- ٢- مناقشة السياسات الهامة التي تغطي تقييم حساب المركز في المحفظة المصرفية، ويشمل هذا الأمر الأساليب المحاسبية وأساليب التقييم المستخدمة بما في ذلك الافتراضات والممارسات الرئيسية التي تؤثر على التقييم بالإضافة إلى التغييرات الهامة في هذه الممارسات.

ب (الإفصاحات الكمية

- ١- قيمة الإستثمارات التي يتم الإفصاح عنها في الميزانية.
- ٢- أنواع وطبيعة الإستثمارات بما في ذلك المبلغ الذي يمكن تصنيفه على أنه متداول بشكل عام ومحتفظ به بشكل خاص.
- ٣- الأرباح (الخسائر) التراكمية المحققة والناشئة عن المبيعات وعمليات التسييل خلال فترة التقرير.
- ٤- إجمالي الأرباح (الخسائر) غير المحققة في الميزانية، ولكن ليس من خلال حساب الأرباح والخسائر.
- ٥- إجمالي أرباح (خسائر) إعادة التقييم المتعلقة بالإستثمارات المسجلة بالتكلفة والتي لم يتم الإعتراف بها في الميزانية أو حساب الأرباح والخسائر.

١١- الإفصاحات المتعلقة بالضوابط الشرعية

٣٥٨- تهدف إفصاحات الضوابط العامة والضوابط الشرعية إلى توفير معلومات عن هيكل وإجراءات وأداء تلك الضوابط في البنك الإسلامي. وأحد الأهداف الهامة لهذا الإفصاح هو التأكد من الشفافية فيما يتعلق بالالتزام البنك الإسلامي بأحكام الشريعة الإسلامية.

٣٥٩- يجب على البنك الإسلامي تقديم إفصاحات حول الهيكل، والإجراءات والأداء فيما يتعلق بالضوابط الشرعية. ويجب أن تشمل تلك الإفصاحات على ما يلي:

- ١- بيان حول الضوابط والأنظمة والإجراءات الرقابية التي يستخدمها البنك الإسلامي للتأكد من الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وكيفية إستيفاء تلك الضوابط والأنظمة والإجراءات الرقابية وفقاً للمعايير الوطنية والدولية - إن وجدت - المعمول بها. وفي حالة عدم وجود إلتزام بالكامل بالمعايير المطلوبة، يجب إعطاء شرح لأسباب عدم الإلتزام.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

- ٢- الإفصاح عن كيفية نشوء أرباح ومصاريف تخالف الشريعة الإسلامية، وطريقة التصرف فيها.
- ٣- الإفصاح عن طبيعة وحجم وعدد المخالفات ذات العلاقة بالالتزام بالشريعة الإسلامية خلال السنة المالية.
- ٤- الإفصاح عن الزكاة السنوية التي تدفعها البنوك الإسلامية، حيث ينطبق، وفقاً للمتطلبات المنصوص عليها في النظام الأساسي والقوانين السارية.

القسم السابع

النماذج الدورية والتعليمات الخاصة بها

تعليمات عامة :

- يجب إستكمال وتقديم تقارير كفاية رأس المال وفقاً للنماذج المرفقة (٢٤ نموذج) وذلك خلال ١٤ يوماً من نهاية كل ربع سنة معد عنها التقارير.
- يجب التعبير عن كافة المبالغ بالآلف دينار كويتي.
- النماذج الواردة في هذا القسم المتعلقة بمخاطر السوق خاصة بتطبيق الأسلوب القياسي.

تعليمات خاصة :

- يلي كل نموذج التعليمات الخاصة بإستكمال هذا النموذج.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

بنك الكويت المركزي

تقارير كفاية رأس المال

سري

تقارير كفاية رأس المال ربع السنوية لغرض تقديمها إلى بنك الكويت المركزي وفقاً لقواعد وتعليمات معيار كفاية رأس المال	
لربع السنة المنتهي في	
إسم البنك	تاريخ التقديم
نشهد بأن هذا التقرير صحيح حسبما وصل إليه علمنا وإعتقادنا	
إسم الموظف الذي قام بتعبئة التقرير	المسمى الوظيفي
التوقيع	رقم الإتصال في حالة أي إستفسار من قبل بنك الكويت المركزي

رئيس الجهاز التنفيذي	ختم البنك
----------------------	-----------

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

بيان نماذج معيار كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية – بازل (٢)

القسم	إسم النموذج	رقم النموذج
الأول	مكونات قاعدة رأس المال واحتساب المعيار	
	معيار كفاية رأس المال	(١)
	مجموع الإنكشافات المرجحة لكافة المخاطر	(٢)
	قاعدة رأس المال	(٣)
الثاني	مصادر التمويل الذاتي للأصول	(٤)
	مخاطر الائتمانية	
	أ. الإنكشافات الائتمانية مرجحة بأوزان المخاطر	
	الأصول الممولة ذاتياً مرجحة بأوزان المخاطر	(٥)
	الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة مرجحة بأوزان المخاطر	(٦)
	الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المقيدة مرجحة بأوزان المخاطر	(٧)
	الالتزامات العرضية مرجحة بأوزان المخاطر	(٨)
	ب. المدخلات مقومة بمعامل التحويل الائتماني للبنود خارج الميزانية	
	الالتزامات العرضية والارتباطات "بنود خارج الميزانية - مقومة بمعامل التحويل الائتماني"	(٩)
	ج. المدخلات	
	الالتزامات العرضية "بنود خارج الميزانية"	(١٠)
	تصنيف الأصول وفقاً لمصادر تمويلها	(١١)
	مخاطر السوق	
الثالث	الإنكشافات المرجحة لمخاطر السوق	(١٢)
	مخاطر مراكز أدوات حقوق الملكية الممولة ذاتياً	(١٣)
	مخاطر مراكز أدوات حقوق الملكية الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة	(١٤)
	مخاطر مراكز أدوات حقوق الملكية الممولة من حسابات الإستثمار المقيدة	(١٥)
	مخاطر أسعار صرف العملات الأجنبية الممولة ذاتياً	(١٦)
	مخاطر أسعار صرف العملات الأجنبية الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة	(١٧)
	مخاطر أسعار صرف العملات الأجنبية الممولة من حسابات الإستثمار المقيدة	(١٨)
	مخاطر السلع الممولة ذاتياً (الطريقة المبسطة)	(١٩)
	مخاطر السلع الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة (الطريقة المبسطة)	(٢٠)
	مخاطر السلع الممولة من حسابات الإستثمار المقيدة (الطريقة المبسطة)	(٢١)
	مخاطر السلع : طريقة سلم الاستحقاق (للسلعة الواحدة)	(٢٢)
	مخاطر السلع : طريقة سلم الاستحقاق (كافة السلع)	(٢٣)
	مخاطر التشغيل	
	الإنكشافات المرجحة لمخاطر التشغيل	(٢٤)
الرابع		

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

القسم الأول

نماذج مكونات قاعدة رأس المال وإحتساب المعيار

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - يازل (٢).

نموذج رقم (١)

معييار كفاية رأس المال

٠٠٠ / ٠٠ / ٠٠

وفقاً للوضع المالي في

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

المرجع	الرصيد	١. إجمالي الإنكشافات المرجحة لكافة المخاطر
نموذج رقم (٢)		١.١ الإنكشافات المرجحة لمخاطر الائتمان
	-	١.٢ الإنكشافات المرجحة لمخاطر السوق
	-	١.٣ الإنكشافات المرجحة لمخاطر التشغيل
	-	مجموع (١) : إجمالي الإنكشافات المرجحة لكافة المخاطر
		٢. إجمالي رأس المال المتوفر
نموذج رقم (٣)	-	٢.١ شريحة (١)
	-	٢.٢ شريحة (٢)
	-	مجموع (٢) : إجمالي رأس المال المتوفر
		٣. الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال اللازم لتغطية كافة أنواع المخاطر
	بند (١.١) × ١٢٪	٣.١ الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال اللازم لتغطية مخاطر الائتمان
	بند (١.٢) × ١٢٪	٣.٢ الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السوق
	بند (١.٣) × ١٢٪	٣.٣ الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال اللازم لتغطية مخاطر التشغيل
	-	مجموع (٣) : الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال اللازم لتغطية كافة أنواع المخاطر
بند (٢) / بند (١)	٪٠.٠٠	٤. معيار كفاية رأس المال

تعليمات خاصة بالنموذج رقم (١)

١. تتطابق قيم "الإنكشافات المرجحة لكافة المخاطر" مع إجماليات الأعمدة الواردة في نموذج رقم (٢)، وذلك وفقاً لما يلي :

- بند (١.١)، "الإنكشافات المرجحة لمخاطر الائتمان" يتطابق مع [بند (١) عمود (ج)].
- بند (١.٢)، "الإنكشافات المرجحة لمخاطر السوق" يتطابق مع [بند (٢) عمود (ج)].
- بند (١.٣)، "الإنكشافات المرجحة لمخاطر التشغيل" يتطابق مع [بند (٣) عمود (ج)].

٢. يتطابق إجمالي "رأس المال المتوفر" مع البنود الواردة في نموذج رقم (٣)، وذلك وفقاً لما يلي :

- بند (٢.١)، يتطابق مع "صافي رأس المال المتاح والممكن إستخدامه" [بند (هـ) شريحة (١)].
- بند (٢.٢)، يتطابق مع "صافي رأس المال المتاح والممكن إستخدامه" [بند (هـ) شريحة (٢)].

٣. بند (٢)، يجب أن يتطابق مع "إجمالي رأس المال المتوفر" بنموذج رقم (٣).

٤. معدل معيار كفاية رأس المال عبارة عن ناتج تقسيم [بند (٢) على بند (١)].

٥. يجب ألا يقل إجمالي "رأس المال المتوفر" بند (٢) عن "الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال اللازم لتغطية كافة المخاطر" بند (٣).

٦. يجب ألا يقل معدل "معيار كفاية رأس المال" عن ١٢٪ وفقاً للفقرة رقم (٣٢) من هذه التعليمات.

نموذج رقم (٢)

إجمالي الإنكشافات المرجحة لكافة المخاطر وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠/٠٠/٠٠

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

البيان	"الأصول" و "الإلتزامات العرضية" مرجحة بأوزان المخاطر	معامل الترجيح الإضافي للمخاطر	الإنكشافات المرجحة للمخاطر
	أ	ب	ج = أ × ب
١. مخاطر الإئتمان			
١. ١ الأصول الممولة ذاتياً	—	١٠٠٪	—
١. ٢ الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة	—	٥٠٪	—
١. ٣ الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المقيدة	—	٥٠٪	—
١. ٤ الإلتزامات العرضية "بنود خارج الميزانية"	—	١٠٠٪	—
مجموع	—		—
يخصم : الزيادة في المخصصات العامة عن الحدود المقررة في الفقرة (٢١)			—
١. الإنكشافات المرجحة لمخاطر الإئتمان			
٢. مخاطر السوق			
٢. ١ الأصول الممولة ذاتياً	—	١٠٠٪	—
٢. ٢ الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة	—	٥٠٪	—
٢. ٣ الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المقيدة	—	٥٠٪	—
٢. الإنكشافات المرجحة لمخاطر السوق	—		—
٣. الإنكشافات المرجحة لمخاطر التشغيل	—	١٠٠٪	—
٤. إجمالي الإنكشافات المرجحة لكافة المخاطر [مجموع ١ + ٢ + ٣]	—		—

تعليمات خاصة بالنموذج رقم (٢)

١. تتطابق قيم الأصول والإلتزامات العرضية مع الإجماليات الواردة في النماذج (٥، ٦، ٧، ٨) لمخاطر الإئتمان، وذلك وفقاً لما يلي :
 - بند (١. ١) ، يتطابق مع إجمالي الأصول [العمود رقم (هـ) بنموذج رقم (٥)] .
 - بند (١. ٢) ، يتطابق مع إجمالي الأصول [العمود رقم (هـ) بنموذج رقم (٦)] .
 - بند (١. ٣) ، يتطابق مع إجمالي الأصول [العمود رقم (هـ) بنموذج رقم (٧)] .
 - بند (١. ٤) ، يتطابق مع إجمالي الأصول [العمود رقم (هـ) بنموذج رقم (٨)] .
٢. تتطابق قيم الأصول مع الإجماليات الواردة في النموذج رقم (١٢) لمخاطر السوق، وذلك وفقاً لما يلي :
 - بند (٢. ١) ، يتطابق مع إجمالي الأصول [العمود رقم (أ) بنموذج رقم (١٢)] .
 - بند (٢. ٢) ، يتطابق مع إجمالي الأصول [العمود رقم (ب) بنموذج رقم (١٢)] .
 - بند (٢. ٣) ، يتطابق مع إجمالي الأصول [العمود رقم (ج) بنموذج رقم (١٢)] .
٣. بند (٣) ، يتطابق مع الإنكشافات المرجحة لمخاطر التشغيل [بند رقم (ط) بنموذج رقم (٢٤)] .

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

إسم البنك : (بنوك إسلامية)			قاعدة رأس المال		نموذج رقم (٣)
وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠/٠٠/٠٠٠٠			(المبلغ بالآلاف الدنانير)		
بيان عناصر رأس المال			شريحة رقم ١	شريحة رقم ٢	
شريحة (١) : رأس المال الأساسي					
١. رأس المال المدفوع			-		
٢. الإحتياطيات المعلنة			-		
٣. حقوق الأقلية في الشركات التابعة المجمعة			-		
مجموع (١)			-		
يستبعد منه			-		
١. أسهم الخزانة			-		
٢. الشهرة			-		
٣. صافي الخسائر المتراكمة للسنة الحالية			-		
مجموع (٢)			-		
أ. رأس المال الأساسي الممكن إستخدامه (١ - ٢)			-		
شريحة (٢) : رأس المال المساند					
١. إحتياطيات إعادة تقييم الأصول ^(١)				-	
٢. إحتياطيات القيمة العادلة ^(١)				-	
٣. المخصصات العامة ^(٢)				-	
٤. إحتياطي معدل الأرباح ^(٣)				-	
٥. إحتياطي مخاطر الإستثمار ^(٤)				-	
ب. رأس المال المساند الممكن إستخدامه (١ إلى ٥)				-	
ج. إجمالي رأس المال المتاح والممكن إستخدامه (أ + ب)				-	
الإستقطاعات الرأسمالية من قاعدة رأس المال^(٥)					
١. إستثمارات في مؤسسات مصرفية أو مؤسسات أوراق مالية أو جهات مالية أخرى "غير مجمعة" مملوكة أو يتم السيطرة على معظمها ^(٦)			-	-	
٢. عجز رأس المال للشركات التابعة "غير المجمعة"			-	-	
٣. حقوق الأقلية في الشركات التابعة التي لا توفر دعم للقاعدة الرأسمالية للبنك			-	-	
٤. إستثمارات البنك بنسبة أقلية مؤثرة في مؤسسات مصرفية ومؤسسات أوراق مالية ومؤسسات مالية أخرى ما لم تكن مجمعة على أساس نسبي ^(٧)			-	-	
٥. الحصص المتقابلة والمتبادلة لرأس المال ^(٨)			-	-	
٦. المبلغ الزائد عن مستوى الأهمية النسبية المقررة في حالة الإستثمار في الشركات التجارية "غير المجمعة" ^(٩)			-	-	
٧. مبلغ الإستثمار الزائد عن ٢٠٪ من حقوق الملكية في شركات التأمين "غير المجمعة" ^(١٠)			-	-	
٨. المبلغ الزائد عن الحد الأقصى المسموح به لحدود التركيز الإئتماني دون موافقة من بنك الكويت المركزي			-	-	
٩. الإنكشافات الناتجة عن الصكوك والتوريق ^(١١)			-	-	
١٠. الإستقطاعات الأخرى (خضوعاً لقرار من بنك الكويت المركزي)			-	-	
د. الإستقطاعات (١ إلى ١٠)			-	-	
هـ. صافي رأس المال المتاح والممكن إستخدامه (ج - د)			-	-	
و. إجمالي رأس المال المتوفر^(١٢)			-	-	

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

تعليمات خاصة بالنموذج رقم (٣)

الهوامش

- (١) يتم استخدام خصم بنسبة ٥٥٪ على الفرق بين القيمة الدفترية التاريخية والقيمة السوقية لكل من إحتياطيات إعادة تقييم الأصول والقيمة العادلة.
- (٢) تخضع المخصصات العامة لحد أقصى ١,٢٥٪ من إجمالي الإنكشافات المرجحة لمخاطر الائتمان (بعد ترجيح تلك الإنكشافات بمعامل الترجيح الإضافي للمخاطر ٥٠٪ بالنسبة لما تم تمويله من حسابات الإستثمار المطلقة والمقيدة).
- (٣) يقتصر إحتساب إحتياطي معدل الأرباح على ما يساوي نسبة ١٢٪ من نسبة ٥٠٪ من إجمالي الإنكشافات المرجحة لمخاطر الائتمان والسوق الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة والمقيدة.
- (٤) يخضع إحتياطي مخاطر الإستثمار لحد أقصى ١,٢٥٪ من نسبة ٥٠٪ من إجمالي الإنكشافات المرجحة لمخاطر الائتمان بالنسبة لما تم تمويله من حسابات الإستثمار المطلقة والمقيدة.
- (٥) الإستقطاعات سوف تكون بنسبة ٥٠٪ من شريحة (١) ونسبة ٥٠٪ من شريحة (٢) من رأس المال.
- (٦) عندما تكون الملكية مؤقتة بطبيعتها أو يكون عدم التجميع من المتطلبات القانونية للجهة الرقابية المضيفة أو إذا خضعت الشركة لمتطلبات رقابية مختلفة.
- (٧) تشير إلى إستثمارات البنك بنسبة أقلية مؤثرة (حقوق ملكية أكثر من ٢٠٪ وحتى ٥٠٪)، حيث لا تتوفر السيطرة.
- (٨) الحصص المتقابلة في رأس المال التي تتم بشكل صوري ويكون الغرض منها تضخيم حجم رأس المال لأغراض قياس معيار كفاية رأس المال.
- (٩) إذا تجاوزت الإستثمارات في الشركات التجارية مستوى الأهمية النسبية ١٠٪ أو ١٥٪ في حالة وجود موافقة مسبقة من قبل بنك الكويت المركزي بعد إحتساب نسبة تخفيض قدرها (٥٥٪).
- (١٠) يتم إستقطاع مبلغ الإستثمار الزائد عن ٢٠٪ من حقوق الملكية في شركات التأمين أما باقي الإستثمار (حتى ٢٠٪) فإنه يدرج بالمحفظة القياسية "المطالبات على الشركات".
- (١١) تشير إلى الإستقطاعات الناتجة عن إستثمارات في صكوك ينشئها البنك نفسه أو إستثمارات مضمونة من كيان ذو غرض خاص أقل من درجة إئتمانية معينة أو عند تقديم تعزيز إئتماني من البنك منشئ الصكوك.
- (١٢) إن إجمالي رأس المال المتوافر (بند و بالنموذج) يمثل بسط معيار كفاية رأس المال، أخذاً في الإعتبار القيد الوارد في الفقرة (٢٢) بالأ ي زيد مجموع عناصر الشريحة الثانية المستخدمة عن ١٠٠٪ من مجموع عناصر الشريحة الأولى من رأس المال. وهو يمثل بذلك رأس المال بمفهومه الشامل.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٤)

مصادر التمويل الذاتي للأصول
وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠٠/٠٠/٠٠

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك: (بنوك إسلامية)

البيان	الرصيد
١. رأس المال الأساسي	-
٢. رأس المال المساند	
٢.١ احتياطات إعادة تقييم الأصول	-
٢.٢ احتياطات القيمة العادلة	-
٢.٣ المخصصات العامة	-
٢.٤ احتياطي معدل الأرباح	-
٢. رأس المال المساند	-
٣. حسابات العملاء	
٣.١ الحسابات الجارية (الودائع تحت الطلب)	-
٣.٢ حسابات الودائع الإستثمارية التي يضمنها البنك	-
٣. حسابات العملاء	-
٤. كافة بنود المطلوبات والخصوم الأخرى	-
٥. إجمالي مصادر التمويل الذاتي للأصول [مجموع ١ إلى ٤]	-

تعليمات خاصة بالنموذج رقم (٤)

١. بالنسبة للبند رقم (١) ، يتطابق مع البند (أ) من النموذج (٣).
٢. بالنسبة للبندين (٢.١ ، ٢.٢) ، يدرج ما يخص أصحاب حقوق الملكية من هذه الإحتياطيات دون أعمال للخصم المقرر (نسبة ٥٥٪)، وفقاً للموضح في الفقرة (٢١) من هذه التعليمات.
٣. بالنسبة للبند رقم (٣) ، يتم أخذ الحسابات الجارية بالكامل بالإضافة إلى ما يضمنه البنك الإسلامي لأصحاب حسابات الإستثمار من ودائع إستثمارية، وفقاً للموضح في الفقرة (١٩/ب) من هذه التعليمات.
٤. بالنسبة للبند رقم (٤) ، يتم أخذ كافة بنود المطلوبات والخصوم الأخرى بخلاف حسابات الإستثمار وما يخصها من إحتياطيات.

القسم الثاني

نماذج مخاطر الائتمان

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - يازل (٢).

أ. الإنكشافات الائتمانية مرجحة بأوزان المخاطر

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٥)

الأصول الممولة ذاتياً مَرَجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠/٠٠/٠٠

(المبلغ بآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإكتشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإكتشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإكتشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الأصول مَرَجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
١	بنود نقدية	-	-	-	-	-
١. ١	أوراق النقد والمسكوكات المعدنية	-	-	-	٠٪	-
١. ٢	الشيكاكات والحوالات والبنود الأخرى المسحوبة على البنوك الأخرى والقابلة للدفع فوراً	-	-	-	٠٪	-
١. ٣	المبالغ المدينة الناشئة عن بيع الأوراق المالية لحساب البنك أو نيابة عن العميل والغير مسددة لغاية يوم العمل الخامس بعد تاريخ الإستحقاق	-	-	-	٠٪	-
١. ٤	المبالغ المدينة الناشئة عن شراء الأوراق المالية نيابة عن العميل الغير مسددة لغاية يوم العمل الخامس بعد تاريخ الإستحقاق	-	-	-	٢٠٪	-
٢	المطالبات على الدول	-	-	-	-	-
٢. ١	المطالبات على الحكومات والبنوك المركزية والمؤسسات النقدية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية	-	-	-	٠٪	-
٢. ٢	المطالبات الخاصة بالدول الأخرى	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٢٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	١٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	١٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	١٥٠٪	-
	غير مقيّم	-	-	-	١٠٠٪	-
٢. ٣	المطالبات بالعملية المحلية على الدول في الحالة التي تسمح فيها السلطة الرقابية الخارجية لبنوكها المحلية بتطبيق وزن مخاطر تفضيلي	-	-	-	حسب وزن المخاطر التفضيلي	-
٣	المطالبات على المنظمات الدولية	-	-	-	-	-
٣. ١	المطالبات على المنظمات الدولية مثل صندوق النقد الدولي، بنك التسويات، البنك المركزي الأوربي والمفوضية الأوروبية	-	-	-	٠٪	-
٤	المطالبات على مؤسسات القطاع العام	-	-	-	-	-
٤. ١	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الكويتي بالدينار الكويتي	-	-	-	٠٪	-
٤. ٢	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الكويتي بالعملة الأجنبية	-	-	-	٢٠٪	-
٤. ٣	المطالبات بالعملة المحلية الخاصة بمؤسسات القطاع العام لدول مجلس التعاون الخليجي	-	-	-	٠٪	-
٤. ٤	المطالبات بالعملة الأجنبية الخاصة بمؤسسات القطاع العام لدول مجلس التعاون الخليجي	-	-	-	٢٠٪	-
٤. ٥	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الأجنبية (يحسب على وزن مخاطر للدرجة الأقل من التقييم الخارجي للدولة الأجنبية)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٢٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	١٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	١٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	١٥٠٪	-
	غير مقيّم	-	-	-	١٠٠٪	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب ١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٥)

الأصول الممولة ذاتياً مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الأصول مرجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
٥	المطالبات على بنوك التنمية	-	-	-	-	-
٥. ١	المطالبات على بنوك التنمية التي تفي بمعايير التأهل	-	-	-	٠٪	-
٥. ٢	المطالبات على بنوك التنمية الأخرى	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٢٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	١٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	١٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	١٥٠٪	-
	غير مقيم	-	-	-	٥٠٪	-
٦	المطالبات على البنوك	-	-	-	-	-
٦. ١	المطالبات على البنوك المحلية (بما في ذلك فروعها الخارجية)	-	-	-	٢٠٪	-
٦. ٢	المطالبات طويلة الأجل على البنوك الأجنبية (بما في ذلك البنوك التابعة للبنوك الكويتية خارج الكويت)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٢٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	١٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	١٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	١٥٠٪	-
	غير مقيم	-	-	-	٥٠٪	-
٦. ٢	المطالبات قصيرة الأجل على البنوك الأجنبية (بما في ذلك البنوك التابعة للبنوك الكويتية خارج الكويت)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٢٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٢٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٢٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	١٥٠٪	-
	غير مقيم	-	-	-	٢٠٪	-
٧	المطالبات على الشركات	-	-	-	-	-
٧. ١	المطالبات على الشركات والمؤسسات المالية وشركات الاستثمار	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٢٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٥٠٪	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٥)

الأصول الممولة ذاتياً مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠/٠٠/٠٠

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الأصول مرجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-		-	١٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-		-	١٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-		-	١٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-		-	١٥٠٪	-
	غير مقيّم	-		-	١٠٠٪	-
٧. ٢	حصة الملكية بنسبة ٢٠٪ أو أقل في شركات التأمين	-	-	-		-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-		-	٢٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-		-	٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (-BBB to +BBB)	-		-	١٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (-BB to +BB)	-		-	١٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (-B to +B)	-		-	١٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below -B)	-		-	١٥٠٪	-
	غير مقيّم	-		-	١٠٠٪	-
٨	إنكشافات التجزئة	-	-	-		-
٨. ١	عمليات التمويل الإسكاني والتمويل المقسط (الإسكاني) والأرصدة المدينة لبطاقات الائتمان	-		-	١٠٠٪	-
٨. ٢	عمليات تمويل التجزئة الأخرى التي تفي بالمعايير المقررة (صغيرة أو متوسطة الحجم)	-		-	٧٥٪	-
٩	عمليات التمويل السكنية المؤهلة	-	-	-		-
٩. ١	عمليات التمويل السكنية المؤهلة	-		-	٣٥٪	-
١٠	الإنكشافات التي فات تاريخ إستحقاقها	-	-	-		-
١٠. ١	الجزء غير المضمون من عمليات التمويل التي فات تاريخ إستحقاقها عندما تكون المخصصات المحددة تقل عن ٥٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-		-	١٠٠٪	-
١٠. ٢	الجزء غير المضمون من عمليات التمويل التي فات تاريخ إستحقاقها عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن ٥٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-		-	٥٠٪	-
١٠. ٣	التمويل المستحق المضمون بالكامل بموجب ضمانات غير معتمدة	-		-	١٠٠٪	-
١٠. ٤	القروض السكنية التي فات موعد إستحقاقها عندما تكون المخصصات المحددة تقل عن ٢٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-		-	١٠٠٪	-
١٠. ٥	القروض السكنية التي فات موعد إستحقاقها عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن ٢٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-		-	٥٠٪	-
١١	مراكز السلع والبضائع	-	-	-		-
١١. ١	الموجودات التي تم حيازتها لتنفيذ عمليات تمويلية مع وعد غير ملزم أو التي يحوزها البنك تنفيذاً لعقود السلم	-		-	١٢٥٪	-
١١. ٢	الموجودات المنقولة المؤجرة تشغيلياً أو المعدة لذلك	-		-	١٢٥٪	-
١١. ٣	الموجودات التي يحوزها البنك على أساس "البيع أو الإعادة" تنفيذاً لخيار الشرط مع الجهة البائعة والتي لم تتجاوز الفترة المحددة لإعادة الموجودات	-		-	٦٧٪	-
١١. ٤	الموجودات التي يحوزها البنك على أساس "البيع أو الإعادة" تنفيذاً لخيار الشرط مع الجهة البائعة والتي تتجاوز الفترة المحددة لإعادة الموجودات	-		-	١٢٥٪	-
١٢	الإستثمارات العقارية	-	-	-		-
١٢. ١	العقارات لأغراض المتاجرة أو لأغراض الإستثمار من خلال التطوير والبيع	-		-	٢٠٠٪	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب أ/٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٥)

الأصول الممولة ذاتياً مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الأصول المرجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
١٢.٢	العقارات محل إتفاقيات تمويل مع وعد غير ملزم أو لأغراض التأجير التشغيلي أو تنفيذ معاملات تمويل مستقبلية	-		-	٪٢٠٠	-
١٣	عمليات الاستثمار والتمويل مع العملاء	-	-	-		-
١٣.١	تمويل عمليات المتاجرة في الأسهم	-		-	٪١٥٠	-
١٣.٢	تمويل عمليات المتاجرة في العقارات	-		-	٪١٥٠	-
١٣.٣	المشاركة في الأرباح وتحمل الخسائر والمضاربة (المطلقة أو المقيدة)	-	-	-		-
	(١) الطريقة البسيطة لوزن المخاطر	-	-	-		-
	مع إمكانية سحب الأموال المستثمرة من قبل البنك بناء على إشعار قصير الأجل	-		-	٪٣٠٠	-
	مع عدم إمكانية سحب الأموال المستثمرة من قبل البنك بناء على إشعار قصير الأجل	-		-	٪٤٠٠	-
	(٢) طريقة معايير التصنيف الإشرافية	-	-	-		-
	قوي	-		-	٪١٠٠	-
	جيد	-		-	٪١٧٥	-
	مرضي	-		-	٪٢٥٠	-
	ضعيف	-		-	٪٣٥٠	-
١٣.٤	عقود الإستصناع مع عدم إبرام عقود إستصناع موازية	-		-	٪١١٤	-
١٣.٥	عقود الإستصناع مع إبرام عقود إستصناع موازية	-	-	-		-
	(١) تحصيل القيمة من جميع المصادر على أساس التقييم الائتماني للعميل (المشتري النهائي)	-	-	-		-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-		-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-		-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-		-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-		-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-		-	٪١٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-		-	٪١٥٠	-
	غير مقيم	-		-	٪١٠٠	-
	(٢) تحصيل القيمة من إيرادات المشروع	-	-	-		-
	قوي (BBB- or better)	-		-	٪٧٠	-
	جيد (BB+ or BB)	-		-	٪٩٠	-
	مرضي (BB- to B+)	-		-	٪١١٥	-
	ضعيف (C- to B)	-		-	٪٢٥٠	-
١٤	الصكوك والتوريق	-	-	-		-
١٤.١	صكوك مضمونة من كيان ذو غرض خاص - طويلة الأمد أو صكوك ينشئها البنك نفسه - طويلة الأمد	-	-	-		-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-		-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-		-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-		-	٪١٠٠	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٥)

الأصول الممولة ذاتياً مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠٠/٠٠/٠٠

إسم البنك : (بنوك إسلامية)					(المبلغ بالآلاف الدنانير)	
م	بيان الإكتشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإكتشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإكتشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الأصول مرجحة بأوزان المخاطر
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)			ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
					٣٥٠٪	-
١٤.٢	صكوك مضمونة من كيان ذو غرض خاص - قصيرة الأمد أو صكوك ينشئها البنك نفسه - قصيرة الأمد					-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)				٢٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)				٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)				١٠٠٪	-
١٤.٣	التعزيز الائتماني المقدم من البنك (منشئ الصكوك) لتغطية العجز إلى حد مركز الخسارة الأول				١٢٥٠٪	-
١٥	الإكتشافات الأخرى					-
١٥.١	الاستثمارات في الشركات التجارية "غير المجمعة" التي تعتبر أقل من مستويات الأهمية النسبية المقررة				١٠٠٪	-
١٥.٢	الاستثمارات في حقوق الملكية بالسجل المصرفي والتي تقل عن ٢٠٪ (عدا شركات التأمين)				١٠٠٪	-
١٥.٣	الصناديق والمحافظ				١٠٠٪	-
١٥.٤	الأصول الثابتة				١٠٠٪	-
١٥.٥	الأصول الأخرى				١٠٠٪	-
	الإجمالي					-

تعليمات خاصة بالنموذج رقم (٥)

١ . بالنسبة لإجمالي العمود (أ)، يتطابق مع إجمالي "الأصول الممولة ذاتياً" [العمود (أ) بنموذج (١١)].

٢ . بالنسبة للقيم المدرجة في عمود (ب) وهي مبلغ "الضمانات والرهونات المؤهلة" بعد تطبيق نسب الخصم، يجب ألا تتجاوز مبلغ المطالبة المستحقة.

نموذج رقم (٦)

الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

(المبلغ بآلاف الدنانير)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الأصول مرجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
١	بنود نقدية	-	-	-	-	-
١. ١	أوراق النقد والمسكوكات المعدنية	-	-	-	٪٠	-
١. ٢	الشيكات والحوالات والبنود الأخرى المسحوبة على البنوك الأخرى والقابلة للدفع فوراً	-	-	-	٪٠	-
١. ٣	المبالغ المدينة الناشئة عن بيع الأوراق المالية لحساب البنك أو نيابة عن العميل والغير مسددة لغاية يوم العمل الخامس بعد تاريخ الإستحقاق	-	-	-	٪٠	-
١. ٤	المبالغ المدينة الناشئة عن شراء الأوراق المالية نيابة عن العميل الغير مسددة لغاية يوم العمل الخامس بعد تاريخ الإستحقاق	-	-	-	٪٢٠	-
٢	المطالبات على الدول	-	-	-	-	-
٢. ١	المطالبات على الحكومات والبنوك المركزية والمؤسسات النقدية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية	-	-	-	٪٠	-
٢. ٢	المطالبات الخاصة بالدول الأخرى	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	٪١٥٠	-
	غير مقيّم	-	-	-	٪١٠٠	-
٢. ٣	المطالبات بالعملة المحلية على الدول في الحالة التي تسمح فيها السلطة الرقابية الخارجية لبنوكها المحلية بتطبيق وزن مخاطر تفضيلي	-	-	-	حسب وزن المخاطر التفضيلي	-
٣	المطالبات على المنظمات الدولية	-	-	-	-	-
٣. ١	المطالبات على المنظمات الدولية مثل صندوق النقد الدولي، بنك التسويات، البنك المركزي الأوربي والمفوضية الأوروبية	-	-	-	٪٠	-
٤	المطالبات على مؤسسات القطاع العام	-	-	-	-	-
٤. ١	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الكويتي بالدينار الكويتي	-	-	-	٪٠	-
٤. ٢	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الكويتي بالعملة الأجنبية	-	-	-	٪٢٠	-
٤. ٣	المطالبات بالعملة المحلية الخاصة بمؤسسات القطاع العام لدول مجلس التعاون الخليجي	-	-	-	٪٠	-
٤. ٤	المطالبات بالعملة الأجنبية الخاصة بمؤسسات القطاع العام لدول مجلس التعاون الخليجي	-	-	-	٪٢٠	-
٤. ٥	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الأجنبية (يحسب على وزن مخاطر للدرجة الأقل من التقييم الخارجي للدولة الأجنبية)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	٪١٥٠	-
	غير مقيّم	-	-	-	٪١٠٠	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب أ/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٦)

الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الأصول مرجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
٥	المطالبات على بنوك التنمية	-	-	-	-	-
٥. ١	المطالبات على بنوك التنمية التي تقي بمعايير التاهل	-	-	-	٪٠	-
٥. ٢	المطالبات على بنوك التنمية الأخرى	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	٪١٥٠	-
	غير مقيم	-	-	-	٪٥٠	-
٦	المطالبات على البنوك	-	-	-	-	-
٦. ١	المطالبات على البنوك المحلية (بما في ذلك فروعها الخارجية)	-	-	-	٪٢٠	-
٦. ٢	المطالبات طويلة الأجل على البنوك الأجنبية (بما في ذلك البنوك التابعة للبنوك الكويتية خارج الكويت)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	٪١٥٠	-
	غير مقيم	-	-	-	٪٥٠	-
٦. ٣	المطالبات قصيرة الأجل على البنوك الأجنبية (بما في ذلك البنوك التابعة للبنوك الكويتية خارج الكويت)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	٪١٥٠	-
	غير مقيم	-	-	-	٪٢٠	-
٧	المطالبات على الشركات	-	-	-	-	-
٧. ١	المطالبات على الشركات والمؤسسات المالية وشركات الإستثمار	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٥٠	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٦)

الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الأصول مرجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-		-	٪٨٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-		-	٪٨٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-		-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-		-	٪٥٠	-
	غير مقيم	-		-	٪٨٠٠	-
٧. ٢	حصة الملكية بنسبة ٢٠٪ أو أقل في شركات التأمين	-	-	-		-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to -AA)	-		-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (-A to +A)	-		-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (-BBB to +BBB)	-		-	٪٨٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (-BB to +BB)	-		-	٪٨٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (-B to +B)	-		-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below -B)	-		-	٪٥٠	-
	غير مقيم	-		-	٪٨٠٠	-
٨	إنكشافات التجزئة	-	-	-		-
٨. ١	عمليات التمويل الاستهلاكي والتمويل المقسط (الإسكاني) والأرصدة المدينة لبطاقات الائتمان	-		-	٪٨٠٠	-
٨. ٢	عمليات تمويل التجزئة الأخرى التي تفي بالمعايير المقررة (صغيرة أو متوسطة الحجم)	-		-	٪٧٥	-
٩	عمليات التمويل السكنية المؤهلة	-	-	-		-
٩. ١	عمليات التمويل السكنية المؤهلة	-		-	٪٣٥	-
١٠	الإنكشافات التي فات تاريخ إستحقاقها	-	-	-		-
١٠. ١	الجزء غير المضمون من عمليات التمويل التي فات تاريخ إستحقاقها عندما تكون الخصصات المحددة تقل عن ٥٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-		-	٪٨٠٠	-
١٠. ٢	الجزء غير المضمون من عمليات التمويل التي فات تاريخ إستحقاقها عندما تكون الخصصات المحددة لا تقل عن ٥٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-		-	٪٥٠	-
١٠. ٣	التمويل المستحق المضمون بالكامل بموجب ضمانات غير معتمدة	-		-	٪٨٠٠	-
١٠. ٤	القروض السكنية التي فات موعد إستحقاقها عندما تكون الخصصات المحددة تقل عن ٢٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-		-	٪٨٠٠	-
١٠. ٥	القروض السكنية التي فات موعد إستحقاقها عندما تكون الخصصات المحددة لا تقل عن ٢٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-		-	٪٥٠	-
١١	مراكز السلع والبضائع	-	-	-		-
١١. ١	الموجودات التي تم حيازتها لتنفيذ عمليات تمويلية مع وعد غير ملزم أو التي يحوزها البنك تنفيذاً لعقود السلم	-		-	٪١٢٥	-
١١. ٢	الموجودات المنقولة التي يحوزها البنك لأغراض عمليات التأجير التشغيلي	-		-	٪١٢٥	-
١١. ٣	الموجودات التي يحوزها البنك على أساس "البيع أو الإعادة" تنفيذاً لخيار الشرط مع الجهة البائعة والتي لم تتجاوز الفترة المحددة لإعادة الموجودات	-		-	٪٦٧	-
١١. ٤	الموجودات التي يحوزها البنك على أساس "البيع أو الإعادة" تنفيذاً لخيار الشرط مع الجهة البائعة والتي تتجاوز الفترة المحددة لإعادة الموجودات	-		-	٪١٢٥	-
١٢	الإستثمارات العقارية	-		-		-
١٢. ١	العقارات لأغراض المتاجرة أو لأغراض الإستثمار من خلال التطوير والبيع	-		-	٪٢٠٠	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب أ/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٦)

الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الأصول مرجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
١٢.٢	العقارات محل إتفاقيات تمويل مع وعد غير ملزم أو لأغراض التاجير التشغيلي أو تنفيذ معاملات تمويل مستقبلية	-	-	-	٪٢٠٠	-
١٣	عمليات الإستثمار والتمويل مع العملاء	-	-	-	-	-
١٣.١	تمويل عمليات المتاجرة في الأسهم	-	-	-	٪١٥٠	-
١٣.٢	تمويل عمليات المتاجرة في العقارات	-	-	-	٪١٥٠	-
١٣.٣	المشاركة في الأرباح وتحمل الخسائر والمضاربة (المطلقة أو المقيدة)	-	-	-	-	-
	(١) الطريقة البسيطة لوزن المخاطر	-	-	-	-	-
	مع إمكانية سحب الأموال المستثمرة من قبل البنك بناء على إشعار قصير الأجل	-	-	-	٪٣٠٠	-
	مع عدم إمكانية سحب الأموال المستثمرة من قبل البنك بناء على إشعار قصير الأجل	-	-	-	٪٤٠٠	-
	(٢) طريقة معايير التصنيف الإشرافية	-	-	-	-	-
	قوي	-	-	-	٪١٠٠	-
	جيد	-	-	-	٪١٧٥	-
	مرضي	-	-	-	٪٢٥٠	-
	ضعيف	-	-	-	٪٣٥٠	-
١٣.٤	عقود الإستصناع مع عدم إبرام عقود إستصناع موازية	-	-	-	٪١١٤	-
١٣.٥	عقود الإستصناع مع إبرام عقود إستصناع موازية	-	-	-	-	-
	(١) تحصيل القيمة من جميع المصادر على أساس التقييم الائتماني للعميل (المشتري النهائي)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٪١٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	٪١٥٠	-
	غير مقيّم	-	-	-	٪١٠٠	-
	(٢) تحصيل القيمة من إيرادات المشروع	-	-	-	-	-
	قوي (BBB- or better)	-	-	-	٪٧٠	-
	جيد (BB+ or BB)	-	-	-	٪٩٠	-
	مرضي (BB- to B+)	-	-	-	٪١١٥	-
	ضعيف	-	-	-	٪٢٥٠	-
١٤	الصكوك والتوريق	-	-	-	-	-
١٤.١	صكوك مضمونة من كيان ذو غرض خاص - طويلة الأجل أو صكوك ينشئها البنك نفسه - طويلة الأجل	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪١٠٠	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب أ/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٦)

الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠٠/٠٠/٠٠

(المبلغ بآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الأصول مرجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-		-	٪٣٥٠	-
١٤.٢	صكوك مضمونة من كيان ذو غرض خاص - قصيرة الأجل أو صكوك ينشئها البنك نفسه - قصيرة الأجل	-	-	-		-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-		-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-		-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-		-	٪١٠٠	-
١٤.٣	التعزيز الائتماني المقدم من البنك (منشئ الصكوك) لتغطية العجز إلى حد مركز الخسارة الأول	-		-	٪١٢٥٠	-
١٥	الإنكشافات الأخرى	-	-	-		-
١٥.١	الإستثمارات في الشركات التجارية "غير المجمعة" التي تعتبر أقل من مستويات الأهمية النسبية المقررة	-		-	٪١٠٠	-
١٥.٢	الإستثمارات في حقوق الملكية بالسجل المصرفي والتي تقل عن ٪٢٠ (عدا شركات التأمين)	-		-	٪١٠٠	-
١٥.٣	الصناديق والمحافظ	-		-	٪١٠٠	-
١٥.٤	الأصول الثابتة	-		-	٪١٠٠	-
١٥.٥	الأصول الأخرى	-		-	٪١٠٠	-
	الإجمالي		-	-		-

تعليمات خاصة بالنموذج رقم (٦)

١ . بالنسبة لإجمالي العمود (أ)، يتطابق مع إجمالي "الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المقيدة" [العمود (ب) بنموذج رقم (١١)].

٢ . بالنسبة للقيم المدرجة في عمود (ب) وهي مبلغ "الضمانات والرهونات المؤهلة" بعد تطبيق نسب الخصم، يجب ألا تتجاوز مبلغ المطالبة المستحقة.

نموذج رقم (٧)

الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المقيدة مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

(المبلغ بآلاف الدنانير)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الأصول مرجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
١	بنود نقدية	-	-	-	-	-
١.١	أوراق النقد والمسكوكات المعدنية	-	-	-	٪٠	-
١.٢	الشيكات والحوالات والبنود الأخرى المسحوبة على البنوك الأخرى والقابلة للدفع فوراً	-	-	-	٪٠	-
١.٣	المبالغ المدينة الناشئة عن بيع الأوراق المالية لحساب البنك أو نيابة عن العميل والغير مسددة لغاية يوم العمل الخامس بعد تاريخ الإستحقاق	-	-	-	٪٠	-
١.٤	المبالغ المدينة الناشئة عن شراء الأوراق المالية نيابة عن العميل الغير مسددة لغاية يوم العمل الخامس بعد تاريخ الإستحقاق	-	-	-	٪٢٠	-
٢	المطالبات على الدول	-	-	-	-	-
٢.١	المطالبات على الحكومات والبنوك المركزية والمؤسسات النقدية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية	-	-	-	٪٠	-
٢.٢	المطالبات الخاصة بالدول الأخرى	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٪٨٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٪٨٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	٪٥٠	-
	غير مقيم	-	-	-	٪٨٠	-
٢.٣	المطالبات بالعملية المحلية على الدول في الحالة التي تسمح فيها السلطة الرقابية الخارجية لبنوكها المحلية بتطبيق وزن مخاطر تقضيي	-	-	-	حسب وزن المخاطر التقضيي	-
٣	المطالبات على المنظمات الدولية	-	-	-	-	-
٣.١	المطالبات على المنظمات الدولية مثل صندوق النقد الدولي، بنك التسويات، البنك المركزي الأوروبي والمفوضية الأوروبية	-	-	-	٪٠	-
٤	المطالبات على مؤسسات القطاع العام	-	-	-	-	-
٤.١	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الكويتي بالدينار الكويتي	-	-	-	٪٠	-
٤.٢	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الكويتي بالعملة الأجنبية	-	-	-	٪٢٠	-
٤.٣	المطالبات بالعملية المحلية الخاصة بمؤسسات القطاع العام لدول مجلس التعاون الخليجي	-	-	-	٪٠	-
٤.٤	المطالبات بالعملية الأجنبية الخاصة بمؤسسات القطاع العام لدول مجلس التعاون الخليجي	-	-	-	٪٢٠	-
٤.٥	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الأجنبية (يحسب على وزن مخاطر للدرجة الأقل من التقييم الخارجي للدولة الأجنبية)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٪٨٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٪٨٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	٪٥٠	-
	غير مقيم	-	-	-	٪٨٠	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب أ/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٧)

الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المقيدة مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

(المبلغ بآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الأصول مرجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
٥	المطالبات على بنوك التنمية	-	-	-	-	-
٥. ١	المطالبات على بنوك التنمية التي تفي بمعايير التأهل	-	-	-	٪٠	-
٥. ٢	المطالبات على بنوك التنمية الأخرى	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٪٨٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٪٨٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	٪٥٠	-
	غير مقيم	-	-	-	٪٥٠	-
٦	المطالبات على البنوك	-	-	-	-	-
٦. ١	المطالبات على البنوك المحلية (بما في ذلك فروعها الخارجية)	-	-	-	٪٢٠	-
٦. ٢	المطالبات طويلة الأجل على البنوك الأجنبية (بما في ذلك البنوك التابعة للبنوك الكويتية خارج الكويت)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٪٨٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٪٨٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	٪٥٠	-
	غير مقيم	-	-	-	٪٥٠	-
٦. ٣	المطالبات قصيرة الأجل على البنوك الأجنبية (بما في ذلك البنوك التابعة للبنوك الكويتية خارج الكويت)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	٪٥٠	-
	غير مقيم	-	-	-	٪٢٠	-
٧	المطالبات على الشركات	-	-	-	-	-
٧. ١	المطالبات على الشركات والمؤسسات المالية وشركات الإستثمار	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٥٠	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب ١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٧)

الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المقيدة مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠ / ٠٠ / ٠٠٠٠

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

(المبلغ بآلاف الدنانير)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الأصول مرجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-		-	٨٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-		-	٨٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-		-	٨٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-		-	٨٥٠٪	-
	غير مقيم	-		-	٨٠٠٪	-
٧.٢	حصة الملكية بنسبة ٢٠٪ أو أقل في شركات التأمين	-	-	-		-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-		-	٢٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (-A to +A)	-		-	٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (-BBB to +BBB)	-		-	٨٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (-BB to +BB)	-		-	٨٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (-B to +B)	-		-	٨٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below -B)	-		-	٨٥٠٪	-
	غير مقيم	-		-	٨٠٠٪	-
٨	إنكشافات التجزئة	-	-	-		-
٨.١	عمليات التمويل الاستهلاكي والتمويل المقسط (الإسكاني) والأرصدة المدينة لبطاقات الائتمان	-		-	٨٠٠٪	-
٨.٢	عمليات تمويل التجزئة الأخرى التي تفي بالمعايير المقررة (صغيرة أو متوسطة الحجم)	-		-	٧٥٪	-
٩	عمليات التمويل السكنية المؤهلة	-	-	-		-
٩.١	عمليات التمويل السكنية المؤهلة	-		-	٣٥٪	-
١٠	الإنكشافات التي فات تاريخ إستحقاقها	-	-	-		-
١٠.١	الجزء غير المضمون من عمليات التمويل التي فات تاريخ إستحقاقها عندما تكون المخصصات المحددة تقل عن ٥٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-		-	٨٠٠٪	-
١٠.٢	الجزء غير المضمون من عمليات التمويل التي فات تاريخ إستحقاقها عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن ٥٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-		-	٥٠٪	-
١٠.٣	التمويل المستحق المضمون بالكامل بموجب ضمانات غير معتمدة	-		-	٨٠٠٪	-
١٠.٤	القروض السكنية التي فات موعد إستحقاقها عندما تكون المخصصات المحددة تقل عن ٢٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-		-	٨٠٠٪	-
١٠.٥	القروض السكنية التي فات موعد إستحقاقها عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن ٢٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-		-	٥٠٪	-
١١	مراكز السلع والبضائع	-	-	-		-
١١.١	الموجودات التي تم حيازتها لتنفيذ عمليات تمويلية مع وعد غير ملزم أو التي يحوزها البنك تنفيذاً لعقود السلم	-		-	١٢٥٪	-
١١.٢	الموجودات المنقولة التي يحوزها البنك لأغراض عمليات التأجير التشغيلي	-		-	١٢٥٪	-
١١.٣	الموجودات التي يحوزها البنك على أساس "البيع أو الإعادة" تنفيذاً لخيار الشرط مع الجهة البائعة والتي لم تتجاوز الفترة المحددة لإعادة الموجودات	-		-	٦٧٪	-
١١.٤	الموجودات التي يحوزها البنك على أساس "البيع أو الإعادة" تنفيذاً لخيار الشرط مع الجهة البائعة والتي تتجاوز الفترة المحددة لإعادة الموجودات	-		-	١٢٥٪	-
١٢	الاستثمارات العقارية	-		-		-
١٢.١	العقارات لأغراض المتاجرة أو لأغراض الإستثمار من خلال التطوير والبيع	-		-	٢٠٠٪	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب أ/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٧)

الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المقيدة مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

(المبلغ بآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الأصول مرجحة بأوزان المخاطر
أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د		
١٢.٢	العقارات محل إتفاقيات تمويل مع وعد غير ملزم أو لأغراض التأجير التشغيلي أو تنفيذ معاملات تمويل مستقبلية	-	-	-	٢٠٠٪	-
١٣	عمليات الإستثمار والتمويل مع العملاء	-	-	-		-
١٣.١	تمويل عمليات المتاجرة في الأسهم	-	-	-	١٥٠٪	-
١٣.٢	تمويل عمليات المتاجرة في العقارات	-	-	-	١٥٠٪	-
١٣.٣	المشاركة في الأرباح وتحمل الخسائر والمضاربة (المطلقة أو المقيدة)	-	-	-		-
	(١) الطريقة البسيطة لوزن المخاطر	-	-	-		-
	مع إمكانية سحب الأموال المستثمرة من قبل البنك بناء على إشعار قصير الأجل	-	-	-	٣٠٠٪	-
	مع عدم إمكانية سحب الأموال المستثمرة من قبل البنك بناء على إشعار قصير الأجل	-	-	-	٤٠٠٪	-
	(٢) طريقة معايير التصنيف الإشرافية	-	-	-		-
	قوي	-	-	-	١٠٠٪	-
	جيد =	-	-	-	١٧٥٪	-
	مرضي	-	-	-	٢٥٠٪	-
	ضعيف	-	-	-	٣٥٠٪	-
١٣.٤	عقود الإستصناع مع عدم إبرام عقود إستصناع موازية	-	-	-	١١٤٪	-
١٣.٥	عقود الإستصناع مع إبرام عقود إستصناع موازية	-	-	-		-
	(١) تحصيل القيمة من جميع المصادر على أساس التقييم الائتماني للعميل (المشتري النهائي)	-	-	-		-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٢٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	١٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	١٠٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	١٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	١٥٠٪	-
	غير مقيّم	-	-	-	١٠٠٪	-
	(٢) تحصيل القيمة من إيرادات المشروع	-	-	-		-
	قوي (BBB- or better)	-	-	-	٧٠٪	-
	جيد (BB+ or BB)	-	-	-	٩٠٪	-
	مرضي (BB- to B+)	-	-	-	١١٥٪	-
	ضعيف	-	-	-	٢٥٠٪	-
١٤	الصكوك والتوريق	-	-	-		-
١٤.١	صكوك مضمونة من كيان ذو غرض خاص - طويلة الأجل أو صكوك ينشئها البنك نفسه - طويلة الأجل	-	-	-		-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٢٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٥٠٪	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	١٠٠٪	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب أ/ ٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٧)

الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المقيدة مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الأصول مرجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-		-	٪٣٥٠	-
١٤.٢	صكوك مضمونة من كيان ذو غرض خاص - قصيرة الأجل أو صكوك ينشئها البنك نفسه - قصيرة الأجل	-	-	-		-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-		-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-		-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-		-	٪١٠٠	-
١٤.٣	التعزيز الائتماني المقدم من البنك (منشئ الصكوك) لتغطية العجز إلى حد مركز الخسارة الأول	-		-	٪١٢٥٠	-
١٥	الإنكشافات الأخرى	-	-	-		-
١٥.١	الإستثمارات في الشركات التجارية "غير المجمعة" التي تعتبر أقل من مستويات الأهمية النسبية المقررة	-		-	٪١٠٠	-
١٥.٢	الإستثمارات في حقوق الملكية بالسجل المصرفي والتي تقل عن ٪٢٠ (عدا شركات التأمين)	-		-	٪١٠٠	-
١٥.٣	الصناديق والمحافظ	-		-	٪١٠٠	-
١٥.٤	الأصول الثابتة	-		-	٪١٠٠	-
١٥.٥	الأصول الأخرى	-		-	٪١٠٠	-
	الإجمالي		-	-		-

تعليمات خاصة بالنموذج رقم (٧)

١ . بالنسبة لإجمالي العمود (أ)، يتطابق مع إجمالي "الأصول الممولة من حسابات الإستثمار المقيدة" [العمود (ج) بنموذج رقم (١١)].

٢ . بالنسبة للقيم المدرجة في عمود (ب) وهي مبلغ "الضمانات والرهونات المؤهلة" بعد تطبيق نسب الخصم، يجب ألا تتجاوز مبلغ المطالبة المستحقة.

نموذج رقم (٨)

الالتزامات العرضية مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

(المبلغ بآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الالتزامات العرضية مرجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
١	بنود نقدية	-	-	-	-	-
١. ١	أوراق النقد والمسكوكات المعدنية	-	-	-	٪٠	-
١. ٢	الشيكات والحوالات والبنود الأخرى المسحوبة على البنوك الأخرى والقابلة للدفع فوراً	-	-	-	٪٠	-
١. ٣	المبالغ المدينة الناشئة عن بيع الأوراق المالية لحساب البنك أو نيابة عن العميل والغير مسددة لغاية يوم العمل الخامس بعد تاريخ الإستحقاق	-	-	-	٪٠	-
١. ٤	المبالغ المدينة الناشئة عن شراء الأوراق المالية نيابة عن العميل الغير مسددة لغاية يوم العمل الخامس بعد تاريخ الإستحقاق	-	-	-	٪٢٠	-
٢	المطالبات على الدول	-	-	-	-	-
٢. ١	المطالبات على الحكومات والبنوك المركزية والمؤسسات النقدية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية	-	-	-	٪٠	-
٢. ٢	المطالبات الخاصة بالدول الأخرى	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	٪١٥٠	-
	غير مقيّم	-	-	-	٪١٠٠	-
٢. ٣	المطالبات بالعملة المحلية على الدول في الحالة التي تسمح فيها السلطة الرقابية الخارجية لبنوكها المحلية بتطبيق وزن مخاطر تفضيلي	-	-	-	حسب وزن المخاطر التفضيلي	-
٣	المطالبات على المنظمات الدولية	-	-	-	-	-
٣. ١	المطالبات على المنظمات الدولية مثل صندوق النقد الدولي، بنك التسويات، البنك المركزي الأوروبي والمفوضية الأوروبية	-	-	-	٪٠	-
٤	المطالبات على مؤسسات القطاع العام	-	-	-	-	-
٤. ١	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الكويتي بالدينار الكويتي	-	-	-	٪٠	-
٤. ٢	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الكويتي بالعملة الأجنبية	-	-	-	٪٢٠	-
٤. ٣	المطالبات بالعملة المحلية الخاصة بمؤسسات القطاع العام لدول مجلس التعاون الخليجي	-	-	-	٪٠	-
٤. ٤	المطالبات بالعملة الأجنبية الخاصة بمؤسسات القطاع العام لدول مجلس التعاون الخليجي	-	-	-	٪٢٠	-
٤. ٥	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الأجنبية (يحسب على وزن مخاطر للدرجة الأقل من التقييم الخارجي للدولة الأجنبية)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	٪١٥٠	-
	غير مقيّم	-	-	-	٪١٠٠	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٨)

الالتزامات العرضية مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الالتزامات العرضية مرجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
٥	المطالبات على بنوك التنمية	-	-	-	-	-
٥. ١	المطالبات على بنوك التنمية التي تقي بمعايير التآكل	-	-	-	٪٠	-
٥. ٢	المطالبات على بنوك التنمية الأخرى	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	٪١٥٠	-
	غير مقيم	-	-	-	٪٥٠	-
٦	المطالبات على البنوك	-	-	-	-	-
٦. ١	المطالبات على البنوك المحلية (بما في ذلك فروعها الخارجية)	-	-	-	٪٢٠	-
٦. ٢	المطالبات طويلة الأجل على البنوك الأجنبية (بما في ذلك البنوك التابعة للبنوك الكويتية خارج الكويت)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	٪١٥٠	-
	غير مقيم	-	-	-	٪٥٠	-
٦. ٣	المطالبات قصيرة الأجل على البنوك الأجنبية (بما في ذلك البنوك التابعة للبنوك الكويتية خارج الكويت)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	٪١٥٠	-
	غير مقيم	-	-	-	٪٢٠	-
٧	المطالبات على الشركات	-	-	-	-	-
٧. ١	المطالبات على الشركات والمؤسسات المالية وشركات الإستثمار	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٥٠	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٨)

الالتزامات العرضية مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الالتزامات العرضية مرجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-		-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-		-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-		-	٪١٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-		-	٪١٥٠	-
	غير مقيم	-		-	٪١٠٠	-
٧. ٢	حصة الملكية بنسبة ٢٠٪ أو أقل في شركات التأمين	-	-	-		-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to -AA)	-		-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (-A to +A)	-		-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (-BBB to +BBB)	-		-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (-BB to +BB)	-		-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (-B to +B)	-		-	٪١٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below -B)	-		-	٪١٥٠	-
	غير مقيم	-		-	٪١٠٠	-
٨	إنكشافات التجزئة	-	-	-		-
٨. ١	عمليات التمويل الإستهلاكي والتمويل المقسط (الإسكاني) والأرصدة المدينة لبطاقات الائتمان	-		-	٪١٠٠	-
٨. ٢	عمليات تمويل التجزئة الأخرى التي تقي بالمعايير المقررة (صغيرة أو متوسطة الحجم)	-		-	٪٧٥	-
٩	عمليات التمويل السكنية المؤهلة	-	-	-		-
٩. ١	عمليات التمويل السكنية المؤهلة	-		-	٪٣٥	-
١٠	الإنكشافات التي فات تاريخ إستحقاقها	-	-	-		-
١٠. ١	الجزء غير المضمون من عمليات التمويل التي فات تاريخ إستحقاقها عندما تكون المخصصات المحددة تقل عن ٥٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-		-	٪١٠٠	-
١٠. ٢	الجزء غير المضمون من عمليات التمويل التي فات تاريخ إستحقاقها عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن ٥٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-		-	٪٥٠	-
١٠. ٣	التمويل المستحق المضمون بالكامل بموجب ضمانات غير معتمدة	-		-	٪١٠٠	-
١٠. ٤	القروض السكنية التي فات موعد إستحقاقها عندما تكون المخصصات المحددة تقل عن ٢٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-		-	٪١٠٠	-
١٠. ٥	القروض السكنية التي فات موعد إستحقاقها عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن ٢٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-		-	٪٥٠	-
١١	مراكز السلع والبضائع	-	-	-		-
١١. ١	الموجودات التي تم حيازتها لتنفيذ عمليات تمويلية مع وعد غير ملزم أو التي يحوزها البنك تنفيذاً لعقود السلم	-		-	٪١٢٥	-
١١. ٢	الموجودات المنقولة التي يحوزها البنك لأغراض عمليات التأجير التشغيلي	-		-	٪١٢٥	-
١١. ٣	الموجودات التي يحوزها البنك على أساس "البيع أو الإعادة" تنفيذاً لخيار الشرط مع الجهة البائعة والتي لم تتجاوز الفترة المحددة لإعادة الموجودات	-		-	٪٦٧	-
١١. ٤	الموجودات التي يحوزها البنك على أساس "البيع أو الإعادة" تنفيذاً لخيار الشرط مع الجهة البائعة والتي تتجاوز الفترة المحددة لإعادة الموجودات	-		-	٪١٢٥	-
١٢	الاستثمارات العقارية	-	-	-		-
١٢. ١	المقارن لأغراض المتاجرة أو لأغراض الإستثمار من خلال التطوير والبيع	-		-	٪٢٠٠	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٨)

الالتزامات العرضية مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الالتزامات العرضية مرجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
١٢.٢	العقارات محل إتفاقيات تمويل مع وعد غير ملزم أو لأغراض التأجير التشغيلي أو تنفيذ معاملات تمويل مستقبلية	-	-	-	٪٢٠٠	-
١٣	عمليات الاستثمار والتمويل مع العملاء	-	-	-	-	-
١٣.١	تمويل عمليات المتاجرة في الأسهم	-	-	-	٪١٥٠	-
١٣.٢	تمويل عمليات المتاجرة في العقارات	-	-	-	٪١٥٠	-
١٣.٣	المشاركة في الأرباح وتحمل الخسائر والمضاربة (المطلقة أو المقيدة)	-	-	-	-	-
	(١) الطريقة البسيطة لوزن المخاطر	-	-	-	-	-
	مع إمكانية سحب الأموال المستثمرة من قبل البنك بناء على إشعار قصير الأجل	-	-	-	٪٢٠٠	-
	مع عدم إمكانية سحب الأموال المستثمرة من قبل البنك بناء على إشعار قصير الأجل	-	-	-	٪٤٠٠	-
	(٢) طريقة معايير التصنيف الإشرافية	-	-	-	-	-
	قوي	-	-	-	٪١٠٠	-
	جيد	-	-	-	٪١٧٥	-
	مرضي	-	-	-	٪٢٥٠	-
	ضعيف	-	-	-	٪٣٥٠	-
١٣.٤	عقود الإستصناع مع عدم إبرام عقود إستصناع موازية	-	-	-	٪١١٤	-
١٣.٥	عقود الإستصناع مع إبرام عقود إستصناع موازية	-	-	-	-	-
	(١) تحصيل القيمة من جميع المصادر على أساس التقييم الائتماني للعميل (المشتري النهائي)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	٪١٠٠	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	٪١٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	٪١٥٠	-
	غير مقيّم	-	-	-	٪١٠٠	-
	(٢) تحصيل القيمة من إرادات المشروع	-	-	-	-	-
	قوي (BBB- or better)	-	-	-	٪٧٠	-
	جيد (BB+ or BB)	-	-	-	٪٩٠	-
	مرضي (BB- to B+)	-	-	-	٪١١٥	-
	ضعيف	-	-	-	٪٢٥٠	-
١٤	الصكوك والتوريق	-	-	-	-	-
١٤.١	صكوك مضمونة من كيان ذو غرض خاص - طويلة الأجل أو صكوك ينشئها البنك نفسه - طويلة الأجل	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	٪١٠٠	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب أ/ ٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٨)

الالتزامات العرضية مرجحة بأوزان المخاطر

وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠ / ٠٠ / ٠٠٠٠

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

(المبلغ بآلاف الديناري)

م	بيان الإنكشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الإنكشافات الائتمانية قبل تخفيف مخاطر الائتمان	تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان	صافي الإنكشافات الائتمانية بعد التخفيف	وزن المخاطر	الالتزامات العرضية مرجحة بأوزان المخاطر
		أ	ب	ج = أ - ب	د	هـ = ج × د
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	-		-	٪٣٥٠	-
١٤.٢	صكوك مضمونة من كيان ذو غرض خاص - قصيرة الأجل أو صكوك ينشئها البنك نفسه - قصيرة الأجل	-	-	-		-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	-		-	٪٢٠	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-		-	٪٥٠	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-		-	٪١٠٠	-
١٤.٣	التعزيز الائتماني المقدم من البنك (منشئ الصكوك) لتغطية العجز إلى حد مركز الخسارة الأول	-		-	٪١٢٥٠	-
١٥	الإنكشافات الأخرى	-	-	-		-
١٥.١	الاستثمارات في الشركات التجارية "غير المجمعة" التي تعتبر أقل من مستويات الأهمية النسبية المقررة	-		-	٪١٠٠	-
١٥.٢	الاستثمارات في حقوق الملكية بالسجل المصرفي والتي تقل عن ٪٢٠ (عدا شركات التأمين)	-		-	٪١٠٠	-
١٥.٣	الصناديق والمحافظ	-		-	٪١٠٠	-
١٥.٤	الأصول الثابتة	-		-	٪١٠٠	-
١٥.٥	الأصول الأخرى	-		-	٪١٠٠	-
	الإجمالي		-	-		-

تعليمات خاصة بالنموذج رقم (٨)

١ . بالنسبة لإجمالي العمود (أ)، يتطابق مع إجمالي "الالتزامات العرضية - بنود خارج الميزانية" [العمود (ز) بنموذج رقم (٩)].

٢ . بالنسبة للقيم المدرجة في عمود (ب) وهي مبلغ "الضمانات والرهونات المؤهلة" بعد تطبيق نسب الخصم، يجب ألا تتجاوز مبلغ المطالبة المستحقة.

٣ . الجزء المظلل من المحافظ القياسية، لا ينطبق عليها الإنكشافات الائتمانية للالتزامات العرضية "بنود خارج الميزانية".

ب. المدخلات مقومة بمعامل التحويل الإئتماني للبنود خارج الميزانية

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٩)

الترتبات العرضية "بنود خارج الميزانية" - مقومة بمعامل التحويل الإئتماني

(البلغ بالآلاف الديناري)

٠٠٠٠ / ٠٠ / ٠٠

وفقا للموضع المالي في

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإكتشافات المعروضة لمخاطر الائتمان	الإئتمانات العرضية	الإئتمانات العرضية	الإئتمانات العرضية	الإئتمانات العرضية	الترتبات الأخرى	إتفاقيات بيع الأصول مع حق الرجوع / عمليات شراء الأصول الأجلة / الأسهم والأوراق المالية المدفوعة جزئياً / الإكتشافات الأخرى للتوزيع	البنوك الإئتمانية المباشرة	إجمالي الإكتشافات الإئتمانية للبنود خارج الميزانية (مبلغ الإئتمان المتأثر)
		أ = جدول (١) $\times 100\%$ عمود	ب = جدول (١) $\times 100\%$ عمود	ج = جدول (١) $\times 100\%$ عمود	د = جدول (١) $\times 100\%$ عمود	أكثر من سنة	هـ = جدول (١) $\times 100\%$ عمود	و = جدول (١) $\times 100\%$ عمود	ز = ب + ج + د + هـ + و
١	بنود نقدية	-	-	-	-	-	-	-	-
١.١	أوراق النقد والسكوكات المعدنية	-	-	-	-	-	-	-	-
١.٢	الشيكات والحوالات والبنود الأخرى المسحوبة على البنوك الأخرى والبقايا للدفع فوريا	-	-	-	-	-	-	-	-
١.٣	المبالغ المدينة الناشئة عن بيع الأوراق المالية لحساب البنك أو نيابة عن العميل والغير مسددة لغاية يوم العمل الخامس بعد تاريخ الإستحقاق	-	-	-	-	-	-	-	-
١.٤	المبالغ المدينة الناشئة عن شراء الأوراق المالية نيابة عن العميل الغير مسددة لغاية يوم العمل الخامس بعد تاريخ الإستحقاق	-	-	-	-	-	-	-	-
٢	المطالبات على الدول	-	-	-	-	-	-	-	-
٢.١	المطالبات على الحكومات والبنوك المركزية وللمؤسسات النقدية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية	-	-	-	-	-	-	-	-
٢.٢	المطالبات الخاصة بالدول الأخرى	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AA A to AA -)	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ٤ (B+ to BB-)	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	-	-	-	-	-
	غير مقيم	-	-	-	-	-	-	-	-
٢.٣	المطالبات بالعملة المحلية على الدول في الحالة التي تسمح فيها السلطة الرقابية الخارجية ببنوكها المحلية بتطبيق وزن محاطر تقضي	-	-	-	-	-	-	-	-
٣	المطالبات على المنظمات الدولية	-	-	-	-	-	-	-	-
٢.١	المطالبات على المنظمات الدولية مثل صندوق النقد الدولي، بنك التسويات، البنك المركزي الأوروبي والقرض الأوروبية	-	-	-	-	-	-	-	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/ رب ١/ ٢٤٤ / ٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٩)

الإلتزامات العرضية "بنود خارج الميزانية - مقومة بمعامل التحويل الإئتماني"

(البلغ بالآلاف الدنانير)

وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠٠ / ٠٠ / ٠٠

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإلتزامات العرضية لمخاطر الإئتمان	الإلتزامات الأخرى		الإلتزامات العرضية المتعلقة بالصكوك	الإلتزامات العرضية المتعلقة بالتجارة	إجمالي الإلتزامات الإئتمانية للبنود خارج الميزانية (مبلغ الإئتمان المعدل)
		أكثر من ستة	حتى ستة وحدة			
٤	المطالبات على مؤسسات القطاع العام	د = جدول (١٠) عמוד (هـ) $\times \frac{1}{100}$	ج = جدول (١٠) عמוד (د) $\times \frac{1}{100}$	ب = جدول (١٠) عמוד (ب) $\times \frac{1}{50}$	أ = جدول (١٠) عמוד (أ) $\times \frac{1}{20}$	ز = أ + ب + ج + د + هـ + و
٤.١	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الكويتي بالدينار الكويتي	-	-	-	-	-
٤.٢	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الكويتي بالعملة الأجنبية	-	-	-	-	-
٤.٣	المطالبات بالعملة المحلية الخاصة بمؤسسات القطاع العام لدول مجلس التعاون الخليجي	-	-	-	-	-
٤.٤	المطالبات بالعملة الأجنبية الخاصة بمؤسسات القطاع العام لدول مجلس التعاون الخليجي	-	-	-	-	-
٤.٥	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الأجنبية (بحسب على وزن مخاطر الدرجة الأقل من التقييم الخارجي للدولة الأجنبية)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٥ (B+ to B-)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	-	-
	غير مقيم	-	-	-	-	-
٥	المطالبات على بنوك التنمية	-	-	-	-	-
٥.١	المطالبات على بنوك التنمية التي تقي بمعايير التاھل	-	-	-	-	-
٥.٢	المطالبات على بنوك التنمية الأخرى	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	-	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/أ/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٩)

الإرتزاعات العرضية "بنود خارج الميزانية - مقومة بمعامل التحويل الإئتماني"

وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠ / ٠٠ / ٠٠٠٠

(البلغ بالآلاف الدنانير)

م	بيان الإكتفادات المعرضة لمخاطر الإئتمان	الإرتزاعات الأخرى		الإرتزاعات العرضية المتعلقة بالصققات	الإرتزاعات العرضية المتعلقة بالتجارة	ب = جدول (١) $\times \frac{1}{50}$ عمود	ج = جدول (١) $\times \frac{1}{20}$ عمود	د = جدول (١) $\times \frac{1}{50}$ عمود	هـ = جدول (١) $\times \frac{1}{100}$ عمود	و = جدول (١) $\times \frac{1}{100}$ عمود	ز = أ + ب + ج + د + هـ + و	إجمالي الإكتفادات الإئتمانية للبنود خارج الميزانية (مبلغ الإئتمان المعادل)
		حتى ستة	أكثر من ستة									
	درجة جودة الإئتمان هـ (B+ to B-)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	غير مقمّم	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٧	المطالعات على الشركات	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٧.١	المطالعات على الشركات والرؤسّسات المالية وشركات الإستثمار	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان هـ (B+ to B-)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	غير مقمّم	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٧.٢	حصص الملكية بنسبة ٢٠٪ أو أقل في شركات التأمين	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٣ (BBB- to BBB+)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٤ (BB- to BB+)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان هـ (B- to B+)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٦ (Below B-)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	غير مقمّم	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٩)

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

الائتمانات العرضية "بنود خارج الميزانية - مقومة بمعامل التحويل الائتماني"
وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠ / ٠٠ / ٠٠٠٠

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإكتشافات المعروضة لمخاطر الائتمان	الائتمانات العرضية المتعلقة بالتجارة	الائتمانات العرضية المتعلقة بالصفقات	الائتمانات الأخرى		م = جدول (١) = جدول (٢) × ١٠٠٪	هـ = جدول (١) = جدول (و) × ١٠٠٪	إجمالي الإكتشافات الائتمانية للبنود خارج الميزانية (مبلغ الإكتشاف المعادل)	إجمالي الإكتشافات الائتمانية للبنود خارج الميزانية (مبلغ الإكتشاف المعادل)	ز = ١ + ب + ج + د + هـ + و
				حتى ستة وحدة	أكثر من ستة					
٨	إكتشافات التجزئة	-	-	-	-	د = جدول (١) = جدول (هـ) × ٥٠٪	-	-	-	-
٨.١	عمليات التمويل الاستهلاكي والتمويل الميسر (الإسكاني) والأرصدة المدينة لمطارات الائتمان	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٨.٢	عمليات تمويل التجزئة الأخرى التي تخفي بالعايير المقررة (صغيرة أو متوسطة الحجم)	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٩	عمليات التمويل السكنية المؤهلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٩.١	عمليات التمويل السكنية المؤهلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٠	الإكتشافات التي فات تاريخ إستحقاقها	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٠.١	الجزء غير المضمون من عمليات التمويل التي فات تاريخ إستحقاقها عندما تكون الخصصات المحددة تقل عن ٥٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٠.٢	الجزء غير المضمون من عمليات التمويل التي فات تاريخ إستحقاقها عندما تكون الخصصات المحددة لا تقل عن ٥٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٠.٣	التمويل المستحق المضمون بالكامل بموجب ضمانات غير معقدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٠.٤	القروض السكنية التي فات موعد إستحقاقها عندما تكون الخصصات المحددة تقل عن ٢٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٠.٥	القروض السكنية التي فات موعد إستحقاقها عندما تكون الخصصات المحددة لا تقل عن ٢٠٪ من مبلغ التمويل المستحق	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١١	مراكز السلع والبضائع	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١١.١	الموجودات التي تم حيازتها لتنفيذ عمليات تمويلية مع وعد غير ملزم أو التي يجوزها البنك تنفيذاً للمعقد السليم	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١١.٢	الموجودات المنقولة التي يحوزها البنك لأغراض عمليات التأجير التشغيلي	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١١.٣	الموجودات التي يحوزها البنك على أساس "البيع أو إعادة" تنفيذاً لخيار الشرط مع الجهة البائعة والتي لم تتجاوز الفترة المحددة لإعادة الموجودات	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١١.٤	الموجودات التي يحوزها البنك على أساس "البيع أو إعادة" تنفيذاً لخيار الشرط مع الجهة البائعة والتي تتجاوز الفترة المحددة لإعادة الموجودات	-	-	-	-	-	-	-	-	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٩)

(البلغ بالآلاف الدنانير)

الإلتزامات العرضية "بنود خارج الميزانية - مقومة بمعامل التحويل الإئتماني"
وفقاً للوضع المسالي في ٠٠٠٠ / ٠٠ / ٠٠

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإحتسابات العرضية لمخاطر الإئتمان	الإلتزامات العرضية المتعلقة بالتجارة	الإلتزامات العرضية المتعلقة بالصهقات	الإلتزامات الأخرى		إتفاقيات بيع الأصول مع حق الرجوع / عمليات شراء الأصول الأجلة / الأسهم والأوراق المالية المدفوعة جزئياً / الإحتسابات الأخرى للتوزيع	الباتل الإئتمانية المباشرة	إجمالي الإحتسابات الإئتمانية للبنود خارج الميزانية (مبلغ الإئتمان المعامل)
				حتى ستة وحدة	أكثر من ستة			
١	الاستثمارات العقارية	أ = جدول (١) × ٢٠٪ عمود	ب = جدول (١) × ٥٠٪ عمود	د = جدول (١) × ٥٠٪ عمود	هـ = جدول (١) × ١٠٠٪ عمود	و = جدول (١) × ١٠٠٪ عمود	ز = أ + ب + ج + د + هـ + و	
١٢. ١	العقارات لأغراض التجارة أو لأغراض الإستثمار من خلال التطوير والبيع	-	-	-	-	-	-	-
١٢. ٢	العقارات محل إتفاقيات تمويل مع وعد غير ملزم أو لأغراض التجار التجري التجديفي أو تنفيذ معاملات تمويل مستقبلية	-	-	-	-	-	-	-
١٣	عمليات الإستثمار والتمويل مع العملاء	-	-	-	-	-	-	-
١٣. ١	تمويل عمليات التجارة في الأسهم	-	-	-	-	-	-	-
١٣. ٢	تمويل عمليات التجارة في العقارات	-	-	-	-	-	-	-
١٣. ٣	المشاركة في الأرباح وتحمل الخسائر والمصاريف (الحافطة أو القيدة)	-	-	-	-	-	-	-
	(١) الطريقة البسيطة لوزن المخاطر	-	-	-	-	-	-	-
	مع إمكانية سحب الأموال المستثمرة من قبل البنك بناءً على إشعار الإجل	-	-	-	-	-	-	-
	مع عدم إمكانية سحب الأموال المستثمرة من قبل البنك بناءً على إشعار قصير الإجل	-	-	-	-	-	-	-
	(٢) طريقة معايير التصنيف الإئتمانية	-	-	-	-	-	-	-
	قوي	-	-	-	-	-	-	-
	جيد	-	-	-	-	-	-	-
	مرضي	-	-	-	-	-	-	-
	ضعيف	-	-	-	-	-	-	-
١٣. ٤	عقود الإستصناع مع عدم إبرام عقود إستصناع موازنة	-	-	-	-	-	-	-
١٣. ٥	عقود الإستصناع مع إبرام عقود إستصناع موازنة	-	-	-	-	-	-	-
	(١) تحصيل القيمة من جميع المصادر على أساس التقييم الإئتماني للمعمل (المتدري النهائي)	-	-	-	-	-	-	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (٩)

(البلغ بالآلاف الدنانير)

الإلتزامات العرضية "بنود خارج الميزانية - مقومة بمعامل التحويل الإلتزامي"
٠٠٠٠ / ٠٠ / ٠٠

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإحتصافات العرضية لمخاطر الإلتزام	إلتزامات العرضية المتعلقة بالتجارة	إلتزامات العرضية المتعلقة بالصفقات	الإلتزامات الأخرى		إلتفاقيات بيع الأصول مع حق الرجوع / عمليات شراء الأصول الأجلة / الأسهم والأوراق المالية المدفوعة جزئياً / الإلتصافات الأخرى للتوزيع	البائيل الإلتزامية المباشرة	إجمالي الإلتصافات الإلتزامية للبنود خارج الميزانية (مبلغ الإلتزام العادل)
				حتى ستة وحدة	أكثر من ستة			
	درجة جودة الإلتزام ١ (AAA to AA)	أ = جدول (١) $\times ٢٠\%$ عمود	ب = جدول (١) $\times ٥٠\%$ عمود	د = جدول (١) $\times ٥٠\%$ عمود	هـ = جدول (١) $\times ١٠٠\%$ عمود	و = جدول (١) $\times ١٠٠\%$ عمود	ز = أ + ب + ج + د + هـ + و	
	درجة جودة الإلتزام ٢ (A+ to A-)	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإلتزام ٣ (BB+ to BBB-)	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإلتزام ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإلتزام ٥ (B+ to B-)	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإلتزام ٦ (Below B-)	-	-	-	-	-	-	-
	غير مقيّم	-	-	-	-	-	-	-
	(٧) تحصيل القيمة من إيرادات القروض	-	-	-	-	-	-	-
	قوي (BBB- or better)	-	-	-	-	-	-	-
	جيد (BB+ or BB)	-	-	-	-	-	-	-
	مرضي (BB- to B+)	-	-	-	-	-	-	-
	ضعيف	-	-	-	-	-	-	-
١٤	الصكوك والتوريق	-	-	-	-	-	-	-
١٤.١	صكوك مضمونة من مكان ذو غرض خاص - طويلة الأجل أو صكوك يشبهها البنك نفسه - طويلة الأجل	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإلتزام ١ (AAA to AA)	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإلتزام ٢ (A+ to A-)	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإلتزام ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإلتزام ٤ (BBB+ to BB-)	-	-	-	-	-	-	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/ رب ١/ ٢٤٤/ ٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

تموزج رقم (٩)

الإلتزامات العرضية "بنود خارج الميزانية - مقومة بمعامل التحويل الإئتماني"

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

إسم البنك : بنوك إسلامية)

م	بيان الإكتشافات المعرضة لمخاطر الإئتمان	الإلتزامات العرضية المتعلقة بالتجارة		الإلتزامات العرضية المتعلقة بالصفقات		الإلتزامات الأخرى		إتفاقيات بيع الأصول مع حق الرجوع / عمليات شراء الأصول الأجلة / الأسهم والأوراق المالية المدفوعة جزئياً / الإكتشافات الأخرى للتوزيع	الباتل الإئتمانية المباشرة	إجمالي الإكتشافات الإئتمانية للبنود خارج الميزانية (مبلغ الإئتمان المعان)
		أ = جدول (١) عمود ٢ × ٢٠٪	ب = جدول (١) عمود ٣ × ٥٠٪	ج = جدول (١) عمود ٤ × ٢٠٪	د = جدول (١) عمود ٥ × ٥٠٪	هـ = جدول (١) عمود ٦ × ١٠٠٪	و = جدول (١) عمود ٧ × ١٠٠٪	ز = أ + ب + ج + د + هـ + و		
١٤.٢	صكوك مضمونة من كيان ذو غرض خاص - قصيدة الأجل لي صكوك يتفقها البنك نفسه - قصيدة الأجل	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ١ (AAA to AA-)	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٢ (A+ to A-)	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٤.٣	التعزير الإئتماني المقدم من البنك (مثنى الصكوك) لتغطية العجز إلى حد مركز الضمارة الأول	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٥	الإكتشافات الأخرى	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٥.١	الإستثمارات في الشركات التجارية "غير المجموعة" التي تعتبر أقل من مستويات الأهمية النسبية المقررة	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٥.٢	الإستثمارات في حقوق الملكية: بالسجل المصرفي والتي تقل عن ٢٠٪ (عدا شركات التأمين)	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٥.٣	المصاديق والحافظ	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٥.٤	الأصول الثابتة	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٥.٥	الأصول الأخرى	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الإجمالي		-	-	-	-	-	-	-	-	-

تعليمات خاصة بالنموذج رقم (٩)

- ١ . يتم إحتساب "مبلغ الإئتمان المعان" بضرب قيم الإلتزامات العرضية المسجلة في نموذج رقم (١٠) [الأعمدة (أ) إلى (ز)] في معامل التحويل الإئتماني، وذلك وفقاً للفقرة (٣٩) من هذه التعليمات.
- ٢ . الجزء المائل من المحافظ القياسية، لا ينطبق عليها الإكتشافات الإئتمانية للإلتزامات العرضية "بنود خارج الميزانية".

ج. المدخلات

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - يازل (٢).

نموذج رقم (١٠)

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

الإلتزامات العرضية "بنود خارج الميزانية"
وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠ / ٠٠ / ٠٠٠٠

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإحتفاظات العرضية لمخاطر الإلتزام	الإلتزامات العرضية المتعلقة بالتجارة	الإلتزامات العرضية المتعلقة بالصفقات	الإلتزامات الأخرى			و	ز	الإجمالي
				أ	ب	ج			
٤	المطالبات على مؤسسات القطاع العام	-	-	-	-	-	-	-	ح = أ + ب + ج + د + هـ + و + ز
٤.١	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الكويتي بالدينار الكويتي	-	-	-	-	-	-	-	-
٤.٢	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الكويتي بالعملة الأجنبية	-	-	-	-	-	-	-	-
٤.٣	المطالبات بالعملة المحلية الخاصة بمؤسسات القطاع العام لدول مجلس التعاون الخليجي	-	-	-	-	-	-	-	-
٤.٤	المطالبات بالعملة الأجنبية الخاصة بمؤسسات القطاع العام لدول مجلس التعاون الخليجي	-	-	-	-	-	-	-	-
٤.٥	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الأجنبية (بحسب على وزن مخاطر الدرجة الأولى من التقييم الخارجي للدولة الأجنبية)	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإلتزام ١ (AAA to AA-)	-	-	-	-	-	-	-	-
	المطالبات على بنوك الإلتزام ٢ (A+ to A-)	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإلتزام ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإلتزام ٤ (BB+ to BB-)	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإلتزام ٥ (B+ to B-)	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإلتزام ٦ (Below B-)	-	-	-	-	-	-	-	-
	غير مقيم	-	-	-	-	-	-	-	-
٥	المطالبات على بنوك التنمية	-	-	-	-	-	-	-	-
٥.١	المطالبات على بنوك التنمية التي تقي بمعايير التاامل	-	-	-	-	-	-	-	-
٥.٢	المطالبات على بنوك التنمية الأخرى	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإلتزام ١ (AAA to AA-)	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإلتزام ٢ (A+ to A-)	-	-	-	-	-	-	-	-
	درجة جودة الإلتزام ٣ (BBB+ to BBB-)	-	-	-	-	-	-	-	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (١٠)

الإلتزامات العرضية "بنود خارج الميزانية"
وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠ / ٠٠ / ٠٠٠٠

اسم البنك : (بنوك إسلامية)	الالتزامات العرضية			الالتزامات العرضية المتعلقة بالصفقات			بيان الإكشافات العرضية لمخاطر الائتمان	م
	الالتزامات العرضية	أكثر من ستة أشهر	حتى ستة أشهر	أقل من ستة أشهر	أكثر من ستة أشهر	أقل من ستة أشهر		
الإجمالي	البيانات العرضية المباشرة	البيانات العرضية غير المباشرة	البيانات العرضية غير المباشرة	البيانات العرضية غير المباشرة	البيانات العرضية غير المباشرة	البيانات العرضية غير المباشرة		
ح = أ + ب + ج + د + هـ + و + ز	ز	و	هـ	د	ج	ب	أ	
-								درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)
-								درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)
-								درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)
-								غير مقيم
-								المطاببات على البنوك
-								٦.١ المطاببات على البنوك المحلية (بما في ذلك فروعها الخارجية)
-								٦.٢ المطاببات طويلة الأجل على البنوك الأجنبية (بما في ذلك البنوك التابعة للبنوك الكويتية خارج الكويت)
-								درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)
-								درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)
-								درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)
-								درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)
-								درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)
-								درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)
-								غير مقيم
-								المطاببات قصيرة الأجل على البنوك الأجنبية (بما في ذلك البنوك التابعة للبنوك الكويتية خارج الكويت)
-								درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)
-								درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)
-								درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)
-								درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/أ/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (١)

الائتمانات العرضية "بنود خارج الميزانية"

وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠٠ / ٠٠ / ٠٠

(البلغ بالآلاف الدنانير)

البنك : (بنوك إسلامية)												(البنك وألف الدنانير)											
م	بيان الإكتشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	الائتمانات العرضية المتعلقة بالتجارة	الائتمانات العرضية المتعلقة بالصفقات	الائتمانات الأخرى			ب	ج	د	هـ	إتفاقيات بيع الأصول مع حق الرجوع / عمليات شراء الأصول الإحتلّة / الأسهم والأوراق المالية المدفوعة جزئياً / الإكتشافات الأخرى للتوريد	البدل الإئتمانية المبشرة	الإجمالي										
				أ	ب	ج								د	هـ								
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)											ز	ح+د+ج+ب+ا=ح										
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)																						
٧	المطابيات على الشركات																						
٧. ١	المطابيات على الشركات والمؤسسات المالية وشركات الإستثمار																						
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)																						
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)																						
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)																						
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)																						
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)																						
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)																						
	غير مقيم																						
٧. ٢	حصص الملكية بنسبة ٢٠٪ أو أقل في شركات التأمين																						
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)																						
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)																						
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)																						
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)																						
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)																						
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)																						
	غير مقيم																						

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/ رب ١/ ٢٤٤/ ٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (١٠)

الإئتمانات العرضية "بنود خارج الميزانية"
وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

اسم البنك : (بنك إسلامية)	م	بيان الإكتشافات المعرضية لمخاطر الائتمان	الائتمانات الأخرى				الائتمانات العرضية المتعلقة بالصقلات	الائتمانات العرضية المتعلقة بالتجارة		الائتمانات العرضية المتعلقة بالصفقات	ب	ج	د	هـ	ز	البيانات الإئتمانية المباشرة	الإجمالي
			أ	ب	ج	د	هـ	أ	ب	ج	د	هـ	ز	أ	ب	ج	د
	٨	إكتشافات التخزين															ج = ا + ب + ج + د + هـ + ز
	٨.١	عمليات التمويل الاستهلاكي والتمويل المقسط (الإسكاني) والأرصدة المدينة لبطاقات الائتمان															-
	٨.٢	عمليات تمويل التجهيز الأخرى التي تقي بالعبير الفترة (صغيرة أو متوسطة الحجم)															-
	٩	عمليات التمويل السكنية المؤهلة															-
	٩.١	عمليات التمويل السكنية المؤهلة															-
	١٠	الإكتشافات التي فات تاريخ إستحقاقها															-
	١٠.١	الجزء غير المضمون من عمليات التمويل التي فات تاريخ إستحقاقها عندما تكون الخصصات المحددة تقل عن ٥٠٪ من مبلغ التمويل المستحق															-
	١٠.٢	الجزء غير المضمون من عمليات التمويل التي فات تاريخ إستحقاقها عندما تكون الخصصات المحددة لا تقل عن ٥٠٪ من مبلغ التمويل المستحق															-
	١٠.٣	التمويل المستحق المضمون بالكامل بموجب ضمانات غير معتمدة															-
	١٠.٤	القروض السكنية التي فات موعد إستحقاقها عندما تكون الخصصات المحددة تقل عن ٢٠٪ من مبلغ التمويل المستحق															-
	١٠.٥	القروض السكنية التي فات موعد إستحقاقها عندما تكون الخصصات المحددة لا تقل عن ٢٠٪ من مبلغ التمويل المستحق															-
	١١	مراكز السلع والبضائع															-
	١١.١	الموجودات التي تم جازيتها لتنفيذ عمليات تمويلية مع وعد غير ملزم أو التي يجوزها البنك تنفيذاً للعقد المسلم															-
	١١.٢	الموجودات المفقودة التي يجوزها البنك لأغراض عمليات التأجير التشغيلي															-
	١١.٣	الموجودات التي يجوزها البنك على أساس "البيع أو الإعادة" تنفيذاً لخيار الشرط مع الجهة البائعة والتي لم تتجاوز الفترة المحددة لإعادة الموجودات															-
	١١.٤	الموجودات التي يجوزها البنك على أساس "البيع أو الإعادة" تنفيذاً لخيار الشرط مع الجهة البائعة والتي تتجاوز الفترة المحددة لإعادة الموجودات															-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (١)

(البيانات بالآلاف الدنانير)

الإلتزامات العرضية "بنود خارج الميزانية"
وفقاً للوضع المسالي في ٠٠٠/٠٠/٠٠

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الإكتشافات المعروضة لمخاطر الإلتزامات	الإلتزامات العرضية			الإلتزامات العرضية المتعلقة بالتجارة			إتفاقيات بيع الأصول مع حق الرجوع / عمليات شراء الأصول الأجلة / الأسهم والأوراق المالية المدفوعة جزئياً / الإكتشافات الأخرى للتوريق			البيانات الإبتدائية المتأثرة	الإجمالي
		أ	ب	ج	د	هـ	ز	و	ح	ط		
١٢	الإستثمارات العقارية	-	-	-	-	-	-	-	ح + ط + ز + و	-	-	-
١٢.١	العقارات لأغراض التجارة أو لأغراض الإستثمار من خلال التطوير و البيع	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٢.٢	العقارات محل إتفاقيات تمويل مع وعد غير ملزم أو لأغراض التأجير التشغيلي أو تنفيذ معاملات تمويل مستقبلية	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٣	عمليات الإستثمار والتمويل مع العملاء	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٢.١	تمويل عمليات التجارة في الأسهم	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٢.٢	تمويل عمليات التجارة في العقارات	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٢.٣	المشاركة في الأرباح وتحمل الخسائر والضاربة (الطاقة أو النقدية)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	(١) الطريقة البسيطة لوزن المخاطر	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	مع إمكانية سحب الأموال المستثمرة من قبل البنك بناءً على إشعار مع عدم إمكانية سحب الأموال المستثمرة من قبل البنك بناءً على إشعار قصير الأجل	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	(٢) طريقة معايير التصنيف الإشرافية	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	قوي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	جيد	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	مريض	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	ضعيف	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٢.٤	عقود الإستثمار مع عدم إبرام عقود إستثمار موزانة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٢.٥	عقود الإستثمار مع إبرام عقود إستثمار موزانة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	(١) تحصيل القيمة من جميع المصادر على أساس التقييم الإجمالي للعمل (الشرطي النهائي)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (١)

الالتزامات العرضية "بنود خارج الميزانية"
وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

(المبلغ بالآلاف السائير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

الإجمالي	البيانات الإئتمانية المباشرة	إلتفاقات بيع الأصول مع حق الرجوع / عمليات شراء الأصول الأجلة / الأسهم والأوراق المالية المدفوعة جزئياً / الإكتشافات الأخرى للتوريد	الإلتزامات الأخرى			الالتزامات العرضية المتعلقة بالصفقات	الالتزامات العرضية المتعلقة بالتجارة	بيان الإكتشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	م
			أكثر من ستة	حتى ستة وحدة	قليلة للأداء في أي وقت				
ح=أ+ب+ج+د+ه+و+ز	ز	و	هـ	د	ج	ب	أ		
-								درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	
-								درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	
-								درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	
-								درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	
-								درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)	
-								درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)	
-								غير مقيم	
-								(٢) تحصيل القيمة من إيرادات المشروع	
-								قوي (BBB- or better)	
-								جيد (BB+ or BB)	
-								مرضي (BB- to B+)	
-								ضعيف	
-								المسكوك والتوريد	١٤
-								مسكوك مضمونة من كيان ذو غرض خاص - طويلة الأجل أو مسكوك يتمثلها البنك نفسه - طويلة الأجل	١٤.١
-								درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)	
-								درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)	
-								درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	
-								درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)	

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/أ/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (١٠)

الالتزامات العرضية "بنود خارج الميزانية"
وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠٠/٠٠/٠٠

(المبلغ بالآلاف المتأثير)										(بنوك إسلامية)									
الإجمالي	البالغ الإعتناء المباشرة	إتفاقيات بيع الأصول مع حق الرجوع / عمليات شراء الأصول الأجلة / الأسهم والأوراق المالية المدفوعة جزئياً / الإكتشافات الأخرى للتوزيع	الإلتزامات الأخرى				الإلتزامات العرضية المتعلقة بالصفقات	الإلتزامات العرضية المتعلقة بالتجارة	م										
			أكثر من ستة أشهر	حتى ستة واحدة	قابلة للإلغاء في أي وقت														
ح = أ + ب + ج + د + هـ + و + ز	ز	و	هـ	د	ج	ب	أ	بيان الإكتشافات المعرضة لمخاطر الإئتمان	صكوك مضمونة من كيان ذو غرض خاص - قصيدة الأجل أو صكوك ينشئها البنك نفسه - قصيدة الأجل	١٤.٢									
-	-	-	-	-	-	-	-		درجة جودة الإئتمان ١ (AAA to AA-)	درجة جودة الإئتمان ١	-								
-									درجة جودة الإئتمان ٢ (A+ to A-)	درجة جودة الإئتمان ٢	-								
-									درجة جودة الإئتمان ٣ (BBB+ to BBB-)	درجة جودة الإئتمان ٣	-								
-									التركيز الإئتماني المقدم من البنك (منشئ الصكوك) لتغطية العجز إلى حد مركز الخسارة الأول	التركيز الإئتماني المقدم من البنك (منشئ الصكوك) لتغطية العجز إلى حد مركز الخسارة الأول	١٤.٣								
-	-	-	-	-	-	-	-		الإكتشافات الأخرى	الإكتشافات الأخرى	١٥								
-									الإستثمارات في الشركات التجارية "غير الجمعة" التي تعتبر أقل من مستويات الأهمية النسبية المقررة	الإستثمارات في الشركات التجارية "غير الجمعة" التي تعتبر أقل من مستويات الأهمية النسبية المقررة	١٥.١								
-									الإستثمارات في حقوق الملكية بالسجل المصرفي والتي تقل عن ٢٠٪ (عاشركات التاميم)	الإستثمارات في حقوق الملكية بالسجل المصرفي والتي تقل عن ٢٠٪ (عاشركات التاميم)	١٥.٢								
-									الصناديق والحافظ	الصناديق والحافظ	١٥.٣								
-									الأصول الثابتة	الأصول الثابتة	١٥.٤								
-								الأصول الأخرى	الأصول الأخرى	١٥.٥									
-	-	-	-	-	-	-	-	الإجمالي	الإجمالي	-									

تعليمات خاصة بالنموذج رقم (١٠)

١. يتناول هذا النموذج توزيع الإلتزامات العرضية "بنود خارج الميزانية" المعرضة لمخاطر الإئتمان، وذلك وفقاً لفئات الإكتشاف المتبعة "الحافظ القياسية" المذكورة في الفقرة (٤٢) من هذه التعليمات ودرجات جودة الإئتمان.
٢. الجزء الغلل من الحافظ القياسية، لا ينطبق عليها الإكتشافات الإئتمانية للإلتزامات العرضية "بنود خارج الميزانية".
٣. يتم احتساب قيم الإلتزامات العرضية (قبل تطبيق أساليب تخفيف مخاطر الإئتمان) ناقصاً منها المخصصات المحددة وكذلك الإيرادات المؤجلة، إن وجدت.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (١١)

تصنيف الأصول وفقاً لمصادر تمويلها

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

(المبلغ بآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الأصول (داخل وخارج الميزانية)	تمويل ذاتي	حسابات الاستثمار المطلقة	حسابات الاستثمار المقيدة	الإجمالي
		أ	ب	ج	د = أ + ب + ج
	أولاً: أصول خاضعة لمخاطر الائتمان :				-
١	بنود نقدية	-	-	-	-
١.١	أوراق النقد والمسكوكات المعدنية				-
١.٢	الشييكات والحوالات والبنود الأخرى المسحوبة على البنوك الأخرى والقابلة للدفع فوراً				-
١.٣	المبالغ المدينة الناشئة عن بيع الأوراق المالية لحساب البنك أو نيابة عن العميل والغير مسددة لغاية يوم العمل الخامس بعد تاريخ الإستحقاق				-
١.٤	المبالغ المدينة الناشئة عن شراء الأوراق المالية نيابة عن العميل الغير مسددة لغاية يوم العمل الخامس بعد تاريخ الإستحقاق				-
٢	المطالبات على الدول	-	-	-	-
٢.١	المطالبات على الحكومات والبنوك المركزية والمؤسسات النقدية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية				-
٢.٢	المطالبات الخاصة بالدول الأخرى	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)				-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)				-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)				-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)				-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)				-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)				-
	غير مقيم				-
٢.٣	المطالبات بالعملة المحلية على الدول في الحالة التي تسمح فيها السلطة الرقابية الخارجية لبنوكها المحلية بتطبيق وزن مخاطر تفضيلي				-
٣	المطالبات على المنظمات الدولية	-	-	-	-
٣.١	المطالبات على المنظمات الدولية مثل صندوق النقد الدولي، بنك التسويات، البنك المركزي الأوروبي والمفوضية الأوروبية				-
٤	المطالبات على مؤسسات القطاع العام				-
٤.١	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الكويتي بالدينار الكويتي				-
٤.٢	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الكويتي بالعملة الأجنبية				-
٤.٣	المطالبات بالعملة المحلية الخاصة بمؤسسات القطاع العام لدول مجلس التعاون الخليجي				-
٤.٤	المطالبات بالعملة الأجنبية الخاصة بمؤسسات القطاع العام لدول مجلس التعاون الخليجي				-
٤.٥	المطالبات على مؤسسات القطاع العام الأجنبية (يحسب على وزن مخاطر للدرجة الأقل من التقييم الخارجي للدولة الأجنبية)	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)				-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)				-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)				-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)				-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)				-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)				-
	غير مقيم				-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/٢ رب/أ/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (١١)

تصنيف الأصول وفقاً لمصادر تمويلها
وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠
إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الأصول (داخل وخارج الميزانية)	تمويل ذاتي	حسابات الإستثمار المطلقة	حسابات الإستثمار المقيدة	الإجمالي
		أ	ب	ج	د = أ + ب + ج
٥	المطالبات على بنوك التنمية	-	-	-	-
٥. ١	المطالبات على بنوك التنمية التي تقي بمعايير التاهل				-
٥. ٢	المطالبات على بنوك التنمية الأخرى	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ١ (AAA to AA-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٢ (A+ to A-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٣ (BBB+ to BBB-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٤ (BB+ to BB-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٥ (B+ to B-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٦ (Below B-)				-
	غير مقيم				-
٦	المطالبات على البنوك	-	-	-	-
٦. ١	المطالبات على البنوك المحلية (بما في ذلك فروعها الخارجية)				-
٦. ٢	المطالبات طويلة الأجل على البنوك الأجنبية (بما في ذلك البنوك التابعة للبنوك الكويتية خارج الكويت)	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ١ (AAA to AA-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٢ (A+ to A-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٣ (BBB+ to BBB-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٤ (BB+ to BB-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٥ (B+ to B-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٦ (Below B-)				-
	غير مقيم				-
٦. ٣	المطالبات قصيرة الأجل على البنوك الأجنبية (بما في ذلك البنوك التابعة للبنوك الكويتية خارج الكويت)	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ١ (AAA to AA-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٢ (A+ to A-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٣ (BBB+ to BBB-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٤ (BB+ to BB-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٥ (B+ to B-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٦ (Below B-)				-
	غير مقيم				-
٧	المطالبات على الشركات	-	-	-	-
٧. ١	المطالبات على الشركات والمؤسسات المالية وشركات الإستثمار				-
	درجة جودة الإئتمان ١ (AAA to AA-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٢ (A+ to A-)				-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - يازل (٢).

نموذج رقم (١١)

تصنيف الأصول وفقاً لمصادر تمويلها				
وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠				
(المبلغ بالآلاف الدنانير)				
م	بيان الأصول (داخل وخارج الميزانية)	تمويل ذاتي	حسابات الإستثمار المطلقة	حسابات الإستثمار المقيدة
		أ	ب	ج
				د = أ + ب + ج
	درجة جودة الإئتمان ٣ (BBB+ to BBB-)			-
	درجة جودة الإئتمان ٤ (BB+ to BB-)			-
	درجة جودة الإئتمان ٥ (B+ to B-)			-
	درجة جودة الإئتمان ٦ (Below B-)			-
	غير مقيم			-
٧. ٢	حصص الملكية بنسبة ٢٠٪ أو أقل في شركات التأمين	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ١ (AAA to - AA)			-
	درجة جودة الإئتمان ٢ (-A+ A)			-
	درجة جودة الإئتمان ٣ (-BBB to + BBB)			-
	درجة جودة الإئتمان ٤ (-BB to + BB)			-
	درجة جودة الإئتمان ٥ (-B to + B)			-
	درجة جودة الإئتمان ٦ (Below -B)			-
	غير مقيم			-
٨	إكتشافات التجزئة	-	-	-
٨. ١	عمليات التمويل الإستهلاكي والتمويل المقسط (الإسكاني) والأرصدة المدينة لبطاقات الإئتمان			-
٨. ٢	عمليات تمويل التجزئة الأخرى التي تقي بالمعايير المقررة (صغيرة أو متوسطة الحجم)			-
٩	عمليات التمويل السكنية المؤهلة	-	-	-
٩. ١	عمليات التمويل السكنية المؤهلة			-
١٠	الإكتشافات التي فات تاريخ إستحقاقها	-	-	-
١٠. ١	الجزء غير المضمون من عمليات التمويل التي فات تاريخ إستحقاقها عندما تكون المخصصات المحددة تقل عن ٥٠٪ من مبلغ التمويل المستحق			-
١٠. ٢	الجزء غير المضمون من عمليات التمويل التي فات تاريخ إستحقاقها عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن ٥٠٪ من مبلغ التمويل المستحق			-
١٠. ٣	التمويل المستحق المضمون بالكامل بموجب ضمانات غير معتمدة			-
١٠. ٤	القروض السكنية التي فات موعد إستحقاقها عندما تكون المخصصات المحددة تقل عن ٢٠٪ من مبلغ التمويل المستحق			-
١٠. ٥	القروض السكنية التي فات موعد إستحقاقها عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن ٢٠٪ من مبلغ التمويل المستحق			-
١١	مراكز السلع والبضائع	-	-	-
١١. ١	الموجودات التي تم حيازتها لتنفيذ عمليات تمويلية مع وعد غير ملزم أو التي يحوزها البنك تنفيذاً لعقود السلم			-
١١. ٢	الموجودات المنقولة المؤجرة تشغيلياً أو المعدة لذلك			-
١١. ٣	الموجودات التي يحوزها البنك على أساس "البيع أو الإعادة" تنفيذاً لخيار الشرط مع الجهة البائعة والتي لم تتجاوز الفترة المحددة لإعادة الموجودات			-
١١. ٤	الموجودات التي يحوزها البنك على أساس "البيع أو الإعادة" تنفيذاً لخيار الشرط مع الجهة البائعة والتي تتجاوز الفترة المحددة لإعادة الموجودات			-
١٢	الإستثمارات العقارية	-	-	-
١٢. ١	العقارات لأغراض المتاجرة أو لأغراض الإستثمار من خلال التطوير والبيع			-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (١١)

تصنيف الأصول وفقاً لمصادر تمويلها

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

(المبلغ بآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الأصول (داخل وخارج الميزانية)	تمويل ذاتي	حسابات الإستثمار المطلقة	حسابات الإستثمار المقيدة	الإجمالي
		أ	ب	ج	د = أ + ب + ج
١٢.٢	العقارات محل إتفاقيات تمويل مع وعد غير ملزم أو لأغراض التأجير التشغيلي أو تنفيذ معاملات تمويل مستقبلية				-
١٣	عمليات الإستثمار والتمويل مع العملاء	-	-	-	-
١٣.١	تمويل عمليات المتاجرة في الأسهم				-
١٣.٢	تمويل عمليات المتاجرة في العقارات				-
١٣.٣	المشاركة في الأرباح وتحمل الخسائر والمضاربة (المطلقة أو المقيدة)	-	-	-	-
	(١) الطريقة البسيطة لوزن المخاطر	-	-	-	-
	مع إمكانية سحب الأموال المستثمرة من قبل البنك بناء على إشعار قصير الأجل	-			-
	مع عدم إمكانية سحب الأموال المستثمرة من قبل البنك بناء على إشعار قصير الأجل	-			-
	(٢) طريقة معايير التصنيف الإشرافية	-	-	-	-
	قوي				-
	جيد				-
	مرضي				-
	ضعيف				-
١٣.٤	عقود الإستصناع مع عدم إبرام عقود إستصناع موازية				-
١٣.٥	عقود الإستصناع مع إبرام عقود إستصناع موازية	-	-	-	-
	(١) تحصيل القيمة من جميع المصادر على أساس التقييم الائتماني للعميل (المشتري النهائي)	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)				-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)				-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)				-
	درجة جودة الائتمان ٤ (BB+ to BB-)				-
	درجة جودة الائتمان ٥ (B+ to B-)				-
	درجة جودة الائتمان ٦ (Below B-)				-
	غير مقيّم				-
	(٢) تحصيل القيمة من إيرادات المشروع				-
	قوي (BBB- or Better)				-
	جيد (BB+ or BB)				-
	مرضي (BB- to B+)				-
	ضعيف				-
١٤	الصكوك والتوريق	-	-	-	-
١٤.١	صكوك مضمونة من كيان ذو غرض خاص - طويلة الأجل أو صكوك ينشئها البنك نفسه - طويلة الأجل	-	-	-	-
	درجة جودة الائتمان ١ (AAA to AA-)				-
	درجة جودة الائتمان ٢ (A+ to A-)				-
	درجة جودة الائتمان ٣ (BBB+ to BBB-)				-

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (١١)

تصنيف الأصول وفقاً لمصادر تمويلها

وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠٠/٠٠/٠٠

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

م	بيان الأصول (داخل وخارج الميزانية)	تمويل ذاتي	حسابات الإستثمار المطلقة	حسابات الإستثمار المقيدة	الإجمالي
		أ	ب	ج	د = أ + ب + ج
	درجة جودة الإئتمان ٤ (BB+ to BB-)				-
١٤.٢	صكوك مضمونة من كيان ذو غرض خاص - قصيرة الأجل أو صكوك ينشئها البنك نفسه - قصيرة الأجل	-	-	-	-
	درجة جودة الإئتمان ١ (AAA to AA-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٢ (A+ to A-)				-
	درجة جودة الإئتمان ٣ (BBB+ to BBB-)				-
١٤.٣	التعزيز الإئتماني المقدم من البنك (منشئ الصكوك) لتغطية العجز إلى حد مركز الخسارة الأول				-
١٥	الإكتشافات الأخرى	-	-	-	-
١٥.١	الإستثمارات في الشركات التجارية "غير المجمعة" التي تعتبر أقل من مستويات الأهمية النسبية المقررة				-
١٥.٢	الإستثمارات في حقوق الملكية بالسجل المصرفي والتي تقل عن ٢٠٪ (عدا شركات التأمين)				-
١٥.٣	الصناديق والمحافظ				-
١٥.٤	الأصول الثابتة				-
١٥.٥	الأصول الأخرى				-
	مجموع أولاً	-	-	-	-
	ثانياً: أصول خاضعة لمخاطر السوق :				
	أدوات حقوق الملكية في محفظة المتاجرة				
	سلع				
	مجموع ثانياً	-	-	-	-
	إجمالي الأصول (أولاً + ثانياً)	-	-	-	-

تعليمات خاصة بالنموذج رقم (١١)

- ١ . يتناول هذا النموذج توزيع الأصول وذلك وفقاً لفئات الإنكشاف المتبعة في هذه التعليمات.
- ٢ . يتم احتساب قيم الأصول المعنية (قبل تطبيق تخفيف مخاطر الائتمان) ناقصاً منها المخصصات المحددة وكذلك الإيرادات المؤجلة، إن وجدت.
- ٣ . يراعى عدم تضمين الأصول الآتية وإستقطاعها عند احتساب قاعدة رأس المال وفقاً لما ورد في الفقرة (٢٦) من هذه التعليمات، وهي كما يلي:
 - إستثمارات في مؤسسات مصرفية أو مؤسسات أوراق مالية أو مؤسسات مالية أخرى "غير مجمعة" مملوكة أو يتم السيطرة على معظمها.
 - إستثمارات الأقلية المؤثرة في مؤسسات مصرفية ومؤسسات أوراق مالية ومؤسسات مالية أخرى ما لم تكن مجمعة على أساس نسبي.
 - المبلغ الزائد عن مستوى الأهمية النسبية المقررة في حالة الإستثمار في الشركات التجارية "غير المجمعة".
 - الإستثمارات في شركات التأمين "غير المجمعة" والتي تزيد حقوق الملكية فيها عن ٢٠٪.
 - الإنكشافات الناتجة عن الإستثمار في الصكوك المضمونة من كيان ذو غرض خاص ذات جودة إئتمانية (BB+ أو أقل).
- ٤ . أخذاً في الإعتبار ما ورد بالبند السابق من إستقطاعات، فإن إجمالي الأصول [عمود "د" بالنموذج] يجب أن يتطابق مع مجموع المركز المالي بالإضافة إلى البند رقم (ش/٤) من الحسابات لها مقابل بيان المركز المالي والخاص بتوظيفات ودائع الإستثمار المقيدة.
- ٥ . يراعى بالنسبة لمصادر التمويل من حسابات الإستثمار المطلقة وحسابات الإستثمار المقيدة [العمودين "ب"، "ج" بالنموذج] أن تتضمن الأصول المقابلة لنصيب أصحاب حسابات الإستثمار - كل فيما يخصه - من الإحتياطات المشار إليها في الفقرة (٢١) من هذه التعليمات [إحتياطي إعادة التقييم، إحتياطي القيمة العادلة، إحتياطي معدل الأرباح، بالإضافة إلى كامل رصيد إحتياطي مخاطر الإستثمار].
- ٦ . مصادر التمويل الذاتي [عمود "أ" بالنموذج] هي المصادر الموضحة في النموذج رقم (٤) ووفقاً لما ورد في الفقرة (١٩) من هذه التعليمات.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

القسم الثالث

نماذج مخاطر السوق

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

نموذج رقم (١٢)

الإكتشافات المرجحة لمخاطر السوق

وفقاً للوضع المالي في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠

(المبلغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

المرجع	الإجمالي	تمويل من حسابات الإستثمار المقيّدة	تمويل من حسابات الإستثمار المطلقة	تمويل ذاتي	بيان
	د = (أ + ب + ج)	ج	ب	أ	
عمود (ز) من النماذج (١٥، ١٤، ١٣)	-	-	-	-	١. مخاطر مراكز أدوات حقوق الملكية
بند (ي) من النماذج (١٨، ١٧، ١٦)	-	-	-	-	٢. مخاطر أسعار صرف العملات الأجنبية
عمود (ز) من النماذج (٢١، ٢٠، ١٩) أو عمود (د) من نموذج (٢٣)	-	-	-	-	٣. مخاطر السلع
	-	-	-	-	إجمالي رأس المال اللازم لتغطية المخاطر [مجموع ١ + ٢ + ٣]
	-	-	-	-	المعامل
	أ. ٣٣٣	أ. ٣٣٣	أ. ٣٣٣	أ. ٣٣٣	(مقلوب الحد الأدنى لمعيار كفاية رأس المال)
	-	-	-	-	الأصول مرجحة بأوزان مخاطر السوق

تعليمات خاصة بالنموذج رقم (١٢)

١. يتم ملاحظة ما أدرج في عمود "المرجع" لكل بند على حدة لأغراض المطابقة.

٢. الأصول مرجحة بأوزان مخاطر السوق تساوي "إجمالي رأس المال اللازم لتغطية المخاطر" "x" المعامل "أ. ٣٣٣" والذي يمثل مقلوب الحد الأدنى لمعيار كفاية رأس المال.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

(۱۲) مؤجد مؤجد

مخاطر مراكز أدوات حقوق الملكية الممولة ذاتياً
وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠٠

اسم البنك : (بنوك إسلامية)

البلد	أدوات مالية	أدوات مالية	المركز	إجمالي	صافي	رأس المال اللازم	رأس المال اللازم	إجمالي رأس المال اللازم
	مركز فائض	مركز مكشوف	* المركز	د = أ + ب	هـ = ج × ٨٪	و = د × ٨٪	ز = هـ + و	
الكويت								
الولايات المتحدة الأمريكية								
المملكة المتحدة								
ألمانيا								
سويسرا								
اليابان								
سنغافورة								
الإجمالي								

* إجمالي المركز يحتسب على أساس مجموع القيم المطلقة للمركز الفاضل (أ) والمركز المكشوف (ب) - [مثال : مجموع $+8$ ، -2] $= 6$

**** صافي المركز على أساس جميع حسابي المركز والغاى والمركز المكشوف [مثال : مجموع ٨+ ، ٢-]**

تعليمات خاصة بالنموذج رقم (١٣)

- * مراكز أدوات حقوق الملكية سواء كانت في أسهم أو أدوات مالية أخرى يجب أن تقسم بحسب الدولة المدرج بها كل سهم أو أداة حق ملكية.
- * يجب تطبيق طرق الإحتساب الموضحة أدناه على كل دولة. ويتم ترك الصفوف الفارغة للبنوك لكي تذكر بها الدول الأخرى غير الموضحة بالنموذج - إن وجدت . ولأغراض هذا التقرير فإن مصطلح " الدولة " ومصطلح " السوق الوطني " يعتبران مترادفان.
- وفي حالة وجود أداة حق ملكية مسجلة في أكثر من دولة يجب إختيار دولة واحدة. ويمكن إجراء مقاصة بين المراكز المتقابلة لأدوات حق الملكية المتماثلة مما ينتج عنه مركز صافي فائض أو مركز صافي مكشوف والذي سوف يطبق عليه متطلبات رأس المال اللازم لتغطية المخاطر المحددة والعامة.
- * **المراكز الفائضة عمود (أ) :**
- لكل سوق وطني (دولة) يتم إدراج المراكز الفائضة لكل من الأدوات المدرجة بها.
- * **المراكز المكشوفة عمود (ب) :**
- لكل سوق وطني (دولة) يتم إدراج المراكز المكشوفة لكل من الأدوات المدرجة بها.
- * **إجمالي المراكز عمود (ج) :**
- يتمثل إجمالي المركز في القيمة المطلقة لكل المراكز الفائضة والمكشوفة بمعنى أ+ [ب] كما هو موضح في هامش النموذج.
- * **صافي المراكز عمود (د) :**
- هو مجموع حسابي للمراكز الفائضة والمكشوفة، ويتم إيجاد القيمة المطلقة لهذا المجموع (أ+ ب) كما هو موضح في هامش النموذج.
- * **رأس المال اللازم لتغطية المخاطر المحددة (هـ) :**
- يمثل المراكز الإجمالية في العمود ج $\times \frac{1}{8}$.
- * **رأس المال اللازم لتغطية المخاطر العامة (و) :**
- يمثل المركز الصافي في العمود د $\times \frac{1}{8}$.
- * **إجمالي رأس المال اللازم لتغطية المخاطر (ز) :**
- يمثل إجمالي العمودين (هـ) و (و) .
- * **تنطبق هذه التعليمات على النموذجين (١٤ ، ١٥) .**

مخاطر مراكز أدوات حقوق الملكية الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة

وهذا الوضع المالى فى ...

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

* إجمالي المركز يحتسب على أساس مجموع القيم المطلقة للمركز الفائض (أ) والمركز المكشوف (ب) - [مثال : مجموع $8 + 2 = 10$]

**** صافي المركز على أساس جميع حسابي للمركز الفائق والمركز المكشوف [مثال : مجموع $8 + 2 = 10$]**

نموذج رقم (١٥)

(المبالغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنك إسلامية)

مخاطر مراكز أدوات حقوق الملكية الممولة من حسابات الإستثمار المقيّدة وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠٠

إجمالي رأس المال اللازم لتغطية المخاطر	رأس المال اللازم لتغطية المخاطر العامة	رأس المال اللازم لتغطية المخاطر المحددة	صافي المركز *	إجمالي المركز *	أدوات مالية مركز مكشوف	أدوات مالية مركز فائض	البلد
ز = هـ + و	و = د × ٨ %	هـ = ج × ٨ %	د = أ + ب	ج = أ + ب	ب	أ	
							الكويت
							الولايات المتحدة الأمريكية
							المملكة المتحدة
							ألمانيا
							سويسرا
							اليابان
							سنغافورة
							الإجمالي

* إجمالي المركز يحتسب على أساس مجموع القيم المطلقة للمركز الفائض (أ) والمركز المكشوف (ب) - [مثال : مجموع ٨+ ، ٢- = ١٠] .

** صافي المركز على أساس تجميع حسابي للمركز الفائض والمركز المكشوف [مثال : مجموع ٨+ ، ٢- = ٦]

نموذج رقم (١٦)

مخاطر أسعار صرف العملات الأجنبية الممولة ذاتياً
وفقاً للوضع المالي في

(المبالغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

العملة	صافي المركز المالي	صافي المركز الآجل	الضمانات	صافي الإيرادات والمصروفات غير المستحقة	صافي المراكز القائمة (أ + ب + ج + د + هـ)
دولار أمريكي	أ	ب	ج	د	هـ
جنيه إسترليني					
يورو					
فرنك سويسري					
ين ياباني					
ريال سعودي					
أخرى - شراء (Long)					
أخرى - بيع (Short)					
ذهب					
فضة					

مجموع صافي المراكز الفائضة القائمة	و	
مجموع صافي المراكز المكشوفة القائمة (معبراً عنها بالقيمة المطلقة)	ز	
المربع (و) أو المربع (ز) أيهما أكبر	ح	
القيمة المطلقة لمركزي الذهب والفضة القائمين	ط	
إجمالي ح + ط	ي	
رأس المال اللازم لتغطية مخاطر أسعار الصرف (٨٪ من قيمة مربع ي)	ك	

تعليمات خاصة بالنموذج رقم (١٦)

- * كل البنود المدرجة بالميزانية أو خارجها والمقومة بعملات أجنبية تخضع لمتطلبات رأس المال اللازم لتغطية مخاطر أسعار الصرف .
- * يجب على البنوك أن تدرج بشكل منفصل مدى تعرضها لمخاطر عمليات بعملة أجنبية متى كان حجم هذا التعرض أكبر من ٣٠,٠٠٠ دينار كويتي، ويجب أن يتم احتساب هذه المراكز بشكل منفصل لكل عملة بعد إستبعاد المراكز الهيكلية، وبعد ذلك تتم عملية التجميع.
- * **صافي المركز المالي (أ) :**
لكل عملة، يتم إدراج الفرق بين كافة بنود الأصول وبنود الإلتزامات شاملة الفوائد المستحقة والمصروفات المستحقة، مقومة بالدينار الكويتي على أساس الأسعار الفورية بإستخدام متوسط أسعار السوق.
- * **صافي المركز الآجل (ب) :**
يتم إدراج صافي المركز الآجل لكل عملة.
- * **الضمانات (ج) :**
يتم إدراج الضمانات والأدوات المماثلة بكل عملة، ويجب أن تكون الضمانات محددة وكذلك غير قابلة للإلغاء.
- * **صافي الإيرادات والمصروفات المستقبلية والتي لم تستحق بعد (د) :**
لكل عملة، يتم إدراج صافي الإيرادات والمصروفات التي لم تستحق بعد ولكن تم تغطيتها بالكامل.
- * **صافي المركز القائم (هـ) :**
لكل عملة، يتم إدراج إجمالي المراكز القائمة الصافية في العمود (هـ) .
- * **الذهب :**
يتم تسجيل صافي المراكز الفائضة أو المكشوفة في الذهب.
- * **الفضة :**
يتم تسجيل صافي المراكز الفائضة أو المكشوفة في الفضة.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

إحتساب رأس المال اللازم :

- في المربع (و) : يتم تسجيل مجموع القيم المطلقة لصافي المراكز الفائضة والواردة في العمود (هـ) .
- في المربع (ز) : يتم تسجيل مجموع القيم المطلقة لصافي المراكز المكشوفة والواردة في العمود (هـ) .
- في المربع (ح) : يتم تسجيل مجموع القيم المطلقة لصافي المراكز الفائضة أو القيمة المطلقة لصافي المراكز المكشوفة أيهما أكبر .
- في المربع (ط) : يتم تسجيل القيمة المطلقة للمراكز القائمة في الذهب والفضة .
- في المربع (ي) : يتم تسجيل مجموع المربع (ح) و المربع (ط) .
- للوصول إلى رأس المال اللازم لتغطية مخاطر أسعار الصرف يتم ضرب القيمة الواردة في المربع (ي) $\times 8\%$ ، وتدرج في المربع (ك) .

*** تنطبق هذه التعليمات على النموذجين (١٧ ، ١٨) .**

نموذج رقم (١٧)

مخاطر أسعار صرف العملات الأجنبية الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة وفقاً للوضع المالي في

إسم البنك : (بنوك إسلامية)					(المبالغ بآلاف الدينارين)
العملة	صافي المركز المالي	صافي المركز الآجل	الضمانات	صافي الإيرادات والمصروفات غير المستحقة	صافي المراكز القائمة (أ + ب + ج + د + هـ)
	أ	ب	ج	د	هـ
دولار أمريكي					
جنيه إسترليني					
يورو					
فرنك سويسري					
ين ياباني					
ريال سعودي					
أخرى - شراء (Long)					
أخرى - بيع (Short)					
ذهب					
فضة					

مجموع صافي المراكز الفائضة القائمة	و	
مجموع صافي المراكز المكشوفة القائمة (معبراً عنها بالقيمة المطلقة)	ز	
المربع (و) أو المربع (ز) أيهما أكبر	ح	
القيمة المطلقة لمركزي الذهب والفضة القائمين	ط	
إجمالي ح + ط	ي	
رأس المال اللازم لتغطية مخاطر أسعار الصرف (٨٪ من قيمة مربع ي)	ك	

نموذج رقم (١٨)

مخاطر أسعار صرف العملات الأجنبية الممولة من حسابات الإستثمار المقيّدة وفقاً للوضع المالي في

(المبلغ بآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

العملة	صافي المركز المالي	صافي المركز الآجل	الضمانات	صافي الإيرادات والمصروفات غير المستحقة	صافي المراكز القائمة (أ + ب + ج + د + هـ)
أ	ب	ج	د	هـ	
دولار أمريكي					
جنيه إسترليني					
يورو					
فرنك سويسري					
ين ياباني					
ريال سعودي					
أخرى - شراء (Long)					
أخرى - بيع (Short)					
ذهب					
فضة					

مجموع صافي المراكز الفائضة القائمة	و	
مجموع صافي المراكز المكشوفة القائمة (معبراً عنها بالقيمة المطلقة)	ز	
المربع (و) أو المربع (ز) أيهما أكبر	ح	
القيمة المطلقة لمركزي الذهب والفضة القائمين	ط	
إجمالي ح + ط	ي	
رأس المال اللازم لتغطية مخاطر أسعار الصرف (٨٪ من قيمة مربع ي)	ك	

نموذج رقم (١٩)

مخاطر السلع الممولة ذاتياً (الطريقة المبسطة) وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠٠

(المبالغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

السلع	مركز فائض	مركز مكشوف	إجمالي المركز *	صافي المركز **	رأس المال اللازم لتغطية صافي المراكز هـ = د × ١٥٪	رأس المال اللازم لتغطية إجمالي المراكز و = ج × ٣٪	إجمالي رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السلع ز = هـ + و
السلع							
بلاطين							
بلاديوم							
نفط خام							
غاز طبيعي							
قمح							
ذرة							
كانولا							
أخرى (تتكرر كل سلعة بشكل منفصل)							
الإجمالي							

* إجمالي المركز يحتسب على أساس مجموع القيم المطابقة للمركز الفائق (أ)، والمركز المكشوف (ب).

** صافي المركز يحتسب على أساس جميع حسابي للمركز الفائق والمركز المكشوف.

تعليمات خاصة بالنموذج رقم (١٩)

(مخاطر السلع وفقاً للطريقة المبسطة)

- * يتم احتساب رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السلع لكافة مراكز السلع الواردة داخل الميزانية أو خارجها.
- * تشمل السلع أي منتجات مادية يمكن الإتجار فيها في سوق ثانوي [مثل المنتجات الزراعية، المعادن (بما في ذلك النفط) والمعادن النفيسة فيما عدا الذهب].
- * ويجب على البنوك أن تسجل مدى تعرضها للمخاطر المتعلقة بالتعامل في البلاتين والبلاديوم والفضة والنفط الخام، الغاز الطبيعي والقمح والذرة والكانولا Canola وفي كل سلعة من السلع الأخرى بشكل منفصل. ويجب على البنوك إضافة أي صفوف أخرى للجدول لبيان السلع غير الموضحة في هذا الإقرار.
- * يجب أن تكون مراكز السلع مبنية على وحدة مقياس معيارية (مثل برميل، كيلو جرام .. إلخ)، ثم يتم التحويل بعد ذلك على أساس الأسعار الفورية إلى الدينار الكويتي باستخدام متوسط أسعار السوق.

* المراكز الفائضة (أ) :

يتم تسجيل إجمالي المراكز الفائضة بما يعادلها بالدينار الكويتي وذلك لكل سلعة على حدة.

* المراكز المكشوفة (ب) :

يتم تسجيل إجمالي المراكز المكشوفة بما يعادلها بالدينار الكويتي وذلك لكل سلعة على حدة.

* إجمالي المراكز (ج) :

يتم تسجيل إجمالي القيم المطلقة لكل من المراكز الفائضة والمكشوفة [عمود (أ) + عمود (ب)] لكل سلعة.

* صافي المراكز (د) :

يتم تسجيل إجمالي المراكز الفائضة (قيمة موجبة) والمراكز المكشوفة (قيمة سالبة) (عمود أ + عمود ب) .

* رأس المال اللازم لتغطية صافي المركز عمود (هـ) :

يمثل صافي المراكز (من عمود د) $\times 1.5\%$.

* رأس المال اللازم لتغطية إجمالي المركز عمود (و) :

يمثل إجمالي المراكز الإجمالي عمود (ج) $\times 3\%$.

* إجمالي رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السلع (ز) :

يمثل إجمالي العمود (هـ) والعمود (و) .

* تنطبق هذه التعليمات على النموذجين (٢٠ ، ٢١) .

نموذج رقم (٢٠)

مخاطر السلع الممولة من حسابات الإستثمار المطلقة (الطريقة المبسطة)
وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠٠

(المبالغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

السلع	مركز فائض	مركز مكشوف	إجمالي * المركز = أ + ب	صافي المركز ** د = أ + ب	رأس المال اللازم لتغطية صافي المركز هـ = د × ١٥٪	رأس المال اللازم لتغطية إجمالي المركز و = ج × ٣٪	إجمالي رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السلع ز = هـ + و
بلاطين							
بلاد يوم							
نقط خام							
غاز طبيعي							
قمح							
ذرة							
كانولا							
أخرى (تتكرر كل سلعة بشكل منفصل)							
الإجمالي							

* إجمالي المركز يحتسب على أساس مجموع القيم المطلقة للمركز الفائق (أ)، والمركز المكشوف (ب).

** صافي المركز يحتسب على أساس تجميع حسابي للمركز الفائق والمركز المكشوف.

نموذج رقم (٢١)

مخاطر السلع الممولة من حسابات الإستثمار المقيّدة (الطريقة المبسطة)

وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠٠

(المبالغ بالآلاف الدنانير)

إسم البنك : (بنوك إسلامية)

السلع	مركز فائض	مركز مكشوف	إجمالي * المركز	صافي * المركز	رأس المال اللازم لتغطية صافي المركز	رأس المال اللازم لتغطية إجمالي المركز	إجمالي رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السلع
	أ	ب	ج = أ + ب	د = أ + ب	هـ = د × ١٥٪	و = ج × ٣٪	ز = هـ + و
بلاطين							
بلايوم							
نقط خام							
غاز طبيعي							
قمح							
ذرة							
كانولا							
أخرى (تذكر كل سلعة بشكل مفصل)							
الإجمالي							

* إجمالي المركز يحتسب على أساس مجموع القيم المطلقة للمركز الفائض (أ)، والمركز المكشوف (ب).

** صافي المركز يحتسب على أساس تجميع حسابي للمركز الفائض والمركز المكشوف.

نموذج رقم (٢٢)

مخاطر السلع : طريقة سلم الاستحقاق (السلعة الواحدة)
وفقاً للوضع المالي في ٠٠٠٠

إسم البنك : (بنوك إسلامية)
السلعة :

(جداول منفصلة لكل سلعة عندما يكون المركز ٣٠,٠٠٠ دينار كويتي أو أكثر وجدول واحد إجمالي بالسلع الأخرى عندما يكون لكل منها أقل من ٣٠,٠٠٠ دينار كويتي)

(البالغ بالآلاف الدنانير)

إجمالي رأس المال اللازم	رأس المال اللازم صافي مركز	رأس المال اللازم مركز غير متقابل	رأس المال اللازم مركز متقابل	صافي المركز	عدد فترات المركز الغير متقابل والبرحة	مركز غير متقابل مركز فائض (مكتشوف)	مركز متقابل	مركز مكتشوف	مركز فائض	المعامل	الفترة الزمنية
ص = ن + ك + س	س = ل × ١٥٪	ك = هـ × ٦٠٪ و ٦٠٪	ن = د × ١٠٠٪	ل	و	هـ	د	ج	ب	أ	
										١,٥٪	صفر - شهر
										١,٥٪	أكثر من ٦ - ٣ شهور
										١,٥٪	أكثر من ٣ - ١ شهور
										١,٥٪	أكثر من ٦ - ١٢ شهر
										١,٥٪	أكثر من ٦ - ٢ سنة
										١,٥٪	أكثر من ٢ - ٣ سنة
										١,٥٪	أكثر من ٣ سنوات
٠٠٠٠											إجمالي رأس المال اللازم وفقاً لطريقة سلم الاستحقاق

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

تعليمات خاصة بالنموذج رقم (٢٢) مخاطر السلع (طريقة سلم الإستحقاق)

- * جميع مراكز السلع داخل وخارج الميزانية خاضعة لرأس المال اللازم. تتضمن السلع أي منتج مادي يمكن المتاجرة به في السوق الثانوي، على سبيل المثال، المنتجات الزراعية والمعدنية (بما فيها النفط) والمعادن الكريمة (التمينة) بإستثناء الذهب .
- * يجب أن يتم تكملة النموذج (٢٢) لكل سلعة بشكل منفصل يكون للبنك فيها مركز يعادل ٣٠,٠٠٠ دينار أو أكثر، ونموذج واحد يجب تكملة لكل السلع الأخرى التي يكون للبنك فيها مركز أقل من ٣٠,٠٠٠ دينار كويتي.
- * المراكز في السلع يجب أن تكون مبنية على أساس مقاييس الوحدة المعيارية، (مثال : البرميل ، كيلو غرام، إلخ) وتحول للدينار الكويتي بالأسعار الفورية مستخدماً متوسط أسعار السوق . وبالنسبة للمراكز خارج الميزانية التي تتأثر بتغير أسعار السلعة يتم تحويلها للدينار الكويتي بإستخدام السعر الفوري الحالي.
- * **مركز فائض (ب) :**
- لكل سلعة، يسجل إجمالي مراكز الفائض بالدينار الكويتي في الفترة الزمنية المناسبة.
- * **مركز مكشوف (ج) :**
- لكل سلعة، يسجل إجمالي المراكز المكشوف بالدينار الكويتي في الفترة الزمنية المناسبة.
- * **مركز متقابل (د) :**
- لكل فترة زمنية، يسجل المركز المتقابل، بمعنى، الأصغر للمركز الفائض والقيمة المطلقة للمركز المكشوف في الأعمدة (ب) + (ج).
- * **مراكز غير متقابلة (هـ) :**
- المراكز الفائضة والمكشوفة غير المتقابلة يتم ترحيلها لمقاصتها مقابل مراكز معاكسة في فترات زمنية أخرى.
- * **عدد فترات المراكز (و) :**
- يسجل عدد المرات التي يتم فيها ترحيل المراكز غير المتقابلة عبر الفترات الزمنية.
- * **صافي المركز (ل) :**
- يسجل صافي المركز المتبقي.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب ١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

* رأس المال اللازم للمراكز المتقابلة (ن) :

تضرب القيمة في العمود (د) في العمود (و) والعمود (أ).

* رأس المال اللازم للمراكز غير المتقابلة (ك) :

تضرب القيمة المطلقة في العمود (هـ) $\times$ العمود (و) $\times 0,6\%$.

* رأس المال اللازم لصافي المراكز (س) :

تضرب القيمة في العمود (ل) في $0,1\%$.

* إجمالي رأس المال اللازم (ص) :

يسجل إجمالي رأس المال اللازم المحتسب في الأعمدة (ن) و (ك) و (س) لكل الفترات الزمنية.

* في حالة إتباع طريقة سلم الإستحقاق يتم إستيفاء نموذج (٢٢) بالنسبة لكل سلعة حسب مصادر التمويل (ذاتي - حسابات إستثمار مطلقة - حسابات إستثمار مقيدة).

نموذج رقم (٢٣)

مخاطر السلع : طريقة سلم الإستحقاق (كافة السلع)* وفقاً للوضع المالي في

رأس المال اللازم				السلعة
إجمالي	تمويل من حسابات إستثمار مقيدة	تمويل من حسابات إستثمار مطلقة	تمويل ذاتي	
د (أ + ب + ج)	ج	ب	أ	
				البلاطين
				البلاديوم
				نحاس
				غاز طبيعي
				قمح
				ذرة
				كانولا
				أخرى (أذكر كل سلعة حيث يكون المركز 30,000 دينار كويتي أو أكثر ، كل على حدة)
				إجمالي رأس المال اللازم (طريقة سلم الإستحقاق)

* يدون في هذا النموذج رأس المال اللازم لكل سلعة، والمحتسب في النموذج رقم (٢٢) ووفقاً لمصادر التمويل.

القسم الرابع

نموذج مخاطر التشغيل

نموذج رقم (٢٤)

الإنكشافات المرجحة لمخاطر التشغيل
وفقاً للوضع المالي في / /

« المبالغ بالآلاف دينار كويتي »

م	بيان	عام	عام	عام	الإجمالي
أ	صافي الدخل من الأنشطة التمويلية				
ب	صافي الدخل من الأنشطة الإستثمارية				
ج	الدخل من الرسوم والآتاعب والخدمات				
<u>مطروحاً منه</u>					
د	حصة أصحاب حسابات الإستثمار من الدخل				
هـ	إجمالي الدخل (أ + ب + ج - د)				
و	متوسط إجمالي الدخل خلال الثلاث سنوات (هـ ÷ ٣)				
ز	معامل ألفا المستخدم				٪١٥
ح	المتطلبات الرأسمالية للمخاطر التشغيلية (و × ز ٪)				
ط	الإنكشافات المرجحة لمخاطر التشغيل (ح × ٨,٣٣٣)				

تعليمات خاصة بالنموذج رقم (٢٤)

١ . البيانات عن أي سنة يكون فيها إجمالي الدخل السنوي سالب أو صفر يجب إستبعادها من كل من البسط (إجمالي الدخل) والمقام (عدد السنوات) عند حساب المتوسط.

٢ . إذا كان إجمالي دخل البنك سالباً للسنوات الثلاث السابقة، أو بالنسبة للبنك الحاصل على ترخيص جديد ولم تمض على عملياته ثلاث سنوات، أو في حالة الدمج أو الإستحواذ أو الهيكلة الجوهرية، فإن بنك الكويت المركزي سيقاشر مع البنك المرخص له طريقة بديلة لحساب الرسوم الرأسمالية للمخاطر التشغيلية.

٣ . معامل ألفا المستخدم هو أسلوب المؤشر الأساسي الذي يعبر عن نسبة مئوية ثابتة تطبق على متوسط الدخل لثلاث سنوات سابقة.

القسم الثامن الملاحق

الملحق (أ) : تعريفات .

الملحق (ب) : تطبيق التقييمات الائتمانية الخارجية (الممنوحة من مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي).

الملحق (ج) : مصفوفة مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي لدرجات جودة الائتمان للمطالبات على الدول.

الملحق (د) : مصفوفة مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي لدرجات جودة الائتمان للمطالبات على البنوك.

الملحق (هـ) : مصفوفة مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي لدرجات جودة الائتمان للمطالبات على الشركات.

الملحق (و) : مصفوفة مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي لدرجات جودة الائتمان للمطالبات قصيرة الأجل على البنوك والشركات.

الملحق (ز) : مصفوفة مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي لإنكشافات التوريد (فئة التصنيف طويل الأجل).

الملحق (ح) : مصفوفة مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي لإنكشافات التوريد (فئة التصنيف قصير الأجل).

الملحق (ط) : أمثلة توضيحية (٤ أمثلة).

الملحق (أ) تعريفات

لتنفيذ أحكام هذه التعليمات، سوف تأخذ البنود التالية التعريفات المذكورة قرين كل منها :

١- **البنك** : ويعني أي بنك معتمد بالكامل بهذه الصفة من قبل السلطة التشريعية المختصة في البلاد التي يتم تسجيله فيها بإستثناء البنوك التالية :

أ . البنك الذي يعتبر برأي بنك الكويت المركزي أنه غير خاضع للرقابة المناسبة من قبل السلطة الرقابية المختصة.

ب. البنك الذي يكون قد تم إيقاف ترخيصه أو تفويضه لممارسة الأعمال المصرفية حالياً.

٢- **المجموعات المصرفية** : وتعني المجموعات التي تمارس أعمالها بشكل دائم في الأنشطة المصرفية و/أو المسجلة كبنوك في المناطق المعنية.

٣- **المخاطر الأساسية (Basic Risk)** : مخاطرة تغير العلاقة بين أسعار أدواتين ماليتين متشابهتين ولكن ليسا متطابقتين وعلى ذلك تبقى المخاطر الأساسية حتى في حالة وجود توافق تام في تواريخ الإستحقاق.

٤- **Building-Block Approach** : طريقة لقياس مخاطر تغير الأسعار والتي تفرق بين المخاطر الخاصة بأداة مالية أو مصدرها والمخاطر العامة للسوق.

٥- **معامل التحويل الإئتماني** هو المعامل الذي يتم بموجبه تحويل المبلغ الأصلي للتعرض خارج الميزانية إلى مبلغ الإئتمان المعادل.

٦- **مخاطر الطرف الآخر (Counterparty Risk)** : مخاطر عدم وفاء الطرف الآخر بالعقد المالي بشروط هذا العقد.

٧- **التحسينات الإئتمانية** : تشير إلى الترتيبات التعاقدية التي يحتفظ أو يتحمل فيها البنك إنكشافات التوريق كمستثمر ويقدم درجة من الحماية إلى المستثمرين الآخرين على التعاملات عن طريق تحسين جودة الإئتمان لهيكل التوريق / الإئتمان أو تصنيف أداة التوريق (بسبب الارتباط بمؤسسة بنكية معترف بها).

ويمكن لجهة تحسين مركز الإئتمان، طبقاً للعقد، أن تقوم بتقديم تسهيلات السيولة أو خدمات الدفع النقدي المقدم إلى هيكل التوريق كدرجة إضافية من الحماية.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

٨- **الشركة** : وتعني أية مؤسسة فردية أو شركة محاصة أو شركة ذات مسؤولية محدودة ليست شركة قطاع عام أو بنك أو مقترض ضمن المعنى المحدد للإنكشافات الإستهلاكية الرقابية. ولأغراض كفاية رأس المال فإن هذا المصطلح يشمل أيضاً شركات التأمين.

٩- **تخفيف مخاطر الائتمان** : وتشير إلى الأساليب المستخدمة من قبل البنوك لتخفيف مخاطر الائتمان لتعرضاتها.

١٠- **درجة جودة الائتمان** : وتعني الدرجة المتمثلة في الأرقام ١ - ٢ - ٣ - ٤ - ٥ - ٦ التي يرمز إليها التقييم الائتماني الصادر عن مؤسسة تقييم إئتماني خارجي بخصوص الإنكشافات الائتمانية وذلك لتحديد وزن المخاطر المناسب للتعرض.

١١- **المطالبات بالعملة المحلية** : وتعني أي مطالبة تظهر ويتم تمويلها بالعملة المستخدمة محلياً في مكان تأسيس العميل.

١٢- **مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي** : وتعني مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي المعتمدة لدى بنك الكويت المركزي لأغراض كفاية رأس المال.

١٣- **المؤسسات المالية الأخرى** : تعرف هذه المؤسسات على أنها تلك المؤسسات التي تشارك في عمليات التأجير التمويلي وإصدار البطاقات الائتمانية وإدارة المحافظ وتقديم الإستشارات الإستثمارية والقيام بخدمات الوصاية والحماية والأنشطة المشابهة الملحقه بالأعمال المصرفية.

١٤- **بنوك التنمية** : وتعني أي بنك أو هيئة إقراض أو تطوير يتم تأسيسها بالاتفاق بين أو ضمانها من قبل دولتين أو منطقتين أو منظمين دوليتين أو أكثر ما عدا لأغراض تجارية محضة.

١٥- **جهة الإشراف المضيفة** : وتعني السلطة الرقابية المشرفة في الدول في الخارج على البنوك الكويتية المتواجدة في تلك الدول.

١٦- **مخاطر السوق العامة (General Market Risk)** : مخاطر حدوث خسارة نتيجة التغيرات السلبية في أسعار السوق مثل تأثير سياسة حكومية على أسعار السوق.

١٧- **إجمالي الدخل** : يعرف إجمالي الدخل كما يلي :

أ. الدخل الصافي من الأنشطة التمويلية (مثال ذلك قيمة بيع المنتجات بالمرابحة ناقصاً تكلفة الشراء) وذلك قبل خصم أي مخصصات أو مصروفات تشغيل أو إستهلاك لموجودات الإجارة.

ب. الدخل الصافي من الأنشطة الإستثمارية (مثال ذلك أرباح المتاجرة في الأوراق المالية، وتوزيعات

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

الأرباح من الشركات الزميلة، وإيرادات التأجير التشغيلي، كما تشمل حصة البنك من الأرباح الناتجة عن عمليات الإستثمار مع العملاء بالمشاركة والمضاربة).

ج. الدخل من الرسوم والأتعاب والخدمات (مثل العمولات ورسوم الوكالة).

مطروحاً منه :

حصة أصحاب حسابات الإستثمار من الدخل (التوزيعات على المودعين).

١٨- **التقييم طبقاً لأسعار السوق (Marketing-to-Market) :** عملية إعادة تقييم محفظة على أساس أسعار السوق السائدة.

١٩- **المركز المتقابل المرجح (Matched Weighted Position) :** القيمة الأقل من إجمالي المراكز المتعلقة بعمليات شراء المرجحة بأوزان المخاطر وإجمالي المراكز المتعلقة بعمليات بيع المرجحة بأوزان المخاطر خلال فترة زمنية أو منطقة أو بين المناطق.

٢٠- **فترة الملاحظة (Observation Period) :** الفترة الزمنية التي يمكن إعتبارها مناسبة لمراجعة البيانات التاريخية عند تحديد متطلبات رأس المال وكمثال قد يتم إحتساب المتطلبات طبقاً لملاحظة التغيرات في الأسعار خلال الخمس أعوام الماضية.

٢١- **فترة الإحتفاظ (Holding Period) :** طول الفترة الزمنية الذي يسمح لمؤسسة مالية بالإحتفاظ بأداة مالية لأغراض إحتساب درجة الحساسية للتغير في السعر.

٢٢- **الأنشطة خارج الميزانية (O - Balances-Sheet Activities) :** نشاط البنك الغير متعلق بتسجيل أصول أو إلتزامات وتتضمن الأمثلة على ذلك منح إعمادات مستندية وإرتباطات.

٢٣- **المخاطر التشغيلية :** وتعني مخاطر الخسارة الناتجة عن إخفاق أو عدم ملائمة العمليات الداخلية أو الأشخاص والأنظمة أو الناتجة عن الأحداث الخارجية. ويشمل هذا التعريف المخاطر القانونية ولكن لا يشمل المخاطر الإستراتيجية ومخاطر السمعة.

٢٤- **البنك المصدر، هو :**

أ. مؤسسة تشترك بصورة مباشرة أو غير مباشرة في الإتفاقية الأصلية التي تنشئ الإنكشافات المحددة والمتضمنة في معاملات التوريق. أو

ب. مؤسسة تعمل كضامن لبرنامج للأوراق المالية المدعومة بأصول أو برنامج مماثل يتعرض لإنكشافات من مؤسسات أطراف أخرى. في سياق تلك البرامج. يعتبر البنك كضامن بصفة عامة مصدراً بدوره إذا قام بإدارة أو توجيه البرنامج أو إدخال الأوراق المالية في السوق أو تقديم السيولة و/أو التحسينات الائتمانية.

٢٥- **خارج إطار السوق الرسمي (OTC (Over-the-Counter** : المتاجرة في أدوات مالية خارج عن أسواق التعامل الرسمية. وعموماً تقوم الأطراف بالتفاوض حول كل التفاصيل أو الموافقة على بعض التقاليد السوقية المبسطة.

٢٦- **مطلوبات فات تاريخ إستحقاقها** : يستخدم هذا المصطلح في التعليمات لوصف أي إنكشاف مضي على إستحقاقه أكثر من ٩٠ يوماً أو تلك الإنكشافات التي يحتفظ البنك بمخصصات محددة تجاهها.

٢٧- **المبلغ الأصلي** : ويعني مبلغ أي مطالبة مستحقة أو أي التزام محتمل بخصوص الطرف المقابل بإستثناء الأرباح وأي مصاريف أخرى.

٢٨- **الدعم الضمني** : يشير إلى دعم مقدم من قبل البنك سواء كان ذو علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالمستثمرين في التوريق.

٢٩- **مؤسسات القطاع العام** : وتعني شركة القطاع العام المعرفة كذلك من قبل بنك الكويت المركزي (شركة القطاع العام المحلية) أو من قبل الجهات الرقابية المصرفية الخارجية (شركة القطاع العام الأجنبية). وتشمل شركات القطاع العام المحلية تلك الشركات المملوكة للحكومة ولا يشمل الشركات التابعة لتلك الشركات والتي تقوم بأنشطة تجارية.

٣٠- **البورصات المعتمدة** : وتعني تلك البورصات المعتمدة من السلطات المختصة في الدول المعنية.

٣١- **مؤسسة الأوراق المالية** : وتعني أي مؤسسة مرخصة وخاضعة لإشراف الجهات الرقابية المعنية. وعلى الصعيد المحلي فإن هذه المؤسسات تشمل جميع المؤسسات المالية غير المصرفية بما في ذلك شركات الإستثمار وصناديق الإستثمار الخاضعة لإشراف بنك الكويت المركزي. كما أن هذا التعريف يشمل شركات الوساطة المالية.

٣٢- **المحاكاة (Simulation)** : طريقة حسابية لقياس الأداء المتوقع لمحفظة ما عند حدوث تغيرات في بعض المؤشرات مثل أسعار الصرف الأجنبي.

٣٣- **الدول والمنظمات الدولية المحددة** : وتعني الحكومة المركزية والبنك المركزي أو منظمة دولية محددة. وتشمل "المنظمات الدولية المحددة" :

أ. بنك التسويات الدولية

ب. صندوق النقد الدولي

ج. البنك الأوروبي المركزي

د. الإتحاد الأوروبي، والجهات الأخرى حسبما يتم تحديده من قبل بنك الكويت المركزي من وقت إلى آخر .

٣٤- **المنشأة ذات الأغراض الخاصة** : تعني أي مؤسسة أو شركة أو أي جهة تؤسس لأغراض خاصة ولها الخصائص التالية :

أ. أنشطة المؤسسة ذات الأغراض الخاصة تقتصر على القيام بأغراض التأسيس، أو شركة إدارة الأموال أو الجهة الأخرى حسبما تكون الحالة .

ب. يتم تنظيمها بغرض عزل المؤسسة أو المنشأة أو الجهة حسبما تكون الحالة عن مخاطر الإئتمان للبنك المصدر أو الجهة التي تتبع الإنكشاف .

٣٥- **الرهن السلبي (Negative Pledge)** : يمثل شرط في عقد التمويل يمنع المدين من تقديم أي رهن إضافي على أصوله. وفي حالة عدم الالتزام يصبح رصيد التمويل مستحق الأداء .

٣٦- **المخاطر المحددة (Specific Risk)** : مخاطر حدوث خسارة ناتجة عن التغيرات السلبية في سعر أداة مالية مدينة بسبب عوامل متعلقة بمصدر الأداة مثل مخاطر عدم السداد .

٣٧- **المراكز الهيكلية (Structural Positions)** : تتضمن المراكز الهيكلية الآتي :

أ. أي مركز ناتج عن أداة مالية يمكن تضمينها في رأس مال البنك .

ب. أي مركز يتم أخذه بالنسبة لصافي إستثمارات ذات طبيعة رأسمالية في فرع مستقل وتكون النتيجة المحاسبية لذلك تخفيض أو إستبعاد ما يمكن إعتباره حركة في إحتياطي تقييم العملات الأجنبية .

٣٨- **القيمة المعرضة للمخاطر (Value-at-Risk-[VaR])** : المبلغ المقدّر للحد الأقصى المتوقع الذي يمكن خسارته بمحفظة البنك في ظل وجود إحتمال معين بدرجة محددة من الثقة الإحصائية .

٣٩- **التذبذب (Volatility)** : معدل لقياس درجة التغير في سعر أصل معين، وعادة ما يعرف على أنه معدل الانحراف السنوي لجدول أسعار الأصول.

٤٠- **الإجارة** : عقد يتم بموجبه إتفاق يبرمه البنك الإسلامي لتأجير موجود يحدده العميل لفترة متفق عليها مقابل أقساط معلومة للإيجار. ويبدأ عقد الإجارة بوعده إيجار بالإستئجار ملزم للمستأجر المتوقع قبل إبرام عقد الإجارة.

٤١- **الإجارة المنتهية بالتملك** : الإجارة المنتهية بالتمليك (أو إجارة وإقتناء) هي شكل من عقود الإجارة التي تقدم للمستأجر خياراً بامتلاك الموجود عند نهاية فترة الإجارة إما بشراء الموجود مقابل ثمن رمزي أو بدفع القيمة السوقية ، أو بموجب عقد هبة.

٤٢- **الإستصناع** : عقد يتم بموجبه إتفاق على بيع العميل أصلاً غير موجود، اشترط صنعه أو بناؤه وفق مواصفات المشتري وتسليمه في أجل معلوم، وبسعر بيع يتم تعيينه مسبقاً.

٤٣- **المضاربة** : عقد بين رب المال والمضارب يقوم فيه رب المال بالمساهمة برأس مال في نشاط يديره المضارب (أو مقدم العمل) . ويتم توزيع الأرباح التي يحققها النشاط وفق شروط عقد المضاربة، ويتحمل رب المال الخسارة وحده ما لم تكن تلك الخسائر بسبب تعدي المضارب أو إهماله أو إخلاله بالشروط المتعاقد عليها.

٤٤- **المشاركة** : عقد بين البنك الإسلامي والعميل للمساهمة برأس مال في مؤسسة / نشاط ، قائم أو جديد، أو في ملكية عقار أو موجود منقول، على أساس مؤقت أو دائم. وتتم المشاركة في الأرباح التي يحققها النشاط أو العقار أو الموجود وفق شروط عقد المشاركة بينما تتم المشاركة في الخسائر وفقاً لنسبة حصة كل مساهم في رأس المال.

٤٥- **المرابحة** : عقد يبيع بموجبه البنك الإسلامي لعميل نوعاً معلوماً من الموجودات يكون بحوزته بسعر التكلفة مضافاً إليه هامش ربح متفق عليه (سعر البيع).

٤٦- **السلم** : عقد يتم بموجبه إتفاق على شراء نوع معلوم من السلع غير موجود وقت الإتفاق لدى البائع بسعر محدد مسبقاً، وبوصف معلوم، وتسليمها في أجل معلوم وبكيفية ونوعية معلومة. يدفع البنك الإسلامي بوصفه مشترياً ثمن شراء السلع عند تنفيذ عقد السلم. وقد يتم أو لا يتم تداول السلعة داخل أو خارج سوق السلع الرسمي.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

٤٧- **الصكوك** : هي جمع صك وعادة ما يشار إليها بمسمى ”السندات الإسلامية“، وهي عبارة عن شهادات بحيث يمثل كل صك حق ملكية نسبية غير مقسمة في أصول مادية أو مجموعة من الأصول أو في أصول مشروع أو نشاط استثماري بعينه.

٤٨- **صكوك السلم** : يمثل صك السلم ملكية جزئية في رأس مال عملية سلم. حيث يتكون رأس مال السلم من دفعة مقدمة تدفع إلى طرف آخر بصفته مورداً للسلعة (موضوع العقد) على أن تسلم في تاريخ مستقبلي.

٤٩- **صكوك الإستصناع** : تمثل صكوك الإستصناع حصصاً جزئية في تمويل مشروع لتصنيع أو بناء موجود لعميل ما بسعر يدفع على أقساط في المستقبل.

٥٠- **صكوك الإجارة** : تمثل صكوك الإجارة حصصاً في ملكية موجود مؤجر حيث يتمتع حاملو الصكوك مجتمعين بحقوق المؤجر ويتحملون بالتزاماته كما يتمتع حامل الصك بحصة من مبلغ الإجارة حسب نسبة ملكيته من الموجود المؤجر.

٥١- **صكوك المشاركة** : يمثل صك المشاركة نسبة الملكية المباشرة لصاحب الصك في موجود منشأة تجارية خاصة أو مشروع، حيث توظف أموال الإكتتاب عادة في شراء موجودات غير سائلة أو عقارات أو موجودات منقولة.

٥٢- **صكوك المضاربة (المقارضة)** : يكتب حاملو الصكوك في شهادات يصدرها المضارب ويشاركون في الأرباح ويتحملون الخسائر الناتجة.

٥٣- **التوريق (التصكيك)** : يعني التصكيك عموماً إجراء إصدار صكوك يتضمن الخطوات التالية:

أ) إنشاء موجودات : في التمويل التقليدي تكون عادة عبارة عن قروض أو ذمم مدينة أخرى، بينما في التمويل الإسلامي تكون عبارة عن موجودات قابلة للتصكيك حسب أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها كالموجودات موضوع عقد الإجارة.

ب) نقل ملكية الموجودات إلى كيان ذي غرض خاص يتصرف بصفة المصدر وذلك بوضعها في شكل أوراق مالية (صكوك).

ج) إصدار الأوراق المالية (الصكوك) إلى المستثمرين.

٥٤- إنكشافات التوريق (التصكيك) : تنشأ إنكشافات التوريق لدى البنك الإسلامي في الحالات الآتية :

- الإستثمار في الصكوك التي ينشئها البنك نفسه.
- تقديم تعزيز إئتماني (الإحتفاظ بشريحة مساندة).
- تقديم تسهيلات سيولة.
- تقديم وسائل تخفيف إئتمان في عملية التوريق (التصكيك) / ضمانات مقدمة لعمليات التوريق.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

الملحق (ب)

تطبيق التقييمات الائتمانية الخارجية

إستخدام التقييم الائتماني الخارجي

١- يوجد هناك عدد من المبادئ العامة التي يجب على البنوك الإسلامية إتباعها لإختيار التقييمات الائتمانية الخارجية المناسبة لوزن المخاطر الخاصة بالمطالبات. وتتضمن هذه المبادئ المزيد من الإرشادات بخصوص ما يلي:

أ . التقييم الذي يمكن إختياره إذا كان أكثر من تقييم خارجي ينطبق على المطالبة.

ب . متى يتم إستخدام ذلك التقييم الخاص بالمصدر أو الإصدار.

ج . ما إذا كان تقييم العملة الأجنبية يمكن إستخدامه لتحديد وزن مخاطر للمطالبة المحددة بالعملة المحلية.

د . إستخدام التقييمات قصيرة الأجل وطويلة الأجل .

٢- وبالنسبة لكل من المحافظ المعنية فقد تم تصنيف أوزان المخاطر في مقياس موحد لدرجات الجودة الائتمانية المتمثلة في الأرقام من ١-٥ أو ٦. ويتضمن المقياس نطاق عام تم فيه إدراج مختلف التقييمات الصادرة عن مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي (مثال AA+ من قبل Standard & Poor's و Aaa من قبل Moody's و AA+ من قبل Fitch Ratings) التي يمكن تنظيمها. إضافة إلى ذلك فقد تم تخصيص بعض أوزان المخاطر المحددة لبعض الإنكشافات غير المصنفة ضمن كل من المحافظ. كما يوجد هناك مقياس مستقل لوزن المخاطر بالنسبة للأوراق التجارية قصيرة الأجل الصادرة من قبل البنوك والشركات.

٣- وقد قام بنك الكويت المركزي بإختيار Fitch Ratings و Standard & Poor's و Moody's لغرض تحديد أوزان المخاطر للإنكشافات. كما أن أي مؤسسات تقييم إئتماني خارجي أخرى ترغب البنوك بالأخذ بها لهذا الغرض لاحقاً، فإنه يجب على البنوك التأكد أولاً من إستيفاء هذه الوكالات لمعايير التأهيل الستة التالية، ومن ثم التقدم إلى بنك الكويت المركزي لأخذ الموافقة عليها:

أ. الموضوعية : يجب أن تكون منهجية تحديد التقييمات الائتمانية فعالة ومنظمة وتخضع لنوع من الإعتماد على أساس الخبرة التاريخية. إضافة إلى ذلك يجب أن تخضع التقييمات للمراجعة المستمرة وتكون قابلة للتواكب مع التغيرات في الظروف المالية. وقبل الإعتماد من قبل بنك الكويت المركزي فإن منهجية التقييم لكل شريحة من شرائح السوق بما في ذلك طرق الإختبار الفعالة يجب أن يكون قد تم المحافظة عليها لمدة سنة على الأقل ويفضل ثلاث سنوات.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

ب. الإستقلالية : يجب أن تكون مؤسسة التقييم الإئتماني الخارجي مستقلة ولا تخضع لأي ضغوطات سياسية أو إقتصادية يمكن أن تؤثر على تقييمها. ويجب أن تكون عملية التقييم حرة قدر الإمكان من أية قيود يمكن أن تنشأ في الحالات التي قد يلاحظ فيها عملية تشكل لمجلس الإدارة أو لهيكل المساهمين في مؤسسة التقييم على أنه يشكل تعارض في المصالح.

ج. المشاركة الدولية / الشفافية : يجب أن تكون التقييمات الفردية متوفرة لكل من المؤسسات المحلية والمؤسسات الخارجية ذات المصالح وبشروط متكافئة. إضافة إلى ذلك فإن المنهجية العامة المستخدمة من قبل مؤسسة تقييم إئتماني خارجي يجب أن تكون متوفرة بشكل عام.

د. الإفصاح : يجب على مؤسسة التقييم الخارجي الإفصاح عن المعلومات التالية : منهجية التقييم بما في ذلك تعريف التقصير عن السداد والجدول الزمني ومعنى كل تقييم ومعايير كل تقصير عن السداد يتم مواجهته في كل فئة تقييم ومراحل التقييم مثال احتمالات أن يصبح التقييم (أ) ويتحول إلى (أ) بمرور الوقت.

هـ. الموارد : يجب أن يكون لدى مؤسسة التقييم الخارجي الموارد الكافية للقيام بأعمال التقييم الإئتمانية عالية الجودة. ويجب أن تسمح هذه الموارد للإتصال المستمر مع مستويات الإدارة العليا والإدارة التشغيلية في الجهات الخاضعة للتقييم وذلك لتحقيق القيمة المضافة على التقييمات الإئتمانية. ويجب أن تكون تلك التقييمات مبنية على أساس المنهجية التي تتضمن الأساليب الكمية والنوعية.

و. المصدقية : إن المصدقية وإلى حد ما مشتقة من المعايير أعلاه. إضافة إلى ذلك فإن الإعتماد على التقييم الإئتماني الخارجي لمؤسسة التقييم الخارجي من قبل أطراف مستقلة (المستثمرين والمؤمنين والشركاء) يعتبر دليل على مصداقية تقييم مؤسسة التقييم الخارجي. كما تعتمد مصداقية مؤسسة التقييم الخارجي على وجود الإجراءات الداخلية لمنع أي سوء إستخدام للمعلومات السرية. وللتأهيل للإعتماد فإنه لا يستوجب على مؤسسة التقييم الخارجي تقييم المؤسسات في أكثر من دولة.

٤- ولتوضيح هذا الأمر فإن الملاحق (ج) إلى (ح) تتضمن جداول تلخص كيفية إستخدام درجات التقييم من قبل Fitch Ratings و Moody's و Standard & Poor's وإدراجها ضمن درجات الجودة الإئتمانية الموحدة.

٥- نظراً لإحتمال قيام مؤسسات التقييم الإئتماني الخارجي بإستخدام أو إصدار تقييمات غير معتمدة وذلك للضغط على البنوك الإسلامية للحصول على تقييمات معتمدة، فإنه لن يتم السماح للبنوك بإستخدام تلك التقييمات.

٦- يجب على البنوك الإسلامية استخدام مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي المختارة ومعايير تقييماتها وذلك لكل نوع من أنواع المطالبات بشكل مستمر، بالنسبة لأوزان المخاطر ولأغراض إدارة المخاطر، ولن يتم السماح للبنوك بتغيير مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي المختارة من وقت إلى آخر.

٧- تلتزم البنوك الإسلامية بالإفصاح عن مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي التي تستخدمها لتحديد أوزان المخاطر المتعلقة بأصولها وفقاً لنوع المطالبات وأوزان المخاطر المصاحبة لكل درجة تصنيف محددة كما هو وارد في الأحكام من خلال عملية الربط بين التقييمات والأوزان بالإضافة إلى مجموع الأصول ذات المخاطر لكل وزن مخاطر على أساس التقييم من قبل مؤسسة التقييم الخارجي المعتمدة المستخدمة.

٨- إن التقييمات الخارجية لأحد الشركات في مجموعة الشركات لا يمكن استخدامها كعامل وزن للمخاطر بالنسبة للشركات الأخرى ضمن نفس المجموعة.

٩- إذا كان هناك تقييم واحد فقط من قبل مؤسسة تقييم إئتماني خارجي مختارة من قبل بنك ومطالبة محددة فإن ذلك التقييم يجب أن يتم استخدامه لتحديد وزن المخاطر لتلك المطالبة.

١٠- في الحالات التي يكون هناك فيها تقييمات إئتمانية متعددة من قبل مؤسسات تقييم إئتماني خارجي متعددة بالنسبة لمطالبة واحدة فإنه يتم تطبيق المبادئ التالية:

أ. إذا كان هناك تقييمين من قبل مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي والتي يقابلها أوزان مخاطر مختلفة، فإن التقييم الذي ينتج عنه وزن مخاطر أعلى هو الذي يجب أن يتم استخدامه.

ب. إذا كان هناك ثلاث تقييمات أو أكثر وتتضمن أوزان مخاطر مختلفة فإن التقييمات التي يقابلها على أقل إثنان من أوزان المخاطر يجب أن يتم الرجوع إليها وأن يتم استخدام أعلى الإثنان من حيث أوزان المخاطر.

تقييمات المصدر مقابل الإصدار

١١- في الحالات التي يحتفظ بها البنك الإسلامي بإصدار معين من أدوات مالية والتي يوجد لها تقييم مخصص لإصدارها فإنه يمكن للبنك استخدام التقييم لوزن المخاطر المتعلقة بالمطالبة مقابل تلك الأداة. وفي الحالات التي لا تكون فيها مطالبة البنك عبارة عن استثمار في إصدار محدد ومقيّم فإنه يجب أن يتم تطبيق المبادئ العامة التالية:

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

أ. عندما يكون لدى المقترض تقييم محدد لأداة صادرة ويقابله وزن مخاطر أقل من ذلك التقييم الخاص بالمطالبة غير المقيّمة (أي تقييم ذو جودة أعلى) فإن ذلك التقييم يمكن تطبيقه على مطالبة البنك التي لم يتم تقييمها والتي تصل إلى درجة مساوية أو أعلى في درجة المطالبة من الإصدار الذي تم تقييمه من جميع النواحي. وخلافاً لذلك فإنه لا يمكن استخدام التقييم الائتماني وسيتم تحديد وزن مخاطر للمطالبة غير المقيّمة.

ب. في الحالات التي يكون فيها لدى المقترض تقييم للمصدر فإن هذا التقييم ينطبق عادة على المطالبات غير المضمونة بخصوص ذلك المصدر. ونتيجة لذلك فإن المطالبات ذات الدرجة العليا من حيث المطالبة على المصدر هي التي ستستفيد من تقييم المصدر ذات الجودة الأعلى. أما المطالبات الأخرى غير المقيّمة بالنسبة للمصدر ذي التقييم العالي فسيتم إعتبارها على أنها غير مقيّمة.

ج. في الحالات التي يكون فيها للمصدر أول للإصدار الفردي لأدوات الدين تقييم منخفض الجودة وهذا يعني ذلك التقييم الذي يقابله وزن مخاطر يساوي أو أعلى من ذلك المخصص للمطالبات غير المصنفة فإن أي مطالبة غير مقيّمة بالنسبة لنفس المقترض سيتم تخصيص نفس وزن المخاطر لها كما هو مطبق على التقييم منخفض الجودة.

١٢- سواء كان البنك ينوي الإعتماد على تقييم المصدر أو التقييم الخاص بإصدار معين فإن التقييم يجب أن يشتمل على ويعكس المبلغ الكامل للتعرض للمخاطر الائتمانية الموجود لدى البنك فيما يتعلق بجميع الدفعات المستحقة له. وعلى سبيل المثال فإنه إذا كان المبلغ الأصلي ومبلغ العائد مستحقان للبنك فإنه يجب أن يأخذ التقييم في الاعتبار ويعكس المخاطر الائتمانية المصاحبة لسداد كل من المبلغ الأصلي والعائد.

تقييمات العملة المحلية والعملة الأجنبية

١٣- في الحالات التي يتم فيها وزن المخاطر بالنسبة للإنكشافات غير المقيّمة بناءً على تقييم لتعرض مساوي لتعرض الطرف المقابل فإن المبدأ العام يتمثل في استخدام تقييمات العملة الأجنبية للإنكشافات بالعملة الأجنبية. أما تقييمات العملة المحلية وإذا كانت مستقلة فإنه سيتم استخدامها فقط على المطالبات ذات المخاطر الموزونة بالعملة المحلية.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

١٤- ومع ذلك وعند ظهور أي تعرض من خلال مشاركة البنك في تمويل ممنوح إلى أو تم ضمانه مقابل مخاطر التحويل من قبل بنك تنمية فإن مخاطر تحويلها تعتبر أنه قد تم تقليلها بشكل فعال. وفي تلك الحالات فإن تقييم العملة المحلية للطرف المقابل يمكن أن يتم استخدامه لأغراض كفاية رأس المال بدلاً من تقييم العملة الأجنبية. كما أن ذلك الجزء من التمويل الذي لا يستفيد من ذلك الضمان سيتم وزن مخاطره بناءً على تقييم العملة الأجنبية.

تقييمات قصيرة الأجل وطويلة الأجل

١٥- يتم استخدام التقييمات قصيرة الأجل فقط بالنسبة للمطالبات قصيرة الأجل على البنوك والشركات. ويمكن استخدام التقييمات قصيرة الأجل فقط لإشتقاق أوزان المخاطر بالنسبة للمطالبات الناتجة بشكل محدد من التسهيلات المصنفة قصيرة الأجل ولا يمكن تعميمها على المطالبات الأخرى قصيرة الأجل. ولا يجوز استخدامها بأي حال من الأحوال لمساندة أوزان المخاطر بالنسبة للإنكشافات طويلة الأجل وغير المقيّمة.

١٦- إذا قابل الإصدار المقيّم قصير الأجل وزن مخاطر بنسبة ٥٠٪ فإن الإنكشافات الأخرى قصيرة الأجل وغير المقيّمة لنفس المصدر لا يمكن أن يقابلها وزن مخاطر أقل من ١٠٠٪. وإذا كان يوجد لدى المصدر تسهيلات قصيرة الأجل وذات تقييم يقابل وزن مخاطر بنسبة ١٥٠٪ فإن جميع الإنكشافات غير المقيّمة للمصدر سواء كانت قصيرة الأجل أو طويلة الأجل يجب أن تتلقى أيضاً وزن مخاطر بنسبة ١٥٠٪ ما لم يستخدم البنك الإسلامي أساليب تخفيف مخاطر إئتمانية معتمدة لتلك المطالبات.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

الملحق (ج)

مصفوفة مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي لدرجات جودة الائتمان للمطالبات على الدول

Fitch Ratings	Moody's	S & P	أوزان المخاطر (%)	درجات الجودة الائتمانية للدول
AAA	Aaa	AAA	صفر	١
AA+	Aa1	AA+		
AA	Aa2	AA		
AA-	Aa3	AA-		
A+	A1	A+	٢٠	٢
A	A2	A		
A-	A3	A-		
BBB+	Baa1	BBB+	٥٠	٣
BBB	Baa2	BBB		
BBB-	Baa3	BBB-		
BB+	Ba1	BB+	١٠٠	٤
BB	Ba2	BB		
BB-	Ba3	BB-		
B+	B1	B+	١٠٠	٥
B	B2	B		
B-	B3	B-		
CCC+	Caa1	CCC+	١٥٠	٦
CCC	Caa2	CCC		
CCC-	Caa3	CCC-		
CC	Ca	CC		
C	C	C		
D		D		
			١٠٠	غير مقيم

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

الملحق (د)

مصفوفة مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي لدرجات جودة الائتمان للمطالبات على البنوك

Fitch Ratings	Moody's	S & P	وزن المخاطر للمطالبات قصيرة الأجل (%)	أوزان المخاطر (%)	درجات الجودة الائتمانية للبنوك
AAA	Aaa	AAA	٢٠	٢٠	١
AA+	Aa1	AA+			
AA	Aa2	AA			
AA-	Aa3	AA-			
A+	A1	A+	٢٠	٥٠	٢
A	A2	A			
A-	A3	A-			
BBB+	Baa1	BBB+	٢٠	٥٠	٣
BBB	Baa2	BBB			
BBB-	Baa3	BBB-			
BB+	Ba1	BB+	٥٠	١٠٠	٤
BB	Ba2	BB			
BB-	Ba3	BB-			
B+	Ba1	B+	٥٠	١٠٠	٥
B	B2	B			
B-	B3	B-			
CCC+	Caa1	CCC+	١٥٠	١٥٠	٦
CCC	Caa2	CCC			
CCC-	Caa3	CCC-			
CC	Ca	CC			
C	C	C			
D		D			
			٢٠	٥٠	غير مقيّم

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

الملحق (هـ)

مصفوفة مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي لدرجات جودة الائتمان للمطالبات على الشركات

Fitch Ratings	Moody's	S & P	أوزان المخاطر (%)	درجات الجودة الائتمانية للشركات
AAA	Aaa	AAA	٢٠	١
AA+	Aa1	AA+		
AA	Aa2	AA		
AA-	Aa3	AA-		
A+	A1	A+	٥٠	٢
A	A2	A		
A-	A3	A-		
BBB+	Baa1	BBB+	١٠٠	٣
BBB	Baa2	BBB		
BBB-	Baa3	BBB-		
BB+	Ba1	BB+	١٠٠	٤
BB	Ba2	BB		
BB-	Ba3	BB-		
B+	B1	B+	١٥٠	٥
B	B2	B		
B-	B3	B-		
CCC+	Caa1	CCC+	١٥٠	٦
CCC	Caa2	CCC		
CCC-	Caa3	CCC-		
CC	Ca	CC		
C	C	C		
D		D		
			١٠٠	غير مقيّم

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

الملحق (و)

مصفوفة مؤسسات التقييم الائتماني الخارجي لدرجات جودة الائتمان للمطالبات قصيرة الأجل على البنوك والشركات

Fitch Ratings	Moody's	S & P	أوزان المخاطر (%)	درجات الجودة الائتمانية قصيرة الأجل للبنوك والشركات
يحدد لاحقاً	P-1	A-1	٢٠	١
يحدد لاحقاً	P-2	A-2	٥٠	٢
يحدد لاحقاً	P-3	A-3	١٠٠	٣
يحدد لاحقاً	أخرى *	أخرى *	١٥٠	٤

* إن هذه الفئة "أخرى" تشمل جميع التقييمات غير الرئيسية والتقييمات B أو C .

الملحق (ز)

مصفوفة مؤسسات التقييمات الائتمانية الخارجية لإكتشافات التوريق (فئة التقييم طويل الأجل)

Fitch Ratings	Moody's	S & P	أوزان المخاطر (%)	درجات الجودة الائتمانية
AAA	Aaa	AAA	٢٠	١
AA+	Aa1	AA+		
AA	Aa2	AA		
AA-	Aa3	AA-		
A+	A1	A+	٥٠	٢
A	A2	A		
A-	A3	A-		
BBB+	Baa1	BBB+	١٠٠	٣
BBB	Baa2	BBB		
BBB-	Baa3	BBB-		
BB+	Ba1	BB+	٣٥٠ للمستثمر ولكن الإستهلاك للبنك المصدر	٤
BB	Ba2	BB		
BB-	Ba3	BB-		
B+	B1	B+	الإستهلاك	٥
B	B2	B		
B-	B3	B-		
CCC+	Caa1	CCC+	الإستهلاك	٦
CCC	Caa2	CCC		
CCC-	Caa3	CCC-		
CC	Ca	CC		
C	C	C		
D		D		
			الإستهلاك	غير مقيم

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

الملحق (ح)

مصفوفة مؤسسات التقييمات الائتمانية الخارجية لإنكشافات التوريق (فئة التقييم قصيرة الأجل)

Fitch Ratings	Moody's	S & P	أوزان المخاطر (%)	درجات الجودة الائتمانية قصيرة الأجل
يحدد لاحقاً	P-1	A-1	٢٠	١
يحدد لاحقاً	P-2	A-2	٥٠	٢
يحدد لاحقاً	P-3	A-3	١٠٠	٣
يحدد لاحقاً	أخرى *	أخرى *	إستقطاع	٤
			إستقطاع	غير مقيّم

* إن هذه الفئة "أخرى" تشمل جميع التقييمات غير الرئيسية والتقييمات B أو C .

الملحق (ط) أمثلة توضيحية

مثال (١) كيفية احتساب معيار كفاية رأس المال

١. فـروض :

١,٥٠٠	- الشريحة الأولى من رأس المال
٤٠٠	- الشريحة الثانية من رأس المال
١,٩٠٠	- أي أن مجموع رأس المال المتوافر
١٠,٠٠٠	- الإنكشافات المرجحة لمخاطر الائتمان
٢,٠٠٠	- الإنكشافات المرجحة لمخاطر السوق
١,٠٠٠	- الإنكشافات المرجحة لمخاطر التشغيل
١٣,٠٠٠	- مجموع الإنكشافات المرجحة للمخاطر

٢ . يتم احتساب الحد الأدنى من رأس المال اللازم لتغطية المخاطر (الحد الأدنى للمعيار وقدره ١٢٪) لكل من مخاطر الائتمان ويبلغ (١,٢٠٠)، ومخاطر السوق ويبلغ (٢٤٠) ومخاطر التشغيل ويبلغ (١٢٠)، أي بمجموع (١٥٦٠).

٣ . في ضوء القاعدة التي تقضي بأن الشريحتين الأولى والثانية من رأس المال مؤهلين لمواجهة مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل ، فإن إجمالي رأس المال المتوافر (١,٩٠٠) يغطي المتطلبات الرأسمالية للمخاطر المذكورة والبالغة (١٥٦٠).

٤ . لإحتساب معيار كفاية رأس المال فإن مجموع الشريحتين الأولى والثانية يمثل رأس المال المتوافر والممكن إستخدامه، ومن ثم يتم احتساب المعيار بقسمة رأس المال المتوافر والممكن إستخدامه على مجموع الإنكشافات المرجحة لمخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل (١,٩٠٠ ÷ ١٣,٠٠٠ = ١٤,٦٢٪)، وذلك وفقاً للموضح بالجدول التالي :

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

المرجع	الرصيد	١- إجمالي الإنكشافات المرجحة لكافة المخاطر
نموذج رقم (٢)	١٠,٠٠٠	١-١ الإنكشافات المرجحة لمخاطر الائتمان
	٢,٠٠٠	١-٢ الإنكشافات المرجحة لمخاطر السوق
	١,٠٠٠	١-٣ الإنكشافات المرجحة لمخاطر التشغيل
	١٣,٠٠٠	مجموع (١): إجمالي الإنكشافات المرجحة لكافة المخاطر
		٢- إجمالي رأس المال المتوفر
نموذج رقم (٣)	١,٥٠٠	٢-١ شريحة (١)
	٤٠٠	٢-٢ شريحة (٢)
	١,٩٠٠	مجموع (٢): إجمالي رأس المال المتوفر
		٣- الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال اللازم لتغطية كافة أنواع المخاطر
بند (١-١) $\times ١٢\%$	١,٢٠٠	٣-١ الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال اللازم لتغطية مخاطر الائتمان
بند (١-٢) $\times ١٢\%$	٢٤٠	٣-٢ الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السوق
بند (١-٣) $\times ١٢\%$	١٢٠	٣-٣ الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال اللازم لتغطية مخاطر التشغيل
	١٥٦٠	مجموع (٣): الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال اللازم لتغطية كافة أنواع المخاطر
بند (٢) / بند (١)	١٤,٦٢%	٤- معيار كفاية رأس المال

١١ - معيار كفاية رأس المال.

١ - تعميم رقم (٢/رب/١/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

مثال (٢) : احتساب المبلغ المرجح بالمخاطر لإستثمار يخضع لمعالجة القيمة العادلة

إستثمارات الأسهم بالقيمة العادلة = ١٠٠ دينار كويتي

إحتياطي القيمة العادلة المطبقة على تلك الإستثمارات = ٢٠ دينار كويتي

إحتياطي القيمة العادلة المؤهل كشريحة (٢) = ٢٠ دينار كويتي $\times 0,45 = 9$ دينار كويتي

مبلغ المخاطر الموزونة للإستثمار = ١٠٠ دينار كويتي $- (0,55 \times 20) = 89$ دينار كويتي

مثال (٣) : احتساب قيمة استثمار إستناداً إلى قيمته العادلة التي يجب أن تخصم من قاعدة رأس المال

في حالة الإستثمار في الأسهم (شركة تجارية)، بخلاف الإستثمارات في الشركات الزميلة، وذلك بما يزيد على نسبة ١٠٪ من رأس مال الشركة وحصول البنك على الموافقة المسبقة من بنك الكويت المركزي على تجاوز هذا الحد، فإن مستوى الأهمية النسبية لأغراض الإستقطاع سوف يكون ١٥٪ (من قاعدة رأس المال)، أي أن المبلغ الذي سيتم استقطاعه سوف يشكل الجزء الذي يزيد على ١٥٪ مخصوماً منه مبلغ الخصم (٥٥٪).

الإحتساب :

بإفتراض أنه لا يوجد تغييرات في القيمة العادلة والربحية فإن قاعدة رأس المال للفصل الماضي قبل أي إستقطاعات بإستثناء الشهرة وتعديلات إحتياطي القيمة العادلة وأسهم الخزنة = ١٠١٨ دينار كويتي. الإستثمار في الأسهم بالقيمة العادلة = ٢٠٠ دينار كويتي (يعادل ١٩,٦٥٪ من قاعدة رأس المال). إجمالي إحتياطي القيمة العادلة الخاص بهذا الإستثمار = ٤٠ دينار كويتي. الزيادة في مبلغ الإستثمار عن مستوى ١٥٪ = $٢٠٠ - (١٠١٨ \times ١٥\%) = ٤٧,٣$ دينار كويتي الجزء من القيمة العادلة المتعلق بـ (٤٧,٣ دينار كويتي) = $(٢٠٠ / ٤٠) \times ٤٧,٣ = ٩,٤٦$ إن قاعدة رأس المال البالغة ١٠١٨ بالفعل تتضمن ٤٥٪ من إحتياطي القيمة العادلة أي $٩,٤٦ \times ٤٥\% = ٤,٢٥$ وعليه ينبغي أن يكون الإستقطاع كما يلي :

١. ينبغي أن يتم تخفيض جانب الأصول بمبلغ ٤٧,٣ دينار كويتي

٢. ينبغي أن يتم تخفيض قاعدة رأس المال كما يلي :

٤٧,٣	الزيادة في الإستثمار عن مستوى ١٥٪ بالقيمة العادلة
(٩,٤٦)	ناقصاً : إحتياطي القيمة العادلة
٣٧,٨٤	ثمن تكلفة الإستثمار
	يضاف :
٤,٢٥	٤٥٪ من إحتياطي القيمة العادلة المتضمنة في قاعدة رأس المال
٤٢,٠٩	إجمالي الإستقطاع من قاعدة رأس المال

مثال (٤) : احتساب رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السلع وفقاً للطريقة المبسطة ولطريقة سلم الإستحقاق

يوجد للبنك المراكز التالية في سلعة واحدة. كل المراكز تم تصنيفها بمحفظة المتاجرة.

المركز	المبلغ	فترة الإستحقاق
مركز فائض Long Position	٨٠,٠٠٠ دينار كويتي	٤ شهور
مركز مكشوف Short Position	١٠٠,٠٠٠ دينار كويتي	٥ شهور
مركز فائض Long Position	٦٠,٠٠٠ دينار كويتي	١٨ شهر
مركز مكشوف Short Position	٦٠,٠٠٠ دينار كويتي	أكثر من ٣ سنوات

الطريقة المبسطة Simplified Method :

يتم احتساب رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السلع طبقاً للمثال أعلاه كما يلي :

المبلغ بالدينار الكويتي

بيان	إجمالي المركز	صافي المركز	رأس المال اللازم
٣٪ إجمالي المركز	٣٠٠,٠٠٠	-	٩,٠٠٠
١٥٪ من صافي المركز	-	٢٠,٠٠٠	٣,٠٠٠
إجمالي رأس المال اللازم			١٢,٠٠٠

طريقة سلم الإستحقاق Maturity Ladder Method :

ينبغي على البنك بداية أن يسجل المراكز المذكورة أعلاه في جدول سلم الإستحقاق ثم يتم بعد ذلك احتساب رأس المال كما هو موضح في الجدول المرفق.

مثال على احتساب رأس المال اللازم لتغطية مخاطر السلع (سلعة واحدة) وفقاً لطريقته سلم الإستحقاق

إجمالي رأس المال اللازم	رأس المال اللازم	رأس المال اللازم	رأس المال اللازم	صافي المركز	عدد فترات المراكز الغير متقابلة والمرحلة	مركز غير متقابل	مركز متقابل	مركز مكشوف	مركز فائض	المعامل	الفترة الزمنية
	صافي مركز	صافي مركز	مركز مقابل	ل	و	مرحل (فائض) مكشوف	د	جـ	ب	أ	
	س = $ل \times ٠.٨$	ك = $هـ \times ٠.٦$	ن = $د \times ٢ \times أ$			هـ				$\frac{١}{٠.٥}$	من صفح إلى شهر
										$\frac{١}{٠.٥}$	أكثر من ١٢ شهر
٢,٦,٤٠	—	$٢٤٠ = \frac{١}{٠.٦} \times ٢ \times ٢٠,٠٠٠$	$٢,٤٠٠ = \frac{١}{٠.٥} \times ٢ \times ٨٠,٠٠٠$	—	٢	$(٢٠,٠٠٠)$	٨٠,٠٠٠	$(١٠٠,٠٠٠)$	٨٠,٠٠٠	$\frac{١}{٠.٥}$	أكثر من ٢ إلى ٦ أشهر
										$\frac{١}{٠.٥}$	أكثر من ١٢ إلى ١٢ شهر
١,٠٨٠	—	$٤٨٠ = \frac{١}{٠.٦} \times ٢ \times ٤٠,٠٠٠$	$٦٠٠ = \frac{١}{٠.٥} \times ٢ \times ٢٠,٠٠٠$	—	٢	٤٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	—	٦,٠٠٠	$\frac{١}{٠.٥}$	أكثر من ١ إلى ٢ سنة
										$\frac{١}{٠.٥}$	أكثر من ٢ إلى ٣ سنة
٤,٢٠٠	$٢,٠٠٠ = \frac{١}{٠.٥} \times ٢٠,٠٠٠$	—	$١,٢٠٠ = \frac{١}{٠.٥} \times ٢ \times ٤٠,٠٠٠$	٢٠,٠٠٠			٤٠,٠٠٠	$(١٠,٠٠٠)$		$\frac{١}{٠.٥}$	أكثر من ٣ سنوات
٧,٩٢٠											إجمالي رأس المال اللازم وفقاً لطريقة سلم الاستحقاق

- مجرد وضع مراكز البيع والشراء في الفترات الزمنية المناسبة يتم تحديد المراكز المتقابلة.
- في المثال أعلاه هناك مراكز شراء بمبلغ ٨٠,٠٠٠ دينار كويتي ومركز بيع بمبلغ ١٠,٠٠٠ دينار كويتي في الفترة الزمنية ٢-٦ شهور، وبالتالي فإن مركز الشراء المتقابل ومركز البيع المتقابل هو ٨٠,٠٠٠ دينار كويتي.
- يتم جمع المراكز المتقابلة (أي مبلغ ٨٠,٠٠٠ دينار كويتي مركز الشراء + ٨٠,٠٠٠ دينار كويتي مركز البيع) ومن ثم يتم ضربها بالعامل وهو ٥, ١/ للحصول على رأس المال اللازم وهو ٢,٤٠٠ دينار كويتي.
- مركز البيع الغير متقابل والبالغ ٢٠,٠٠٠ دينار كويتي يتم ترحيله للفترة الزمنية ١- ٢ سنة لمقاصته مقابل مركز شراء بمبلغ ٦٠,٠٠٠ دينار كويتي في تلك الفترة الزمنية.
- وحيث أن المركز الغير متقابل تم ترحيله من خلال فترتين زمنيةتين، فإن رأس المال اللازم للمركز الغير متقابل يتم احتسابه بضرب المركز الغير متقابل في ٢ ومن ثم في ٦, ١/.
- رأس المال اللازم للفترة الزمنية ١- ٢ سنة وفوق ٢ سنوات يتم احتسابه بنفس الطريقة أعلاه.
- إجمالي رأس المال اللازم هو مجموع رأس المال اللازم الذي تم احتسابه أعلاه مضافاً إليه ١/ رأس المال اللازم لصافي المركز.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

أ - تعميم رقم (٢/رب/أ/٢٤٤/٢٠٠٩) بشأن تطبيق المعيار المعدل لكفاية رأس المال - بازل (٢).

المحافظ

التاريخ : ٨ ربيع الأول ١٤٢٩ هـ

الموافق : ٥ مارس ٢٠٠٩ م

الأخ / رئيس مجلس الإدارة المحترم

تحية طيبة وبعد،

تعميم إلى كافة البنوك المحلية

في إطار تقييم بنك الكويت المركزي لأوضاع البنوك المحلية في ظل الأزمة المالية العالمية، فإن الأمر يتطلب قيام مصرفكم بموافاتنا بنتائج اختبارات الضغط (Stress Testing) التي أجراها مصرفكم وفقاً للمركز المالي كما في ٢٠٠٨/١٢/٣١ لتقييم قدرته على مواجهة الإنكشافات في ظل أوضاع وظروف صعبة (Stress Situations) وتحليل السيناريوهات التي من شأنها الوقوف على الأحداث والتغيرات المحتملة التي قد تطرأ على السوق والتي يمكن أن يكون لها تأثير سلبي على أداء البنك، وبصفة خاصة الأثر على الربحية وعلى مدى كفاية رأس المال.

هذا ويتعين على مصرفكم تقديم نتائج اختبارات الضغط المطلوبة في موعد غايته ٢٠ مارس ٢٠٠٩ .

ومع أطيب التمنيات ،،،

المحافظ

سالم عبدالعزيز الصباح

المحافظ

التاريخ : ١٨ جمادى الأولى ١٤٣٠ هـ

الموافق : ١٣ مايو ٢٠٠٩ م

الأخ / رئيس مجلس الإدارة المحترم

تحية طيبة وبعد،

تعميم إلى كافة البنوك المحلية

أود أن أشير إلى التعميم الصادر للبنوك المحلية بتاريخ ٥ / ٣ / ٢٠٠٩ بشأن موافاتنا بنتائج إختبارات الضغط (Stress Testing) التي أجرتها البنوك وفقاً للمركز المالي كما في ٣١ / ١٢ / ٢٠٠٨.

وفي ضوء ما كشفت عنه الردود المقدمة من البنوك في هذا الخصوص من قصور الدراسات التي قامت بها البنوك وعدم شمولية الإختبارات والسيناريوهات التي من شأنها الوقوف على المتغيرات المحتملة التي قد يكون لها تأثير سلبي على أداء البنك .

أعز ما خلص إليه الإجتماع الذي تم بتاريخ ٥ / ٤ / ٢٠٠٩ مع السادة رؤساء مجالس إدارات البنوك الكويتية من ضرورة إيلاء البنوك العناية الكافية لإختبارات الضغط، التي يتعين القيام بها بصفة منتظمة، للوقوف على حساسية المخاطر لأنشطة كل بنك من خلال تحليل سيناريوهات لفرضيات مختلفة في ظل أوضاع وظروف صعبة (Difficult Stress Situations) ، مع مراعاة أن تتسم هذه الإختبارات بالشمولية بحيث تغطي مختلف جوانب النشاط الهامة التي يكون لها تأثيرات معاكسة على أنشطة البنك، ومن ثم التأثير السلبي على أداء البنك، وبما يمكن البنك من إدارة المخاطر ووضع إستراتيجياته المناسبة وتحديد مدى الحاجة لإعادة هيكلة نشاطه.

هذا ويتعين على مصرفكم تقديم النتائج الجديدة لإختبارات الضغط المطلوبة وفقاً للمركز المالي كما في ٣١ / ٣ / ٢٠٠٩، وذلك في موعد غايته ٣١ / ٥ / ٢٠٠٩ .

ومع أطيب التمنيات ،،،

المحافظ

سالم عبدالعزيز الصباح

المحافظ

التاريخ : ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٣٠ هـ

الموافق : ٢٢ يونيو ٢٠٠٩ م

الأخ / رئيس مجلس الإدارة المحترم

تحية طيبة وبعد،

تعميم (٢/رب/أ/٢٤٧/٢٠٠٩)

إلى البنوك الإسلامية الكويتية

لاحقاً لتعميم بنك الكويت المركزي بتاريخ ١٥/٦/٢٠٠٩ بشأن تطبيق معيار كفاية رأس المال بازل (٢) على البنوك الإسلامية .

فإنه يتعين على مصرفكم، وبناءً على تلك التعليمات ، إجراء إختبارات الضغط المناسبة في ضوء ما جاء في تلك التعليمات من توجيهات بشأن إختبارات الضغط، وذلك للبيانات المالية لمصرفكم عن نهاية شهر يونيو ٢٠٠٩، وعلى أن تصلنا نتائج هذه الإختبارات خلال مدة أقصاها نهاية يوليو ٢٠٠٩ .

كذلك يتعين على مصرفكم تزويدنا بإختبارات الضغط المشار إليها بصورة نصف سنوية، وذلك في إطار قيام مصرفكم بعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP) على النحو الوارد تفصيلاً في تعليمات معيار كفاية رأس المال الصادرة بالتاريخ أعلاه، وعلى أن تصلنا نتائج (ICAAP) بما فيها إختبارات الضغط مع بيانات معيار كفاية رأس المال .

ومع أطيب التمنيات ،،،

المحافظ

سالم عبدالعزيز الصباح

المحافظ

التاريخ : ١٤ رجب ١٤٣٠ هـ

الموافق : ٧ يوليو ٢٠٠٩ م

الأخ / رئيس مجلس الإدارة المحترم

تحية طيبة وبعد،

تعميم إلى كافة البنوك المحلية

بالإشارة إلى التعميم الصادر بتاريخ ١٣ / ٥ / ٢٠٠٩ ، بشأن موافاتنا بنتائج إختبارات الضغط التي أجرتها البنوك وفقاً للمركز المالي في ٣١ / ٣ / ٢٠٠٩ .

أود الإفادة بأن البيانات والمعلومات التي قدمتها البنوك قد كشفت عن العديد من الملاحظات نورد فيما يلي أهمها :

(١) أن معظم السيناريوهات التي إفترضتها البنوك بصفة عامة قد إتسمت بطابع في أشد حالاته لن يكون له تأثير سلبي كبير على وضعها، وبمعنى آخر أن البنوك لم تلجأ للتعامل مع سيناريوهات شديدة، الأمر الذي جعل النتائج التي يتم التوصل إليها من السيناريوهات المستخدمة في أسوأ حالاتها لا تشكل تهديداً كبيراً على وضع البنك وبما يوحي بسهولة التغلب على الوضع في حالة تحقق أحداث السيناريو واقعياً.

(٢) أن نسبة كبيرة من البنوك قد تناولت تأثير تعرضها لبعض السيناريوهات على كل من الربحية ومعدل كفاية رأس المال، إلا أن معظم تلك البنوك لم تتناول بياناتها ودراساتها التي قدمت لنا خطة تلك البنوك لتدعيم رأس المال وكذلك معالجة الأوضاع التي نتج عنها إنخفاض الربحية وتحقيق خسائر. وهو أمر كان يتعين أن تتناوله البنوك بالتفكير والدراسة من قبيل إرساء منهجية للتعامل مع إختبارات الضغط وكخطوة مكملة لهذه الإختبارات لأنها لا تمثل هدفاً في حد ذاته بقدر التحوط وإتخاذ التدابير وإعمال الفكر المسبق لتحقيق مثل هذه السيناريوهات.

(٣) لم تعتمد غالبية البنوك على أية جهات مستقلة تتمتع بالمهنية والحيادية والإستقلالية لدى إجراء إختبارات الضغط، فالموضوعية تقتضي أن يكون القائم بعمل هذه الإختبارات أو على الأقل مراجعتها

١١ - معيار كفاية رأس المال.

هـ - تعميم بشأن الملاحظات التي كشفت عنها إختبارات الضغط التي أجرتها البنوك وفقاً للمركز المالي في ٣١ / ٣ / ٢٠٠٩ وموالة إجراء إختبارات الضغط بصورة نصف سنوية .

جهة مستقلة عن إدارة البنك، وإذا ما قامت به الإدارة، فإنه يتعين أن تكون هناك جهة أخرى مستقلة تجري تدقيقاً أو مراجعة لهذه الاختبارات في إطار خدمات التأكيد لجودة البيانات والإفتراسات.

٤) أن إدارات المخاطر بالبنوك لم تكن على درجة من الإستعداد والتأهيل لإجراء إختبارات الضغط وأن الأنظمة لديها والمستخدم في تحديد وتحليل المخاطر وقياسها لم تتضمن إمكانية القيام بهذه الإختبارات بشكل منظم ومحدد مسبقاً في سياسات وإجراءات عمل تلك الإدارات المعنية بالمخاطر.

وبالإضافة إلى الملاحظات السابقة، فإنه يتعين على مصرفكم ضرورة مراعاة ما يلي:

أ) أن تشتمل إختبارات الضغط التي تجريها البنوك للبنود خارج الميزانية، حيث جاءت غالبية ردود البنوك خالية من الإشارة إلى أنها أخذت تلك البنود في تقديراتها مع أنها تمثل جزءاً من العمليات المصرفية والتي قد تحوي مخاطر مؤثرة. وهو ما يستدعي ضرورة مراعاة ذلك فيما تجريه البنوك من إختبارات ضغط مستقبلاً .

ب) أن يتم عرض ومناقشة نتائج إختبارات الضغط التي أجراها كل بنك على مجلس إدارته، على أن يعطي هذا الأمر أولوية وإهتمام سواء على مستوى الإدارة العليا أو مجلس الإدارة، وتعد مشاركة مجلس الإدارة في المناقشات وإعتماد الإجراءات الخاصة بإختبارات الضغط من الأمور الإستراتيجية ذات الصلة بنطاق إهتمامات ومهام مجلس الإدارة.

هذا، ونعزز أنه يتعين على مصرفكم مواءمة القيام بإختبارات الضغط بصورة منتظمة (بصورة نصف سنوية)، وموافاة البنك المركزي بنتائج تلك الإختبارات في موعد غايته شهر من نهاية الفترة المعد عنها الإختبارات، مع مراعاة الإلتزام بالتوجيهات الصادرة للبنوك والواردة بالملحق الذي تضمنه القسم الثاني عشر "عملية المراجعة الرقابية" من التعليمات الخاصة بمعيار كفاية رأس المال (بازل ٢) .

ومع أطيب التمنيات ،،،

المحافظ

سالم عبدالعزيز الصباح

المحافظ

التاريخ : ١ رجب ١٤٣١ هـ

الموافق : ١٣ يونيو ٢٠١٠ م

الأخ / رئيس مجلس الإدارة المحترم

تحية طيبة وبعد،

تعميم رقم (٢/رب، ربأ/٣٠٣/٢٠١٠)

إلى جميع البنوك الكويتية

بالإشارة إلى التعميم الصادر عن بنك الكويت المركزي إلى البنوك الكويتية بتاريخ ٢٢/٦/٢٠٠٩ ، بشأن تزويد البنك المركزي بصفة نصف سنوية بتقارير إختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP).

مرفق طيه قرص مدمج (CD) يتضمن مجموعة من النماذج والملاحق التي يتعين على البنوك الكويتية تقديمها إلى بنك الكويت المركزي مع تقرير إختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال، مرفقة مع البيانات المالية لمصرفكم.

وقد تم إعداد هذه النماذج والملاحق في ضوء التوجيهات الصادرة عن البنك المركزي بشأن إختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال، وضمن إطار رقابي يهدف إلى حث البنوك على تحسين إدارة المخاطر لديها، مع تعزيز الأدوات الرقابية لدى البنك المركزي.

وجدير بالذكر أنه تم مناقشة النماذج والملاحق بصورة تفصيلية خلال إجتماعات عقدت في البنك المركزي مع مدراء المخاطر والمسؤولين في البنوك الكويتية.

هذا ويتعين تقديم هذه النماذج والملاحق إلى بنك الكويت المركزي مرفقة وموقعة من رئيس الجهاز التنفيذي أو العضو المنتدب للبنك مع تقارير إختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال بصفة نصف سنوية، مع البيانات المالية لمصرفكم ، وكذلك تقديم تلك النماذج والملاحق إلكترونياً.

ومع أطيب التمنيات ،،،

المحافظ

سالم عبدالعزيز الصباح

١١ - معيار كفاية رأس المال.

و - تعميم رقم (٢/رب، ربأ/٣٠٣/٢٠١٠) بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج نصف سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP).

نموذج رقم (١)

نتائج اختبارات الضغط المالي وفقاً لمنهجية وفرضيات البنك لمنظور أمامي لمدة سنة*
وفقاً للوضع المالي كما في

» القيمة بالألف دينار

بنك:

نتائج اختبار السيناريو الثالث (الأشد)	نتائج اختبار السيناريو الثاني (المتوسط)	نتائج اختبار السيناريو الأول (المعتدل)	نتائج فعلية عن الفترة	البيان
			النتيجة في YYYY / MM / DD	
				نتائج التشغيل (قبل الخصصات)
				● مخصص قروض / تمويل (محدد)
				● مخصص قروض / تمويل (عام)
				● مخصص قروض / تمويل (أخرى)
				● خسائر انخفاض قيمة إستثمارات في أوراق مالية
				● خسائر انخفاض قيمة إستثمارات غير مالية
				● خسائر انخفاض قيمة إستثمارات أخرى
				● أخرى
•	•	•	•	مجموع الخصصات وخسائر انخفاض قيمة الإستثمارات
				صافي الربح (الخسارة)
				قاعدة رأس المال
				الأصول المرجحة بأوزان المخاطر
				معدل كفاية رأس المال

* إعتباراً من ٢٠١٠/٧/١

تُرفق مجموعة هذه النماذج والملاحق مع التقارير التي يقدمها البنك حول اختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP)، وموقعة من رئيس الجهاز التنفيذي .

نموذج رقم (١)

« القيمة بالآلاف دينار »

**نتائج اختبارات الضغط المالي وفقاً لمنهجية وفرضيات بنك الكويت المركزي لمنظور أمامي لمدة ستة *
وفقاً للوضع المالي كما في**

بنك :

نتائج اختبار السيناريو الثالث	نتائج اختبار السيناريو الثاني	نتائج اختبار السيناريو الأول	نتائج فعلية عن الفترة	البيان
			المنتهية في DD/MM/YY	
				نتائج التشغيل (قبل المخصصات)
				● مخصص قروض / تمويل (محدد)
				● مخصص قروض / تمويل (عام)
				● مخصص قروض / تمويل (أخرى)
				● خسائر انخفاض قيمة إستثمارات في أوراق مالية
				● خسائر انخفاض قيمة إستثمارات غير مالية
				● خسائر انخفاض قيمة إستثمارات أخرى
				● أخرى
•	•	•	•	مجموع المخصصات وخسائر انخفاض قيمة الإستثمارات
				صافي الربح (الخسارة)
				قاعدة رأس المال
				الأصول المرجحة بوزان المخاطر
				معدل كفاية رأس المال

* إعتباراً من ٢٠١٠/٧/١

مرفق سيناريوهات الضغط المالي وفقاً لفرضيات بنك الكويت المركزي (٢/١)

نموذج رقم (٣)

بيان تحليلي موجز بنتائج التشغيل لإختبارات الضغط المالي وفقاً لمنهجية وفرضيات البنك لمنظور أمامي لمدة سنة* وفقاً للوضع المالي كما في

” القيمة بالآلف دينار“

بنك :

السيناريو الثالث (الأشد)	السيناريو الثاني (المتوسط)	السيناريو الأول (المعتدل)	نتائج فعلية عن الفترة المنتهية في YYYY/MM/DD	
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	إيرادات الفوائد / العوائد
				● محفظة القروض / التمويل
				● أدوات مالية
				● أخرى
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	مصروفات فوائد
				● ودائع القطاع الخاص
				● ودائع الحكومة
				● أدوات مالية
				● أخرى
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	صافي إيرادات الفوائد
				● صافي أتعاب وعمولات
				● صافي الأرباح / (الخسائر) من إستثمارات مالية
				● صافي الأرباح / (الخسائر) من إستثمارات غير مالية
				● صافي الأرباح من التعامل بالعملة الأجنبية
				● إيرادات توزيع أرباح
				● صافي إيرادات تشغيل أخرى
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	صافي إيرادات التشغيل
				● مصروفات موظفين
				● مصروفات إدارية أخرى
				● إستهلاك
				● إطفاء
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	مصروفات التشغيل
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	نتائج التشغيل قبل المخصصات وخسائر انخفاض القيمة في الإستثمارات
				المخصصات وخسائر انخفاض القيمة في الإستثمارات
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	ربح التشغيل
				ضرائب
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	صافي الربح (الخسارة)

إعتباراً من ٢٠١٠/٧/١

١١ - معيار كفاية رأس المال.

و - تعميم رقم (٢/رب، رب/١/٣٠٣/٢٠١٠) بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج نصف سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP).

نموذج رقم (٤)

متطلبات رأس المال لمخاطر الركن الأول والركن الثاني لعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP)
بموجب نتائج إختبارات الضغط المالي وفقاً لمنهجية وفرضيات البنك
وفقاً للوضع المالي كما في

” القيمة بالآلف دينار“

بنك :

الرقم	البيان	النتائج الفعلية		سيناريو (١)		سيناريو (٢)		سيناريو (٣)	
		أصول مرجحة بأوزان المخاطر	متطلبات رأس المال	أصول مرجحة بأوزان المخاطر	متطلبات رأس المال	أصول مرجحة بأوزان المخاطر	متطلبات رأس المال	أصول مرجحة بأوزان المخاطر	متطلبات رأس المال
مخاطر الركن الأول									
1	مخاطر الائتمان								
2	مخاطر السوق								
3	مخاطر التشغيل								
مجموع مخاطر الركن الأول		*,*	*,*	*,*	*,*	*,*	*,*	*,*	*,*
مخاطر الركن الثاني									
1	مخاطر التركزات الائتمانية								
2	مخاطر الائتمان المتبقية								
3	مخاطر السوق								
4	مخاطر التشغيل المتبقية								
5	مخاطر سعر الفائدة								
6	مخاطر السيولة								
7	المخاطر القانونية								
8	مخاطر السمعة								
9	المخاطر الإستراتيجية								
10	مخاطر أخرى ()								
11	مخاطر أخرى ()								
12	مخاطر أخرى ()								
مجموع مخاطر الركن الثاني		*,*	*,*	*,*	*,*	*,*	*,*	*,*	*,*
المجموع الكلي للمخاطر		*,*	*,*	*,*	*,*	*,*	*,*	*,*	*,*
قاعدة رأس المال									
- نسبة كفاية رأس المال تحت الركن الأول والثاني									
- نسبة كفاية رأس المال تحت الركن الأول									

١١ - معيار كفاية رأس المال.

و - تعميم رقم (٢/ رب، رب ١/٣٠٣ / ٢٠١٠) بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج نصف سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP).

سيناريوهات إختبارات الضغط المالي الخاصة ببنك الكويت المركزي *

سيناريو الضغط Stress Scenario			بنود إختبار الضغط	مكونات السيناريو Scenario
السيناريو الثالث	السيناريو الثاني	السيناريو الأول	Stress Items	
زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٥٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٢٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٢٪ من المحفظة	● قروض التجزئة ● القروض المقسطة	انكشافات التجزئة Retail Exposures (1)
زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٥٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٢٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٢٪ من المحفظة	● القروض الإستهلاكية	
زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٥٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٢٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٢٪ من المحفظة	● بطاقات الائتمان	
زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٢٠٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ١٠٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٥٪ من المحفظة	● قروض تمويل الأسهم	
زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ١٠٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٥٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٢٪ من المحفظة	● قروض شخصية أخرى	
زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ١٠٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٥٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٢٪ من المحفظة	● محفظة القروض	انكشافات الشركات Corporate Exposures (1)
زيادة المخصصات بنسبة ٣٠٪ من إجمالي المحفظة	زيادة المخصصات بنسبة ٢٠٪ من إجمالي المحفظة	زيادة المخصصات بنسبة ١٠٪ من إجمالي المحفظة	استثمارية مالية وعقارية (2)	
انخفاض بواقع ١٠٠ نقطة أساس	انخفاض بواقع ١٠٠ نقطة أساس	انخفاض بواقع ٥٠ نقطة أساس	● سعر الفائدة على القروض	انكشافات مخاطر سعر الفائدة والسيولة (معدل العائد) Interest Rate risk exposure and liquidity Risk
زيادة بواقع ٥٠ نقطة أساس	زيادة بواقع ٢٥ نقطة أساس	دون تغيير	● سعر الفائدة على الإيداعات	
زيادة بواقع ٥٠ نقطة أساس	زيادة بواقع ٢٥ نقطة أساس	دون تغيير	● سعر الفائدة على الودائع لأجل	
زيادة بواقع ٥٠ نقطة أساس	زيادة بواقع ٢٥ نقطة أساس	دون تغيير	● الكيبور (KIBOR)	
انخفاض بنسبة ٣٠٪	انخفاض بنسبة ٢٠٪	انخفاض بنسبة ١٠٪	● الدخل من غير الفوائد	نتائج التشغيل قبل المخصصات

١) تحسب الزيادة في المخصصات المحددة على أساس صافي المحفظة (رصيد المحفظة مطروحاً منه الفوائد المعلقة والمخصصات المحددة). وتتضمن الإنكشافات البنود داخل وخارج الميزانية. وتحسب مبالغ الائتمان المعادلة لانكشاف بنود خارج الميزانية على أساس معامل التحويل الائتماني وفقاً لتعليمات معيار كفاية رأس المال (بازل 2) الصادرة عن بنك الكويت المركزي.

٢) استثمارات مالية وعقارية: يستبعد من الرصيد أدوات الدين العام الصادرة عن حكومة دولة الكويت.

تشمل محفظة القروض البنود خارج الميزانية

★ تم إدخال تعديلات على الجدول وفقاً للتعميم رقم (٢/ر، رب، أ/٢٩٧/٢٠١٣) الصادر بتاريخ ١٠/٧/٢٠١٣، والمدرج في البند (ح) من هذا الفصل.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

و - تعميم رقم (٢/ر، رب، أ/٣٠٣/٢٠١٠) بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج نصف سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP).

ملحق (أ)

ملاحظات إيضاحية لملاحق مخاطر الركن الثاني

(الملاحق من ٩-١)

يقوم البنك بتقدير رأس المال اللازم لمواجهة كل نوع من هذه المخاطر في ضوء عوامل التقييم العامة المتمثلة فيما يلي :

١ - مستوى المخاطر المقترنة بالنشاط ، وفيما إذا تم تغطيتها تحت الركن الأول أو لم يتم تغطيتها بصورة كافية . ومن ذلك على سبيل الإيضاح ، (مخاطر التركيز الائتماني ، المخاطر المتبقية الناتجة من تخفيف مخاطر الائتمان ، مخاطر التشغيل المتبقية ، مخاطر سعر الفائدة في السجلات المصرفية ، مخاطر السيولة ، المخاطر الإستراتيجية ... إلخ) .

٢ - مدى كفاية وفاعلية نظم البنك وضوابط الرقابة الداخلية لديه بالنسبة لأنواع مخاطر تحت الركن الثاني ، وبصفة خاصة نظم إدارة المخاطر ، نظم الرقابة الداخلية ، أنظمة الدعم مثل نظم تكنولوجيا المعلومات ، والبنية التحتية لممارسة النشاط إلخ .

٣ - مدى فاعلية عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال لدى البنك ، مدى كفاية إختبارات الضغط ، نوعية وقوة رأس المال ، النزعة إلى المخاطر ، القدرة على تدعيم سيولة البنك في الأوقات الصعبة ، القدرة على تدعيم قاعدة رأس المال مستوى الإشراف من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا إلخ .

٤ - نوعية معايير الحوكمة المطبقة لدى البنك ومدى إلتزام البنك بهذه المعايير .

كذلك ، بالإضافة إلى عوامل التقييم العامة المشار إليها ، على البنك أن يأخذ بالاعتبار عوامل التقييم الخاصة بأنشطة وعمليات البنك التي قد يترتب عليها زيادة في المخاطر أو تخفيضها . ومن الأمثلة على عوامل تخفيض المخاطر المزايا التي يحققها البنك نتيجة لتوزيع النشاط ، أو وجود تغطية تأمينية لبعض المخاطر التشغيلية المهمة ، وأي عوامل أخرى يترتب عليها تخفيض في متطلبات كفاية رأس المال وكذلك أثر مجموعة العوامل الأخرى التي استخدمها البنك عند القيام باختبارات الضغط ، وأية عوامل أخرى يراها البنك .

ملاحظة : يتعين على البنك أن يبين أيضاً ، في كل ملحق لمخاطر الركن الثاني ، المنهجية التي إتبعها في تقييم المخاطر ورأس المال الإضافي مقابها .

١١ - معيار كفاية رأس المال .

و - تعميم رقم (٢/رب ، رب ١/٣٠٣ / ٢٠١٠) بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج نصف سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP) .

ملحق رقم (١) / أ

رأس المال الإضافي لمقابلة مخاطر التركيزات الائتمانية تحت الركن الثاني

وفقاً للوضع المالي كما في

(المبالغ بالآلف دينار)

رأس المال الإضافي لمقابلة مخاطر التركيزات الائتمانية () دينار .
توضيح البنك لعوامل التقييم لتقدير رأس المال الإضافي لمقابلة مخاطر التركيزات الائتمانية . (يمكن إستخدام أوراق إضافية) :
إضافة إلى عوامل التقييم المشار إليها بالملحق (أ)، يُراعى عند تقدير مخاطر التركيزات الائتمانية، أن يأخذ البنك بالاعتبار مخاطر الإنكشاف الكبير تجاه عميل أو مجموعة عملاء، ويمكن أن تكون هذه التركيزات داخل وخارج الميزانية. ويؤخذ بالاعتبار أيضاً الإنكشافات الائتمانية لمجموعة عملاء في قطاعات معينة أو بلدان. وعلى البنوك أن تقدر تلك المخاطر في ضوء فاعلية إدارة مخاطر التركيزات لديها، وفيما إذا كان لدى البنك سياسات حدود داخلية قصوى للتركز الائتماني بخلاف الضوابط الرقابية الصادرة عن بنك الكويت المركزي بشأن الحدود القصوى للتركز الائتماني، وما تقوم به من إختبارات ضغط خاصة بمخاطر تلك التركيزات.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

و - تعميم رقم (٢/ رب، رب ١/ ٣٠٣ / ٢٠١٠) بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج نصف سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP).

ملحق (٢) / أ

رأس المال الإضافي لمقابلة المخاطر الائتمانية المتبقية تحت الركن الثاني *

وفقاً للوضع المالي كما في

(المبالغ بالآلاف دينار)

رأس المال الإضافي للمخاطر الائتمانية المتبقية () دينار .
توضيح البنك حول عوامل التقييم لتقدير رأس المال الإضافي لمقابلة المخاطر الائتمانية المتبقية. (يمكن إستخدام أوراق إضافية) :
إضافة إلى عوامل التقييم المشار إليها بالملحق (أ)، يراعي البنك أن هذه المخاطر تغطي بصفة أساسية، المخاطر المتبقية الناتجة من تخفيف مخاطر الائتمان، حيث أن مخفضات مخاطر الائتمان مثل الضمانات، وهي تخفض متطلبات الحد الأدنى لرأس المال الرقابي بموجب الركن الأول، إلا أنه قد يترتب على تطبيق هذه المخفضات نشوء مخاطر أخرى مثل مخاطر التوثيق، مخاطر العمليات، مخاطر أخرى قد يترتب عليها إضعاف أثر المخفضات.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

و - تعميم رقم (٢/رب، ١/٣٠٣/٢٠١٠) بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج نصف سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP).

ملحق (٣) / أ

رأس المال الإضافي لمقابلة مخاطر السوق تحت الركن الثاني

وفقاً للوضع المالي كما في

(المبالغ بالآلاف دينار)

رأس المال الإضافي لمقابلة مخاطر السوق () دينار .
توضيح البنك حول عوامل التقييم لتقدير رأس المال الإضافي لمقابلة مخاطر السوق . (يمكن إستخدام أوراق إضافية) :
إضافة إلى عوامل التقييم المشار إليها بالملحق (أ)، يتعين على البنوك، عند تقدير رأس المال الإضافي للمحافظ المالية، الأخذ بالاعتبار المخاطر الناتجة عن عدم توزيع الإستثمارات في الأسواق المالية أو القطاعات الإقتصادية بشكل جيد، والمخاطر الناتجة عن وجود أدوات مالية ليست عالية السيولة، ومخاطر التركيز في الأسواق التي ليس عليها تداول كبير نسبياً، وكذلك مخاطر المحافظ المالية التي تتضمن أعداداً كبيرة من المراكز المعتمدة باستخدام نماذج التقييم، بالإضافة إلى مخاطر البلدان .

١١ - معيار كفاية رأس المال .

و - تعميم رقم (٢/ رب، ١/ ٣٠٣ / ٢٠١٠) بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج نصف سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP).

ملحق (٤) / أ

رأس المال الإضافي لمقاومة مخاطر التشغيل تحت الركن الثاني

وفقاً للوضع المالى كما فى

(المبالغ بالألف دينار)

رأس المال الإضافي لمخاطر التشغيل) (دينار .
توضيح البنك حول عوامل التقييم لتقدير رأس المال الإضافي لمخاطر التشغيل . (يمكن إستخدام أوراق إضافية) :
يتعين على البنك عند تقدير مخاطر التشغيل، إضافة إلى عوامل التقييم المشار إليها بالملحق (أ)، أن يأخذ بالاعتبار المخاطر التي لم يتم تحديدها بشكل مباشر في الركن الأول والتي قد تنشأ عن فشل في نظم عمل البنك، أو الإختراقات الأمنية للصيرفة الإلكترونية، ومخاطر الإختلاس الداخلي والخارجي، والمخاطر المقترنة بتقديم خدمات ومنتجات معينة. وعلى البنك أن يأخذ بالاعتبار مدى وجود وفاعلية إطار شامل لديه لإدارة المخاطر التشغيلية وبحيث يتضمن تحديد أنواع المخاطر التشغيلية المقترنة بالأنشطة المختلفة.

توضيح البنك حول عوامل التقييم لتقدير رأس المال الإضافي لمخاطر التشغيل.
(يمكن استخدام أوراق إضافية) :

(يمكن استخدام أوراق إضافية) :

يتعين على البنك عند تقدير مخاطر التشغيل، إضافة إلى عوامل التقييم المشار إليها بالملحق (أ)، أن يأخذ بالاعتبار المخاطر التي لم يتم تحديدها بشكل مباشر في الركن الأول والتي قد تنشأ عن فشل في نظم عمل البنك، أو الإختراقات الأمنية للصيرفة الإلكترونية، ومخاطر الاختلاس الداخلي والخارجي، والمخاطر المترتبة بتقديم خدمات ومنتجات معينة. وعلى البنك أن يأخذ بالاعتبار مدى وجود وفعالية إطار شامل لديه لإدارة المخاطر التشغيلية وبحيث يتضمن تحديد أنواع المخاطر التشغيلية المترتبة بالأنشطة المختلفة.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

و - تعميم رقم (٢/ب، ر/أ٢٠٠٣/٢٠١٠) بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بملامح نصف سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي و عملية التقييم الداخلي لكفافية رأس المال (ICAAP).

ملحق (٥) / أ

رأس المال الإضافي لمقابلة مخاطر سعر الفائدة تحت الركن الثاني

وفقاً للوضع المالي كما في

(المبالغ بالآلاف دينار)

رأس المال الإضافي لمقابلة مخاطر سعر الفائدة () دينار .
يوضح البنك حول عوامل التقييم لتقدير رأس المال الإضافي لمقابلة مخاطر سعر الفائدة . (يمكن إستخدام أوراق إضافية) :
إضافة إلى عوامل التقييم المشار إليها بالملحق (أ)، يتعين على البنوك عند تقدير رأس المال الإضافي الأخذ بالاعتبار مدى وجود سياسات مناسبة لديها لإدارة مخاطر سعر الفائدة بفاعلية ، ودرايتها بمخاطر سعر الفائدة المتعلقة بما لديها من منتجات جديدة، مع تعريف وتحديد للمصادر الرئيسية لمخاطر سعر الفائدة المرتبطة بالأصول والالتزامات والمراكز في بنود خارج الميزانية، ومدى حساسية أسعار الفوائد، والمخاطر الناتجة عن إعادة التسعير في ضوء درجة المواءمة بين الموجودات والالتزامات.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

و - تعميم رقم (٢/ رب، رب/١/٣٠٣/٢٠١٠) بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج نصف سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP).

ملحق (٦) / أ

رأس المال الإضافي لمقابلة مخاطر السيولة تحت الركن الثاني

وفقاً للوضع المالي كما في

(المبالغ بالآلف دينار)

رأس المال الإضافي لمقابلة مخاطر سعر الفائدة والسيولة () دينار .
توضيح البنك حول عوامل التقييم لتقدير رأس المال الإضافي لمقابلة مخاطر السيولة. (يمكن إستخدام أوراق إضافية) :
إضافة إلى عوامل التقييم المشار إليها بالملحق (أ)، يتعين على البنوك عند تقدير رأس المال الإضافي لمخاطر السيولة، الأخذ بالاعتبار المخاطر الناتجة عن تخليص في خطوط الإئتمان وتراجع مستويات السيولة في السوق في ظل الظروف الصعبة وأثر ذلك على مصادر التمويل لدى البنك وافتراضات التدفق النقدي.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

و - تعميم رقم (٢/ رب، رب/١/٣٠٣/٢٠١٠) بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج نصف سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP).

ملحق (٧) / أ

رأس المال الإضافي لمقابلة المخاطر القانونية تحت الركن الثاني

وفقاً للوضع المالي كما في

(المبالغ بالآلف دينار)

رأس المال الإضافي لمقابلة المخاطر القانونية () دينار .
توضيح البنك حول عوامل التقييم لتقدير رأس المال الإضافي لمقابلة المخاطر القانونية . (يمكن إستخدام أوراق إضافية) :
إضافة إلى عوامل التقييم المشار إليها بالملحق (أ)، يتعين على البنوك، عند تقدير المخاطر القانونية، الأخذ بالاعتبار ما لديها من نظم وسياسات وإدارات قانونية لتخفيف ما تتعرض له البنوك من مخاطر كنتيجة للخسائر الناتجة عن نقص في المستندات، أو نقص في الحصول على التفويضات اللازمة من العملاء الذين يقومون بعمليات المتاجرة مع البنك، أو عدم توقيع العقود، أو تجاوز البنك للقواعد القانونية.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

و - تعميم رقم (٢/رب، رب/١/٣٠٣/٢٠١٠) بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج نصف سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP).

ملحق (٨) / أ

رأس المال الإضافي لمقاومة مخاطر السمعة تحت الركن الثاني

وفقاً للوضع المالي كما في

(المبالغ بالألف دينار)

رأس المال الإضافي لمقاومة مخاطر السمعة) (دينار .
تعليق البنك حول عوامل التقييم لتقدير رأس المال الإضافي لمخاطر السمعة. (يمكن إستخدام أوراق إضافية) :
إضافة إلى عوامل التقييم المشار إليها بالملحق (أ)، يتعين على البنوك، عند تقدير مخاطر السمعة، الأخذ بالاعتبار مختلف المخاطر الناتجة عن تعرض البنك لأحداث قد تؤثر سلباً على قاعدة العملاء وعلى أداء البنك، وتعرضه لضغوط مختلفة.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

و - تعميم رقم (٢/ رب، أ/٣٠٢ / ٢٠١٠) بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج نصف سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي و عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP).

ملحق (٩) / أ

رأس المال الإضافي لمقابلة المخاطر الإستراتيجية تحت الركن الثاني

وفقاً للوضع المالي كما في

(المبالغ بالآلف دينار)

رأس المال الإضافي لمقابلة المخاطر الإستراتيجية () دينار .
توضيح البنك حول عوامل التقييم لتقدير رأس المال الإضافي لمقابلة المخاطر الإستراتيجية. (يمكن إستخدام أوراق إضافية) :
إضافة إلى عوامل التقييم المشار إليها بالملحق (أ)، يتعين على البنوك عند تقدير رأس المال الإضافي الأخذ بالاعتبار التأثيرات المختلفة لوجود معوقات إدارية أو خارجية تؤثر على تنفيذ القرارات المتعلقة باستحداث منتجات وخدمات مصرفية أو التوسع في الأعمال أو إعادة هيكلتها وغيرها من القرارات الإستراتيجية.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

و - تعميم رقم (٢/رب، رب/١/٣٠٣/٢٠١٠) بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج نصف سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP).

ملحق (ب)

ملخص منهجية البنك وما طبقه
من سيناريوهات عند إجراء اختبارات الضغط

ملخص لما جاء في تقرير البنك حول المنهجية التي طبقها عند إجراء اختبارات الضغط (يمكن إستخدام أوراق إضافية) :

الجزء الخاص بتحديد نزعة المخاطر (تحدد نزعة المخاطر أخذاً بالاعتبار التعريف الحالي لقاعدة رأس المال وفقاً للتعليمات الحالية لاستخدام الأسلوب القياسي Standardized Approach) :

يظهر في هذا الملحق ملخص لمنهجية البنك بشأن اختبارات الضغط، كما هي من واقع التقرير الذي يرفقه البنك مع مجموعة الملاحق والجداول، مع تحديد نزعة المخاطر لدى البنك كما هي معتمدة من مجلس الإدارة (Risk Appetite) .

١١ - معيار كفاية رأس المال.

و - تعميم رقم (٢/رب، رب/١/٣٠٣/٢٠١٠) بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج نصف سنوية تتعلق بتقارير اختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP).

ملحق (ج)

رؤية البنك لنتائج اختبارات الضغط التي قام بها وفقاً لمنهجية وسيناريوهات البنك

البنك :

رؤية البنك : توضيح البنك لرؤيته بشأن نتائج اختبارات الضغط المالي وما يراه من إجراءات يتطلب اتخاذها في ضوء هذه النتائج (يمكن استخدام أوراق إضافية) :

● يدرج في هذا الملحق ملخص لرؤية نتائج حول اختبارات الضغط التي قام بها وفقاً للمنهجية والسيناريوهات الخاصة به، ويشمل ذلك ما يراه من نتائج تتطلب اتخاذ إجراءات معينة منها على سبيل المثال : إعادة هيكلة لمراكز البنك، تخفيض في حدود المخاطر وإعادة النظر في نزعة المخاطر، التشدد في شروط الإقراض وطلب الضمانات، تعديل في سياسات التسعير لدى البنك، اتخاذ ترتيبات في مجال إدارة السيولة، بناء رأس مال إضافي لمواجهة الأثر المحتمل للأوضاع الصعبة، وغير ذلك من إجراءات أخرى يراها البنك في ضوء تلك النتائج .

١١ - معيار كفاية رأس المال.

و - تعميم رقم (٢/رب، رب ١/٣٠٣/٢٠١٠) بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج نصف سنوية تتعلق بتقارير اختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP).

المحافظ

التاريخ : ٢ رجب ١٤٣١ هـ

الموافق : ١٤ يونيو ٢٠١٠ م

السيد / المدير العام المحترم

تحية طيبة وبعد،

تعميم رقم (٢/رب/٢٦٠/٢٠١٠)

إلى جميع البنوك الأجنبية العاملة في دولة الكويت

إلحاقاً لكتابنا إليكم بتاريخ ٧/٧/٢٠٠٩ ، بشأن موافاتنا بنتائج إختبارات الضغط المالي التي يجريها مصرفكم بصورة منتظمة (نصف سنوية).

نرفق لكم طيه، قرص مدمج (CD) ، يتضمن مجموعة من النماذج والملاحق التي يتعين على مصرفكم تقديمها إلى بنك الكويت المركزي، رفق التقرير الذي يتم إعداده عن إختبارات الضغط المالي.

ويتعين تقديم هذه النماذج والملاحق موقعة من الرئيس التنفيذي لفرع مصرفكم في دولة الكويت ورفق تقرير إختبارات الضغط المالي وذلك بصفة سنوية إعتباراً من الفترة التي ستنتهي في ٣١/١٢/٢٠١٠ ، ومع البيانات المالية لمصرفكم، وكذلك تقديم هذه النماذج والملاحق إلكترونياً .

ومع أطيب التمنيات ،،،

المحافظ

سالم عبدالعزيز الصباح

نموذج رقم (١)

نتائج اختبارات الضغط المالي وفقاً لمنهجية وفرضيات البنك لمنظور أرامي لمدة سنة
وفقاً للوضع المالي كما في
(فروع البنوك الأجنبية)

” القيمة بالآلاف دينار “

بنك :

نتائج اختبار السيناريو الثالث (الأشد)	نتائج اختبار السيناريو الثاني (المتوسط)	نتائج اختبار السيناريو الأول (المعتدل)	نتائج فعلية عن الفترة	البيان
			النتيجة في DD / MM / YYYY	
				نتائج التشغيل (قبل الخصصات)
				● مخصص قروض / تمويل (محدد)
				● مخصص قروض / تمويل (عام)
				● مخصص قروض / تمويل (أخرى)
				● خسائر إنخفاض قيمة إستثمارات في أوراق مالية
				● خسائر إنخفاض قيمة إستثمارات غير مالية
				● خسائر إنخفاض قيمة إستثمارات أخرى
				● أخرى
•	•	•	•	مجموع الخصصات وخسائر إنخفاض قيمة الإستثمارات
				صافي الربح (الخسارة)
				قاعدة رأس المال
				الأصول المرجحة بأوزان المخاطر
				معدل كفاية رأس المال

تُرفق مجموعة هذه النماذج والملاحق مع التقارير التي يقدمها البنك حول اختبارات الضغط المالي ، وموقعة من الرئيس التنفيذي لفرع مصرفكم بدولة الكويت .

١١ - معيار كفاية رأس المال .

ز - تعميم رقم (٢/ رب ، رب ١/ ٢٦٠ / ٢٠١٠) لجميع فروع البنوك الأجنبية العاملة في دولة الكويت بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج سنوية تتعلق بتقارير اختبارات الضغط المالي .

نموذج رقم (٢)

نتائج اختبارات الضغط المالي وفقاً لمنهجية وفرضيات بنك الكويت المركزي لمنظور أمامي لمدة سنة
وفقاً للوضع المالي كما في
(فروع البنوك الأجنبية)
بنك :

نتائج اختبار السيناريو الثالث	نتائج اختبار السيناريو الثاني	نتائج اختبار السيناريو الأول	نتائج فعلية عن الفترة المنتهية في DD/MM/YYYY		البيان
					نتائج التشغيل (قبل المخصصات)
					● مخصص قروض / تمويل (محدد)
					● مخصص قروض / تمويل (عام)
					● مخصص قروض / تمويل (أخرى)
					● خسائر انخفاض قيمة إستثمارات في أوراق مالية
					● خسائر انخفاض قيمة إستثمارات غير مالية
					● خسائر انخفاض قيمة إستثمارات أخرى
					● أخرى
•	•	•	•		مجموع المخصصات وخسائر انخفاض قيمة الإستثمارات
					صافي الربح (الخسارة)
					قاعدة رأس المال
					الأصول المرجحة بأوزان المخاطر
					معدل كفاية رأس المال

مرفق سيناريوهات الضغط المالي وفقاً لفرضيات بنك الكويت المركزي (٢/١)

١١ - معيار كفاية رأس المال.

ز - تعميم رقم (٢/رب، رب ١/٢٦٠/٢٠١٠) لجميع فروع البنوك الأجنبية العاملة في دولة الكويت بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي.

بيان تحليلي موجز بنتائج التشغيل لإختبارات الضغط المالي وفقاً لمنهجية وفرضيات البنك لمنظور أمامي لمدة سنة وفقاً للوضع المالي كما في..... (فروع البنوك الأجنبية)

” القيمة بالآلف دينار“

بنك :

السيناريو الثالث (الأشد)	السيناريو الثاني (المتوسط)	السيناريو الأول (المعتدل)	نتائج فعلية عن الفترة المنتهية في YYYY/MM/DD	
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	إيرادات الفوائد / العوائد
				● محفظة القروض / التمويل
				● أدوات مالية
				● أخرى
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	مصروفات فوائد
				● ودائع القطاع الخاص
				● ودائع الحكومة
				● أدوات مالية
				● أخرى
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	صافي إيرادات الفوائد
				● صافي أتعاب وعمولات
				● صافي الأرباح / (الخسائر) من إستثمارات مالية
				● صافي الأرباح / (الخسائر) من إستثمارات غير مالية
				● صافي الأرباح من التعامل بالعملات الأجنبية
				● إيرادات توزيع أرباح
				● صافي إيرادات تشغيل أخرى
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	صافي إيرادات التشغيل
				● مصروفات موظفين
				● مصروفات إدارية أخرى
				● إستهلاك
				● إطفاء
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	مصروفات التشغيل
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	نتائج التشغيل قبل المخصصات وخسائر إنخفاض القيمة في الإستثمارات
				المخصصات وخسائر إنخفاض القيمة في الإستثمارات
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	ربح التشغيل
				ضرائب
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	صافي الربح (الخسارة)

١١ - معيار كفاية رأس المال.

ز - تعميم رقم (٢/رب ، رب أ/٢٦٠/٢٠١٠) لجميع فروع البنوك الأجنبية العاملة في دولة الكويت بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي.

سيناريوهات إختبارات الضغط المالي الخاصة ببنك الكويت المركزي

سيناريو الضغط Stress Scenario			بنود إختبار الضغط	مكونات السيناريو Scenario
السيناريو الثالث	السيناريو الثاني	السيناريو الأول	Stress Items	
زيادة المخصصات المحددة	زيادة المخصصات المحددة	زيادة المخصصات المحددة	قروض التجزئة ● القروض المقسطة	انكشافات التجزئة Retail Exposures (١)
القائمة بنسبة ٥٪ من المحفظة	القائمة بنسبة ٣٪ من المحفظة	القائمة بنسبة ٢٪ من المحفظة	● القروض الاستهلاكية	
زيادة المخصصات المحددة	زيادة المخصصات المحددة	زيادة المخصصات المحددة	● بطاقات الائتمان	
القائمة بنسبة ٥٪ من المحفظة	القائمة بنسبة ٣٪ من المحفظة	القائمة بنسبة ٢٪ من المحفظة	● قروض تمويل الأسهم	
زيادة المخصصات المحددة	زيادة المخصصات المحددة	زيادة المخصصات المحددة	● قروض شخصية أخرى	
القائمة بنسبة ١٠٪ من المحفظة	القائمة بنسبة ٥٪ من المحفظة	القائمة بنسبة ٢٪ من المحفظة	● محفظة القروض	انكشافات الشركات Corporate Exposures (١)
زيادة المخصصات المحددة	زيادة المخصصات المحددة	زيادة المخصصات المحددة	استثمارية مالية وعقارية (٢)	
القائمة بنسبة ١٠٪ من إجمالي المحفظة	القائمة بنسبة ٢٠٪ من إجمالي المحفظة	القائمة بنسبة ١٠٪ من إجمالي المحفظة		
انخفاض بواقع ١٠٠ نقطة أساس	انخفاض بواقع ١٠٠ نقطة أساس	انخفاض بواقع ٥٠ نقطة أساس	● سعر الفائدة على القروض	انكشافات مخاطر سعر الفائدة والسيولة (معدل العائد) Interest Rate risk exposure and liquidity Risk
زيادة بواقع ٥٠ نقطة أساس	زيادة بواقع ٢٥ نقطة أساس	دون تغيير	● سعر الفائدة على الإذاعات	
زيادة بواقع ٥٠ نقطة أساس	زيادة بواقع ٢٥ نقطة أساس	دون تغيير	● سعر الفائدة على الودائع لأجل	
زيادة بواقع ٥٠ نقطة أساس	زيادة بواقع ٢٥ نقطة أساس	دون تغيير	● الكيبور (KIBOR)	
انخفاض بنسبة ٣٠٪	انخفاض بنسبة ٢٠٪	انخفاض بنسبة ١٠٪	● الدخل من غير الفوائد	نتائج التشغيل قبل المخصصات

(١) تحسب الزيادة في المخصصات المحددة على أساس صافي المحفظة (رصيد المحفظة مطروحاً منه الفوائد المعلقة والمخصصات المحددة). وتتضمن الإنكشافات البنود داخل وخارج الميزانية. وتحسب مبالغ الائتمان المعادلة لانكشاف بنود خارج الميزانية على أساس معامل التحويل الائتماني وفقاً لتعليمات معيار كفاية رأس المال (بازل ٢) الصادرة عن بنك الكويت المركزي.

(٢) استثمارات مالية وعقارية : يستبعد من الرصيد أدوات الدين العام الصادرة عن حكومة دولة الكويت.

تشمل محفظة القروض البنود خارج الميزانية

١١ - معيار كفاية رأس المال.

ز - تعميم رقم (٢/رب، رب ١/٢٦٠/٢٠١٠) لجميع فروع البنوك الأجنبية العاملة في دولة الكويت بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج سنوية تتعلق بتقارير إختبارات الضغط المالي.

ملحق (أ)

ملخص منهجية البنك وما طبقه
من سيناريوهات عند إجراء اختبارات الضغط
(فروع البنوك الأجنبية)

ملخص لما جاء في تقرير البنك حول المنهجية التي طبقها عند إجراء اختبارات الضغط (يمكن إستخدام أوراق إضافية) :

يظهر في هذا الملحق ملخص لمنهجية البنك بشأن اختبارات الضغط، كما هي من واقع التقرير الذي يرفقه البنك مع مجموعة الملاحق والجداول، مع تحديد نزعة المخاطر المعتمدة لدى البنك .

١١ - معيار كفاية رأس المال.

ز - تعميم رقم (٢/رب، رب أ/٢٦٠/٢٠١٠) لجميع فروع البنوك الأجنبية العاملة في دولة الكويت بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج سنوية تتعلق بتقارير اختبارات الضغط المالي.

ملحق (ب)

رؤية البنك لنتائج اختبارات الضغط التي قام بها وفقاً لمنهجية وسيناريوهات البنك (فروع البنوك الأجنبية)

البنك :

رؤية البنك : توضيح البنك لرؤيته بشأن نتائج اختبارات الضغط المالي وما يراه من إجراءات يتطلب اتخاذها في ضوء هذه النتائج (يمكن استخدام أوراق إضافية) :

● يدرج في هذا الملحق ملخص لرؤية البنك حول نتائج اختبارات الضغط التي قام بها وفقاً للمنهجية والسيناريوهات الخاصة به، ويشمل ذلك ما يراه البنك من نتائج تتطلب اتخاذ إجراءات معينة منها على سبيل المثال : إعادة هيكلة لمراكز البنك، تخفيض في حدود المخاطر وإعادة النظر في نزعة المخاطر، التشدد في شروط الإقراض وطلب الضمانات، تعديل في سياسات التسعير لدى البنك، اتخاذ ترتيبات في مجال إدارة السيولة، بناء رأس مال إضافي لمواجهة الأثر المحتمل للأوضاع الصعبة، وغير ذلك من إجراءات أخرى يراها البنك في ضوء تلك النتائج .

١١ - معيار كفاية رأس المال.

ز - تعميم رقم (٢/رب، رب ١/٢٦٠/٢٠١٠) لجميع فروع البنوك الأجنبية العاملة في دولة الكويت بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بنماذج سنوية تتعلق بتقارير اختبارات الضغط المالي.

المحافظ

التاريخ : ٢٥ صفر ١٤٣٤ هـ

الموافق : ٧ يناير ٢٠١٣ م

الأخ / رئيس مجلس الإدارة المحترم

تحية طيبة وبعد،

تعميم رقم (٢/رب، رب أ/٢٩٧/٢٠١٣)

إلى جميع البنوك الكويتية

إلحاقاً للتعميم رقم (٢/رب، رب أ/٣٠٣/٢٠١٠) الصادر إلى البنوك الكويتية بتاريخ ١٣/٦/٢٠١٠ بشأن تزويد البنك المركزي بصفة نصف سنوية بتقارير اختبارات الضغط المالي وعملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP)، وفي ضوء التطورات الاقتصادية والمالية منذ تاريخ صدور التعميم المشار إليه.

مرفق نسخة معدلة من الجدول رقم (٢/أ) المتعلق بالفرضيات الواردة في سيناريوهات الضغط المالي التي تقوم البنوك بإعدادها وفقاً لرؤية بنك الكويت المركزي، وذلك لمراعاة هذه التعديلات عند إعداد تقارير اختبارات الضغط المالي وعملية (ICAAP) وفق الوضع المالي لمصرفكم كما بتاريخ ٣١/١٢/٢٠١٢.

مع أطيب التمنيات ،،،

المحافظ

د. محمد يوسف الهاشل

١١ - معيار كفاية رأس المال.

ح - تعميم رقم (٢/رب، رب أ/٢٩٧/٢٠١٣) بشأن التعديلات على سيناريوهات بنك الكويت المركزي بالمرفق (٢/أ) لمراجعتها في إعداد اختبارات الضغط المالي وعملية ICAAP اعتباراً من بيانات ٣١/١٢/٢٠١٢.

(١/٢)

سيناريوهات إختبارات الضغط المالي الخاصة ببنك الكويت المركزي (نسخة معدلة)

سيناريو الضغط Stress Scenario			بنود إختبار الضغط	مكونات السيناريو Scenario
السيناريو الثالث	السيناريو الثاني	السيناريو الأول	Stress Items	
زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٣٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٢٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ١٪ من المحفظة	● قروض التجزئة ● القروض المقسطة	انكشافات التجزئة Retail Exposures (1)
زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٣٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٢٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ١٪ من المحفظة	● القروض الإستهلاكية	
زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٣٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٢٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ١٪ من المحفظة	● بطاقات الائتمان	
زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ١٥٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ١٠٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٥٪ من المحفظة	● قروض تمويل الأسهم	
زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٧٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٥٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٢٪ من المحفظة	● قروض شخصية أخرى	
زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ١٠٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٥٪ من المحفظة	زيادة المخصصات المحددة القائمة بنسبة ٢٪ من المحفظة	● محفظة القروض	انكشافات الشركات Corporate Exposures (1)
زيادة المخصصات بنسبة ٢٠٪ من إجمالي المحفظة	زيادة المخصصات بنسبة ١٠٪ من إجمالي المحفظة	زيادة المخصصات بنسبة ٥٪ من إجمالي المحفظة	استثمارية مالية وعقارية (٢)	
انخفاض بواقع ٥٠ نقطة أساس	انخفاض بواقع ٥٠ نقطة أساس	انخفاض بواقع ٢٥ نقطة أساس	● سعر الفائدة على القروض	انكشافات مخاطر سعر الفائدة والسيولة (معدل العائد) Interest Rate risk exposure and liquidity Risk exposure
زيادة بواقع ٢٥ نقطة أساس	زيادة بواقع ١٥ نقطة أساس	زيادة بواقع ٥ نقطة أساس	● سعر الفائدة على الإذخارات	
زيادة بواقع ٢٥ نقطة أساس	زيادة بواقع ١٥ نقطة أساس	زيادة بواقع ٥ نقطة أساس	● سعر الفائدة على الودائع لأجل	
زيادة بواقع ٢٥ نقطة أساس	زيادة بواقع ١٥ نقطة أساس	زيادة بواقع ٥ نقطة أساس	● الكيبور (KIBOR)	
انخفاض بنسبة ١٥٪	انخفاض بنسبة ١٠٪	انخفاض بنسبة ٥٪	● الدخل من غير الفوائد	نتائج التشغيل قبل المخصصات

(١) تحسب الزيادة في المخصصات المحددة على أساس صافي المحفظة (رصيد المحفظة مطروحاً منه الفوائد المعلقة والمخصصات المحددة). وتتضمن الإنكشافات البنود داخل وخارج الميزانية. وتحسب مبالغ الائتمان المعادلة لانكشاف بنود خارج الميزانية على أساس معامل التحويل الائتماني وفقاً لتعليمات معيار كفاية رأس المال (بازل ٢) الصادرة عن بنك الكويت المركزي.

(٢) استثمارات مالية وعقارية: يستبعد من الرصيد أدوات الدين العام الصادرة عن حكومة دولة الكويت والسندات الصادرة عن بنك الكويت المركزي.

● يعمل بهذا الجدول اعتباراً من الإختبارات المعدة وفق المركز المالي في ٢٠١٢/١٢/٣١.

١١ - معيار كفاية رأس المال.

ح - تعميم رقم (٢/رب، رب ١/٢٩٧/٢٠١٣) بشأن التعديلات على سيناريوهات بنك الكويت المركزي بالمرفق (١/٢) لمراجعتها في إعداد إختبارات الضغط المالي وعملية ICAAP اعتباراً من بيانات ٢٠١٢/١٢/٣١.